جامعة النجاح الوطنية
كلية الدراسات العليا

# التدابير الشرعية الوقائية لحفظ العقل

إعداد

الطالب نافذ ذيب أبو عبيدة

إشراف

د. حسن سعد خضر

قدمت هذه الرسالة استكمالاً للحصول على درجة الماجستير في الفقه والتشريع
بكلية الدراسات العليا في جامعة النجاح الوطنية في نابلس، فلسطين

2011

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

# التدابير الشرعية الوقائية لحفظ العقل

إعداد

نافذ ذيب أبو عبيدة

نوقشت هذه الأطروحة بتاريخ 2011/9/13، وأجيزت.

| أعضاء لجنة المناقشة | | التوقيع |
|---|---|---|
| - د. حسن سعد خضر | (رئيساً ومشرفاً) | ..... |
| - أ.د. أمير عبد العزيز رصرص | (ممتحناً خارجياً) | ..... |
| - د. عبد الله أبو وهدان | (ممتحناً داخلياً) | ..... |

إلى سيدي وقدوتي وطب القلوب ودوائها محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم, وأصحابه الأطهار وأنصاره وأزواجه رضوان الله عليهم.

إلى والدي اللذين ربياني صغيراً ورافقتني دعواتُهما، ختم الله لهما بالطاعة والخير.

إلى زوجتي الغالية –أم البراء – التي ما بخلت علي بسهرها وتشجيعها، ولم تتأخر للحظة في خدمتي وكان لها الفضل بعد الله تعالى في إتمام هذه الدراسة.

إلى بناتي: سندس ويمان ورحيق وفاطمة وابني البراء فلذات كبدي الذين أسأل الله تعالى أن يجعلهم من خدم وحراس ديننا العظيم.

إلى إخوتي حسام وكمال وأسامة ومجدي ومحمد ووليد، وأخواتي حنان وآلاء وأسماء، وإلى خالتي أم مجدي.

إلى أحبتي الذين قضوا وارتفعت أرواحهم إلى الله تعالى.

إلى الأسود القابعين في غياهب السجون وخلف قضبان الأسر_ فرج الله كربهم وفك أسرهم_

إلى كل إخواني العاملين في حقل الدعوة الإسلامية.

إلى العلماء المخلصين المدافعين عن حياض الإسلام.

إلى كل أسرة مسلمة تسعى لتربية جيل يرفع لواء الإسلام.

**إلى كل هؤلاء أهدي هذا العمل**

## الشكر والتقدير



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الحمد لله الذي منّ علي بنعمه وفضله وكرمه وبإتمام هذه الرسالة، وأعانني على إنجازها، فله الحمد كما يليق بجلال وجهه وعظيم سلطانه، والصلاة والسلام على حبيبنا وقائدنا وقدوتنا محمد ρ الذي أرسله الله تعالى هداية ورحمة للعالمين.

اعترافاً لأهل الفضل بفضلهم، ومن منطلق من لا يشكر الناس لا يشكر الله تعالى، فإنني أتقدم بخالص شكري وتقديري واحترامي لأستاذي فضيلة الدكتور حسن سعد خضر، لما تكرم علي من إشراف على رسالتي، وما بذله من جهد عظيم ونصح مبارك وتوجيهات وإرشادات قيمة، كان لها أبلغ أثر في إخراج هذا البحث المتواضع.

وأقدم شكري واحترامي وتقديري إلى الأساتذة أعضاء لجنة المناقشة، الأستاذ الدكتور أمير عبد العزيز والدكتور عبد الله أبو وهدان، لما بذلوه من جهد في دراستها، وتقديم الملاحظات والتوجيهات النافعة، فبارك الله فيهم ونفع الله بهم.

وأقدم جزيل الشكر للسادة الأفاضل؛ أعضاء الهيئة التدريسية في كلية الشريعة في جامعة النجاح الوطنية، لما قدموه من علم ونصح وإرشاد خلال مسيرتي التعليمية.

والشكر موصول إلى كل من أعانني وساعدني من الأخوة في مكتبة دار الحديث الشريف في طولكرم، ومكتبة جامعة النجاح الوطنية، وكل أخ وأخت قدم لي ولو دعاءً، وأخص بالذكر الدكتور صايل أمارة، والأخ جمال الصوة، والأخ عامر شديد، والأخ غسان ماضي، والأخت ولاء القيسي، بارك الله فيهم جميعاً.

**الباحث**

**نافذ أبو عبيدة**

## إقـــــــرار



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

أنا الموقع أدناه مقدم الرسالة التي تحمل العنوان: **التدابير الشرعية الوقائية لحفظ العقل.**

أقر بأن ما اشتملت عليه الرسالة إنما هو نتاج جهدي الخاص، باستثناء ما تمت الإشـــارة إليـــه حيثما ورد، وأن هذه الرسالة ككل، أو أي جزء منها لم يقدم من قبل لنيل أية درجـــة علميـــة أو بحث علمي أو بحثي لدى أية مؤسسة تعليمية أو بحثية أخرى.

## Declaration

*The work provided in this thesis, unless otherwise referenced, is the researcher's own work, and has not been submitted elsewhere for any other degree or qualification.*

| | |
|---|---|
| **Student's name:** | **اسم الطالب:** |
| **Signature:** | **التوقيع:** |
| **date:** | **التاريخ:** |

## فهرس المحتويات



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

| الموضوع | الصفحة |
|---|---|
| الإهداء | ت |
| الشكر والتقدير | ث |
| الإقرار | ج |
| فهرس المحتويات | ح |
| الملخص | ذ |
| المقدمة | 1 |
| التمهيد: وفيه مبحثان | 14 |
| المبحث الأول: مفهوم التدابير الوقائية الشرعية | 15 |
| المطلب الأول: معنى التدابير | 15 |
| المطلب الثاني: معنى الوقائية | 16 |
| المطلب الثالث: معنى الشرعية | 16 |
| المبحث الثاني: حفظ العقل أحد الضروريات الخمسة | 18 |
| الفصل الأول: مفهوم العقل عند العلماء ومجالاته, وفيه مبحثان: | 27 |
| المبحث الأول: مفهوم العقل عند العلماء وفيه ثلاثة مطالب: | 28 |
| المطلب الأول: العقل لغة | 28 |
| المطلب الثاني: العقل اصطلاحاً | 28 |
| المطلب الثالث: محل العقل | 30 |
| المبحث الثاني: مجالات العقل ومداركه | 34 |
| الفصل الثاني: منزلة العقل وأهميته في الإسلام وفيه ثلاثة مباحث: | 40 |
| المبحث الأول: مظاهر تكريم الإنسان | 41 |
| المبحث الثاني: العقل في القرآن الكريم والسنة النبوية وأهميته؛ وفيه ثلاثة مطالب: | 47 |
| المطلب الأول: العقل في القرآن الكريم | 47 |
| المطلب الثاني: العقل في السنة النبوية | 55 |
| المطلب الثالث: أهمية العقل | 58 |
| المبحث الثالث: معطلات العقل وحواجبه | 67 |
| الفصل الثالث: التدابير الشرعية لحفظ العقل من الناحية المعنوية وفيه خمسة مباحث: | 74 |
| المبحث الأول: طلب العلم وفيه مطلبان: | 79 |




المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

| | |
|---|---|
| المطلب الأول: فضل العلم ومكانته في الإسلام | 79 |
| المطلب الثاني: فضل العلماء | 83 |
| المبحث الثاني: التفكر في خلق الله؛ معناه وكيفيته ومجالاته، وفيه مطلبان: | 89 |
| المطلب الأول: معنى التفكر وكيفيته | 89 |
| المطلب الثاني: مجالات التفكر | 91 |
| المبحث الثالث: النهي عن التلقي من غير منهج الله تعالى | 99 |
| المبحث الرابع: حماية حق التعبير وإبداء الرأي | 105 |
| المبحث الخامس: الإنترنت وآثاره السلبية على العقل وطرق تلافيها | 111 |
| المطلب الأول: الآثار السلبية للإنترنت | 112 |
| المطلب الثاني: وسائل حماية العقل من هذه الآثار | 115 |
| الفصل الرابع: التدابير الشرعية لحفظ العقل من الناحية المادية، وفيه ثلاثة مباحث: | 118 |
| المبحث الأول : تحريم الاعتداء على العقل، ودية إذهابه | 119 |
| المطلب الأول: تحريم الاعتداء على العقل | 119 |
| المطلب الثاني: دية إذهاب العقل | 122 |
| أولاً: دية إذهاب العقل بجناية لم يتنوع أثرها | 123 |
| ثانياً: دية إذهاب العقل بجناية تنوع أثرها | 128 |
| المبحث الثاني: المسكرات حكمها، التداوي بها، أضرارها وعقوبة شاربها | 131 |
| المطلب الأول: تحريم المسكرات | 132 |
| المطلب الثاني: حكم التداوي بالمسكرات | 136 |
| المطلب الثالث: أضرار المسكرات | 140 |
| المطلب الرابع: عقوبة شرب المسكرات | 145 |
| المبحث الثالث: المخدرات والمفترات؛ حكمها، التداوي بها، أضرارها وعقوبة متعاطيها | 150 |
| المطلب الأول: حكم المخدرات والمفترات | 151 |
| المطلب الثاني: حكم التداوي بالمخدرات | 156 |
| المطلب الثالث: أضرار المخدرات | 160 |
| المطلب الرابع: عقوبة تناول المخدرات | 164 |
| الخاتمة | 167 |
| مسرد الآيات الكريمة | 171 |




المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

| | |
|---|---|
| مسرد الأحاديث الشريفة | 178 |
| المصادر والمراجع | 181 |




المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

**التدابير الشرعية الوقائية لحفظ العقل**

**إعداد**

**نافذ ذيب قاسم أبو عبيدة**

**إشراف**

**الدكتور حسن سعد خضر**

**الملخص**

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وأصحابه أجمعين، ومن سار على دربه إلى يوم الدين، وبعد...

فهذا البحث يتناول جانباً من الأمور التي بها يتم حفظ العقل الذي هو أحد الضرورات الخمس التي أمر الشارع الحكيم بالحفاظ عليها، ولقد تعرفت على مدى اهتمام الإسلام بالعقل حيث جعله مناط التكليف، كما تعرفت على الأمور التي تزيل العقل أو تحجبه والتي نهى عنها الشرع.

وقد بحثت أهم ما يمكن أن نلتزم به من الأمور المعنوية من أجل أن نقوم بهذه المهمة – حفظ العقل– فوجدت أن هناك أموراً تساعدنا في أداء هذا الواجب، مثل التفكر وإعمال العقل بالنظر والتدبر في آيات الله المبثوثة في هذا الكون، كما إن في الحث على العلم والتعلم طريقاً لحفظ العقل، كذلك نهى الإسلام عن التلقي من غير منهج الله عز وجل لما في ذلك من إهانة للعقل، وتطرقت إلى حق حرية التعبير وإبداء الرأي وعلاقته بالعقل، وتعرضت لموضوع حديث لأهميته وخطورته في ذات الوقت وهو الانترنت وآثاره السلبية على العقل.

وبينت حرمة الاعتداء على العقل وعقوبة إذهاب العقل.

كما بينت الأمور التي حرمها الشرع كالمسكرات والمخدرات لما لها من أضرار جسيمة على العقل، وتعرضت لحكم التداوي بها، وأضرارها، وعقوبة تناولها.



المنارة للاستشارات

www.manaraa.com

**المقدمة:**

إن الحمد لله تعالى، نستعينه ونستهديه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فهو المهتدي، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، قال تعالى: [ يا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُواْ اتَّقُواْ اللّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلاَ تَمُوتُنَّ إِلاَّ وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ] آل عمران 102.

لقد شرع الله سبحانه وتعالى للإنسان ما يُصلح له حياته كلها حتى يحيى آمناً سعيداً، فقال الله تبارك وتعالى: [فَإِمَّا يَأْتِيَنَّكُم مِّنِّي هُدًى فَمَنِ اتَّبَعَ هُدَايَ فَلاَ يَضِلُّ ولا يشقى * وَمَنْ أَعْرَضَ عَن ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنكاً وَنَحْشُرُهُ يَوْمَ القِيَامَةِ أَعْمَى ]طه 123-124، ففي اتباع شريعة الإسلام الأمن والهداية في الدنيا والسعادة في الآخرة، وإن الإعراض عن شريعة الله تبارك وتعالى يؤدى إلى ضنك الدنيا وشقاء الآخرة، ولقد أوصانا رسول الله ρ بالتمسك بالكتاب والسنة فقال: "إني قد تركت فيكم ما إن اعتصمتم به فلن تضلوا أبدا كتاب الله وسنة نبيه "[1] فعندما نلتزم بشرع الله عز وجل يكون الأمن مصداقاً لقول الله تبارك وتعالى [ الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُم بِظُلْمٍ أُوْلَئِكَ لَهُمُ الأَمْنُ وَهُم مُّهْتَدُون ]الأنعام82.

والحقيقة أن فكرة التدابير الشرعية للحفاظ على العقل موجودة في الشريعة الإسلامية منذ أكثر من أربعة عشر قرناً من الزمان، والنظام الإسلامي – خاصة الجنائي منه – قد عرفها قبل القوانين الوضعية وذلك لأن الشريعة أصلا اهتمت بالإنسان ككل، فمثلا أباحت الطيبات من

[1] النيسابوري، أبو عبدالله الحاكم محمد بن عبدالله: **المستدرك على الصحيحين**، ط1، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، بيروت: دار الكتب العلمية 1990م ،1/ 171



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الرزق وحرمت الخبائث حتى لا يقع الضرر على الجسد والعقل، قال تعالى :[وَيُحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَائِثَ]الأعراف157، وأمرت الشريعة الإنسان بتنزيه فعله وقوله عن كل قبيح، باطن أو ظاهر، قال تبارك وتعالى : [ وَلا تَقْرَبُوا الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ ]الأنعام 151.

فهذه من التدابير العامة في الشريعة الإسلامية لحفظ الإنسان وعقله، وإذا كان الإسلام قد شرع هذه التدابير، فإن العقل كان له نصيب كبير وحظ عظيم منها، فقد ذكر العقل في القرآن زهاء خمسين مرة، وفي ذلك دلالة واضحة على أهميته وضرورته لتطبيق الأحكام الشرعية، ولا عجب في ذلك فهو مناط التكليف، وإذا اختل سقط التكليف، وبه كرم الإنسان بل وتميز على سائر المخلوقات، فإذا ألغاه الإنسان بفعل إرادته فقد شابه الحيوانات بل هو شر منها، قال تعالى: [إِنَّ شَرَّ الدَّوَابِّ عِنْدَ اللهِ الصُّمُّ الْبُكْمُ الَّذِينَ لَا يَعْقِلُونَ ۝] الانفال 22

لذا فإن الإسلام عدّ حفظ العقل من الضروريات الخمس الكبرى، قال الإمام الشاطبي: (ومجموع الضروريات خمسة وهي حفظ الدين والنفس والنسل والمال والعقل وقد قالوا إنها مراعاة في كل ملة)[1].

وقال الآمدي: (اتفق العقلاء على أن شرط المكلف أن يكون عاقلاً فاهماً للتكليف، لأن التكليف خطاب، وخطاب من لا عقل له ولا فهم محال كالجماد والبهيمة، ومن وجد له أصل الفهم لأصل الخطاب دون تفاصيله من كونه أمراً ونهياً ومقتضياً للثواب والعقاب، ومن كون الآمر به هو الله تعالى وأنه واجب الطاعة، وكون المأمور به على صفة كذا وكذا كالمجنون والصبي الذي لا

[1] الشاطبي، إبراهيم بن موسى اللخمي الغرناطي المالكي: **الموافقات في أصول الشريعة**، تحقيق: عبد الله دراز، بيروت : دار المعرفة، 10/2



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

يميز، فهو بالنظر إلى فهم التفاصيل كالجماد والبهيمة بالنظر إلى فهم أصل الخطاب، ويتعذر تكليفه أيضاً)[1].

وإذا كان العقل هو مناط التكليف في الشريعة الإسلامية فإن حفظه إذاً ضرورة لا غنى عنها ولا تستقيم حياة الناس بدون ذلك.

ولقد أكثر الله سبحانه وتعالى من ذكر العقل أو ما يدل عليه كالأفئدة والقلوب، أو ما هو من وظائفه، كالتفكر للدلالة على ضرورته، وأنه هو الأداة التي يستفيد بها الإنسان من فضل الله سبحانه وتعالى، سواء كان ذلك الفضل متعلقاً بمعيشته المادية بما يجنيه من بركات السماء وكنوز الأرض، أم بنشاطه الإنساني المستند إلى المنهج الإلهي الذي أنزله الله في كتابه أو بعث به رسوله ρ، وأن الذي لا يهتدي بهذا المنهج، لا يستفيد بعقله في هذا الكون وما فيه من آيات، إلا كما يستفيد الحيوان من طعامه وشرابه، دون أن يدري من أين جاءه ذلك الطعام والشراب؟ ومن صانعهما؟ وما الحكمة التي اشتمل عليها وجود الإنسان نفسه؟ والفرق بينهما أن الإنسان خلق الله له عقلاً وكلفه وظيفتين : وظيفة القيام بعبادة الله طبقاً لمنهجه الإلهي، ووظيفة الخلافة في الأرض.

**أهمية الدراسة:**

تبرز أهمية هذه الدراسة من قيمة العقل الكبرى في الإسلام إذ ترتبط التكاليف الشرعية به ارتباطاً وثيقاً ،ولا تخفى أهميته في فهم النصوص واستنباط الحكم من قبل المجتهد، الذي

[1] الآمدي، علي بن محمد أبو الحسن: **الإحكام في أصول الأحكام**، ط1، تحقيق: د. سيد الجميلي، بيروت: دار الكتاب العربي، 199/1



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

اشترط له الشاطبي أن يتصف بوصفين أحدهما: فهم مقاصد الشريعة على كمالها، والثاني: التمكن من الاستنباط بناء على فهمه فيها[1].

ولاشك أن آلة القدرة لتحقيق ذلك هو العقل الذي ينبغي أن يحفظ وتراعى له التدابير المختلفة حتى يؤدي دوره الذي أريد له.

وبما أن نصوص القرآن الكريم والسنة النبوية أغلب أحكامها معللة وموضحة المقاصد، وقد بينها العلماء المجتهدون بعقولهم المتفتحة، ناسب الكتابة في التدابير التي كفلها الشرع للحفاظ على العقل الإنساني بلغة العصر ومنهجية البحث المعاصر.

والشريعة الإسلامية مرنة وصالحة لكل زمان ومكان تعالج جميع القضايا بمرونة وشمولية ولما كان الكلام في العقل ودوره في فهم النصوص الشرعية وغيرها فضفاضاً، قد يحمله البعض على غير وجهه الصحيح فيدخل في الشريعة ما ليس منها، ويخرج ما هو من صميمها، كان لا بد من الكتابة في بيان العقل ودوره، والضوابط التي ينبغي مراعاتها لإبراز هذا الجانب العقلي في التشريع، حتى لا يتحول الاحتجاج بها إلى ثغرة يستغلها أعداء الإسلام.

**مشكلة الدراسة:**

جاءت هذه الدراسة لتجيب عن الأسئلة التالية:

- ما مفهوم العقل وما أهميته في الشرع وما هي مجالاته ومداركه؟
- ما هي منزلة العقل وأهميته في الإسلام؟
- ما هو المنهج الإسلامي في حفظ الضروريات الخمس؟
- ما هي التدابير الشرعية الوقائية لحفظ العقل في الشريعة الإسلامية؟
- ما هي التدابير الشرعية العلاجية لحفظ العقل عند وقوع الضرر به؟

[1] الشاطبي، **الموافقات**، 106/4



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

- ما هي ثمار وفوائد هذه التدابير لحفظ العقل على الفرد والأمة؟

**أسباب البحث:**

أما أسباب اختياري لهذا الموضوع فتكمن فيما يلي:

1- إن العقل البشري هو طاقة الإبداع في الإنسان، فيجب إعطاؤه الاهتمام الكافي حتى يعود لهذه الأمة إبداعها وتقدمها.

2- توسيع ثقافتي ومعرفتي للتدابير القرآنية والتشريعات التي سنها الإسلام للحفاظ على العقل، بالاطلاع على ما كتبه الأصوليون والفقهاء، في دور العقل وأهميته ونظرة الإسلام إليه وما شرعه الإسلام حفاظا عليه.

3- بما أن نصوص القرآن الكريم والسنة النبوية أغلب أحكامها معللة وموضحة المقاصد، وقد بينها العلماء المجتهدون، أحببت أن أشارك بلغة العصر ومنهجية البحث المعاصر، فكان هذا البحث إسهاماً في إبراز تدابير القران التي شرعها لحفظ العقل .

4- إن العقل هو إحدى الضرورات الخمس التي جاءت الشريعة بحفظها والاهتمام بها، وهي: الدين، والنفس، والعقل، والعرض، والمال، ومن تشريعات حفظ العقل في الإسلام تحريم شرب الخمر والمخدرات.

5- وحيث أن العقل سبيل الإدراك والتمييز والتمحيص فهو وسيلة الإنسان إلى إدراك فحوى الوحي ووضعه موضع الإرشاد والتوجيه لعمل الإنسان وبناء الحياة ونظمها وإنجازاتها بما يحقق غاية الوحي ومقاصده.



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

6- إن استعمال الإنسان لعقله استعمالاً صحيحاً يجعله يفهم الآيات والأحاديث على وجهها الصحيح، وإذا كان كافراً فإن الله تعالى جعل في دينه من الحجج والبراهين ما لا يخفى على عاقل، لكن من لم يستخدم عقله لم ينتفع بهذه الحجج والبراهين سيندم وسيتمنى لو أنه استخدم عقله على الوجه الصحيح، قال تعالى: [ وَقَالُوا لَوْ كُنَّا نَسْمَعُ أَوْ نَعْقِلُ مَا كُنَّا فِي أَصْحَابِ السَّعِيرِ *فَاعْتَرَفُوا بِذَنْبِهِمْ فَسُحْقًا لأَصْحَابِ السَّعِيرِ ]الملك 10-11، وليس في الإسلام شيء يخالف العقل الصريح، بل العقل موافق لما جاء في الشرع، أما من استعمل عقله ليفهم ما جاء من نصوص وفق قواعد السلف ومنهجهم فهو المجتهد المأجور.

**أهداف الدراسة:**

* إبراز مفهوم العقل وبيان أهميته ومكانته في الشرع ودوره في تحقيق مقاصد الشريعة الإسلامية.

* بيان منهج الإسلام في حفظ الضروريات الخمس ومنها العقل.

* إظهار التدابير والوسائل الوقائية من القرآن الكريم والسنة النبوية لحفظ العقل.

* إظهار التدابير والوسائل العلاجية من القرآن الكريم والسنة النبوية لحفظ العقل.

* بيان فوائد وثمار المنهج الرباني الوقائي والعلاجي لحفظ العقل، وأثر ذلك في حياة الأمة.

**الدراسات السابقة:**

لقد ألف العلماء في موضوع مقاصد الشريعة الإسلامية بشكل عام، وكتبوا في الضروريات الخمس بشكل خاص، إما ككل متكامل بحيث يتم استيعاب الضروريات جميعها، وإما بشكل منفصل ومتخصص في كل واحدة من هذه الضروريات على حدة، كالتأليف في التدابير الشرعية لحفظ النفس والتربية الوقائية من الزنا أو الربا وغيرها من الدراسات العامة



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

والمتخصصة في جانب من الضروريات التي استقرأها العلماء واستنبطوها من النصوص الشرعية العامة والخاصة، والباحث- بفضل من الله تعالى- وقف على بعض الدراسات والمؤلفات التي كتبت في الضروريات الخمس التي يعتبر الحفاظ على العقل واحداً منها، وهذه بعض الدراسات القريبة من الموضع الذي نحن بصدده والتي تعتبر في واحد من الضروريات الخمس وهي:

1. **التدابير الوقائية من الزنا في الإسلام:** رسالة ماجستير للباحث: فضل إلهي

   وقد وضح الباحث فيها مجموعة التدابير الشرعية التي ينبغي أن يعمل بها للحيلولة دون الوقوع في الزنا، وطرق الوقاية من هذه الجريمة البشعة، والحقيقة أن هذه الرسالة التزمت بمضمون عنوانها ولم تتعداه.

2. **التدابير الوقائية من الربا في الإسلام:** رسالة دكتوراه للباحث فضل إلهي

   تحدث الباحث فيها عن أضرار الربا والمصائب التي أتى بها على الإنسانية والمخاطر التي تنزل بمن يتعامل به، ثم بين مجموعة من التدابير الشرعية التي تقي المجتمع منه، ولم يتناول الباحث في هذه الدراسة أكثر من موضوع الربا .

3. **التدابير الشرعية لحفظ النفس في الفقه الإسلامي:** رسالة ماجستير للباحث جمال أحمد زيد الكيلاني، وقد احتوت على مجموعة من التدابير والوسائل الوقائية والعلاجية لحفظ النفس، وقد اقتصرت على هذا الجانب فحسب.

4. **التدابير الوقائية لحفظ النسل:** رسالة ماجستير للباحثة سائدة عبد الحفيظ اغبارية، وقد تحدثت الباحثة فيها عن حث الإسلام على الزواج، وتكثير النسل، وعن فاحشة الزنا وأثرها، والفحص الطبي قبل الزواج ثم وسائل تحديد النسل وتنظيمه وتطرقت فيها إلى الاستنساخ وزراعة الأعضاء التناسلية، فهي مقتصرة على جانب حفظ النسل فقط.



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

5. **التربية الوقائية في الإسلام:** للأستاذ فتحي يكن رحمه الله.

تناولت هذه الدراسة التدابير الشرعية العامة التي تحمي المسلم من الوقوع فيما يضره وخاصة المعاصي وما فيه انتهاك للضروريات الخمس، مع ضرب أمثلة من القران والسنة ، فكانت دراسة دون تحليل أو تفصيل.

6. **التربية الوقائية في الإسلام** للباحث أحمد ضياء الدين.

شملت هذه الدراسة موضوع التربية في الإسلام وكيفية وقاية الشرع للفرد قبل وقوعه في الجريمة في شتى مجالات الحياة، إلا أن هذه الدراسة على أهميتها جاءت عامة في موضوعاتها.

7. **الجناية على العقل في ضوء الشريعة الإسلامية:** بندر السبيق مسعف المطيري، تحدث فيه المؤلف عن مظاهر الجناية على العقل الحسية والفكرية ومصادر هذه الجناية وعقوبة الجناية على العقل.

8. **فقه الأشربة وحدها:** عبد الوهاب عبد السلام طويلة، وقد تحدث المؤلف فيها عن الأشربة المسكرة التي تذهب بعقل الإنسان والعقوبات الواجبة في حق شاربها وتطرق فيها إلى المخدرات وأضرارها.

9. **الكتب المؤلفة في المقاصد الشرعية مثل:**

* مقاصد الشريعة: محمد الطاهر بن عاشور.

* مقاصد الشريعة الإسلامية ومكارمها: علال الفاسي.

* مقاصد الشريعة وأصول الفقه: عبد العزيز الخياط.

* مقاصد الشريعة عند ابن تيمية: يوسف أحمد محمد البدوي.

* نظرية المقاصد عند الإمام الشاطبي: أحمد الريسوني.



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

* الإسلام وضرورات الحياة: عبد الله بن احمد قادري الأهدل.

* مقاصد الشريعة وقضايا العصر: مجموعة مؤلفين في مركز دراسات كلية الشريعة جامعة الإسكندرية.

* المقاصد العامة للشريعة الإسلامية: يوسف حامد العالم.

أما موضوع بحثي ودراستي:

فسأتناول فيه التدابير الشرعية التي تحفظ العقل أساساً وقايةً له من كل ما يضره، والتدابير العلاجية له فيما إذا وقع عليه ضرر، وذلك من خلال آيات القرآن الكريم وأحاديث السنة النبوية متتبعاً أقوال واجتهادات العلماء من مفسرين ومحدثين وفقهاء وأصوليين في بيان التشريعات والتوجيهات الإسلامية مع إشباع هذه التدابير بالتفاصيل المهمة واللازمة لتحقيق أهداف هذه الدراسة وأغراضها.

كذلك سأتطرق في هذه الدراسة إلى قضايا عصرية خاصة بموضوع الانترنت وما فيه من آثار هدامة على العقل؛ حيث أن هذا الأمر أصبح مؤرقاً لما فيه من أضرار لاستخدام العلم بطرق سلبية ليس كما أمر الله سبحانه وتعالى وعدم الاستفادة من موضوع الانترنت والحاسوب بما يخدم الدعوة الإسلامية ويخدم العقل المسلم.

والحقيقة أنه من خلال دراستي الأولية وتتبعي لما كتب حول العقل ومدى اهتمام الشريعة فيه فإني لم أجد إلا بضع صفحات في كتب مقاصد الشريعة القديمة والحديثة والظاهر أنها لم تتوسع بشكل كبير في موضوع حفظ العقل وما شرع له من تدابير وقائية وأخرى علاجية بمقدار عناية القرآن والسنة به من حيث أهميته وضرورته ومكانته، ولذلك كان من المناسب أن أتناول هذا الموضوع كونه من الضروريات الخمس المهمة والذي يعتبر مقصدا



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

رئيسيا من مقاصد الشريعة وخاصة أنه لم يكتب فيه بما يستوفي حقه من الدراسة ، داعيا المولى تبارك وتعالى أن يوفقني لهذا العمل بما فيه خدمة للإسلام والمسلمين، فهو ولي ذلك والقادر عليه.

**منهج البحث:**

سأتبع في بحثي الوصف الموضوعي والاستقرائي والمنهج التحليلي، حيث سأعرض لآراء الفقهاء في جزئيات وحيثيات البحث وأدلتهم في ذلك، ثم سأقوم بتحليل آراء الفقهاء ومناقشتها للخروج بالرأي الراجح المستند إلى الدليل بهدف الوصول إلى الأحكام الشرعية لكل فرعية من جزئيات البحث، ثم أجمع ما تشتت من أقوالهم في مؤلفاتهم ليصبح العنوان مستوعباً شاملاً لموضوعه، بإذن المولى تبارك وتعالى، سائلاً إياه التوفيق والإخلاص والقبول.

**أسلوب البحث:**

1- عزو الآيات القرآنية إلى مواطنها من كتاب الله سبحانه وتعالى.

2- تخرّيج الأحاديث الواردة في البحث والحكم عليها بما يناسبها.

3- القراءة الشاملة من الكتب الفقهية القديمة والحديثة، وجمع المعلومات الخاصة بالبحث، ليوضع في قالب واحد ليلبي الهدف من الدراسة.

4- الحرص أن تكون لغة البحث واضحة بعيدة عن الغموض.

5- الحرص على التزام الأمانة العلمية في عزو الأقوال إلى قائليها،والنصوص إلى أصحابها.

6- الترجمة للأعلام الوارد ذكرهم في البحث من الكتب المعتمدة في ذلك.

7- شرح الكلمات الغريبة في البحث وذلك بالرجوع إلى المعاجم

8- ثم خاتمة البحث وخلاصته وما تضمنه من نتائج توصل إليها الباحث



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

9- إرفاق البحث الفهارس العلمية التالية:

* فهرس الآيات القرآنية الواردة في البحث.
* فهرس الأحاديث النبوية الواردة في البحث.
* فهرس المصادر والمراجع.
* فهرس المحتويات.

**خطة البحث:**

وسأسلك في دراسة هذه الأطروحة (التدابير الوقائية الشرعية لحفظ العقل) منهجاً يقـوم على: مقدمة وتمهيد وأربعة فصول وخاتمة.

التمهيد وفيه مبحثان:

**المبحث الأول: مفهوم التدابير الوقائية الشرعية.**

**المبحث الثاني: حفظ العقل أحد الضروريات الخمسة.**

**الفصل الأول: مفهوم العقل عند العلماء ومجالاته، وفيه مبحثان:**

**المبحث الأول: مفهوم العقل عند العلماء وفيه ثلاثة مطالب:**

المطلب الأول: العقل لغة.

المطلب الثاني: العقل اصطلاحاً.

المطلب الثالث: محل العقل.

**المبحث الثاني: مجالات العقل ومداركه.**

**الفصل الثاني: منزلة العقل وأهميته في الإسلام.**

**المبحث الأول: مظاهر تكريم الإنسان.**



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

**المبحث الثاني: العقل في القرآن الكريم والسنة النبوية وأهميته؛ وفيه ثلاثة مطالب:**

المطلب الأول: العقل في القرآن الكريم.

المطلب الثاني: العقل في السنة النبوية.

المطلب الثالث: أهمية العقل.

**المبحث الثالث: معطلات العقل وحواجبه.**

**الفصل الثالث: التدابير الشرعية لحفظ للعقل من الناحية المعنوية وفيه خمسة مباحث:**

**المبحث الأول: طلب العلم وفيه مطلبان:**

المطلب الأول: فضل العلم ومكانته في الإسلام.

المطلب الثاني: فضل العلماء.

**المبحث الثاني: التفكر في خلق الله؛ معناه وكيفيته ومجالاته، وفيه مطلبان:**

المطلب الأول: معنى التفكر وكيفيته.

المطلب الثاني: مجالات التفكر.

**المبحث الثالث: النهي عن التلقي من غير منهج الله تعالى.**

**المبحث الرابع: حماية حق التعبير وإبداء الرأي.**

**المبحث الخامس: الإنترنت وآثاره السلبية على العقل وطرق تلافيها:**

المطلب الأول: الآثار السلبية للإنترنت.

المطلب الثاني: وسائل حماية العقل من هذه الآثار.

**الفصل الرابع: التدابير الشرعية لحفظ العقل من الناحية المادية:**

**المبحث الأول: تحريم الاعتداء على العقل، ودية إذهابه.**

المطلب الأول: تحريم الاعتداء على العقل.



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

المطلب الثاني: دية إذهاب العقل.

**المبحث الثاني: المسكرات؛ حكمها، التداوي بها، أضرارها وعقوبة شاربها.**

المطلب الأول: تحريم المسكرات.

المطلب الثاني: حكم التداوي بالمسكرات.

المطلب الثالث: أضرار المسكرات.

المطلب الرابع: عقوبة شرب المسكرات.

**المبحث الثالث: المخدرات والمفترات؛ حكمها، التداوي بها ،أضرارها وعقوبة متعاطيها:**

المطلب الأول: حكم المخدرات والمفترات.

المطلب الثاني: حكم التداوي بالمخدرات.

المطلب الثالث: أضرار المخدرات.

المطلب الرابع: عقوبة تناول المخدرات.

**الخاتمة وفيها أهم النتائج التي توصلت إليها الدراسة.**

وإنني أسأل الله تعالى الأجر والتوفيق والسداد، ولست أزعم الكمال، وحسبي أن أكون قد سددت وقاربت، فما كان من صواب فمن الله تعالى، وما كان من خطأ فمني، والله الهادي إلى سواء السبيل.



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

www.manaraa.com

## التمهيد وفيه مبحثان:

### المبحث الأول: مفهوم التدابير الوقائية الشرعية

### المبحث الثاني: حفظ العقل من الضروريات الخمسة



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

## المبحث الأول

## مفهوم التدابير الوقائية الشرعية

قبل الخوض والبحث وتقصي الأسس التي تقوم عليها فكرة التدابير الوقائية لا بد من التعرف على مفردات عنوان هذه الأطروحة (التدابير الشرعية الوقائية لحفظ العقل).

**المطلب الأول: معنى التدابير:**

جاء في لسان العرب: (دبر الأمر وتدبره: نظر في عاقبته، والتدبير في الأمر: أن تنظر إلى ما تؤول إليه عاقبته، و التدبر: التفكر فيه، وفلان ما يدري قبال الأمر من دباره أي: أوله من آخره، ويقال: إن فلاناً لو استقبل من أمره ما استدبره لهدي لوجهة أمره، أي: لو علم في بدء أمره ما علمه في آخره لاسترشد لأمره، والتدبير: أن يتدبر الرجل أمره ويدبره أي ينظر في عواقبه)[1].

وفي مختار الصحاح: (والتدبير في الأمر النظر إلى ما تؤول إليه عاقبته والتدبر التفكر فيه)[2].

ومن ذلك قول الله عز وجل: [ أَفَلا يَتَدَبَّرونَ القُرآنَ ] محمد24، يعني (أفلا يسمعون القرآن ويعتبرون به ويتفكرون فيما أنزل الله تعالى فيه)[3].

وقوله تعالى: [ أَفَلَمْ يَدَّبَّرُواْ الْقَوْلَ ] المؤمنون68، أي:(ألم يتفكروا في القرآن)[4].

---

1 ابن منظور، محمد بن مكرم الأفريقي المصري: **لسان العرب**، ط1، بيروت: دار صادر، 4/ 273

2 الرازي، محمد بن أبي بكر بن عبد القادر: **مختار الصحاح**، تحقيق: محمود خاطر، بيروت: مكتبة لبنان ناشرون 1995، 85/1

3 السمرقندي، نصر بن محمد بن أحمد أبو الليث: **تفسير السمرقندي المسمى بحر العلوم**، تحقيق: د.محمود مطرجي بيروت: دار الفكر، 347/1

4 السمرقندي، **بحر العلوم**، 486/2



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

**المطلب الثاني: معنى الوقائية:**

من وقى، وقاه الله وقيا و وقاية و واقية: صانه، وفي الحديث: "فوقي أحدكم وجهه النار"[1]. وقيت الشيء أقيه إذا صنته وسترته عن الأذى، وهذا اللفظ خبر أريد به الأمر أي: ليق أحدكم وجهه النار بالطاعة والصدقة. وقوله في حديث معاذ: "وتوق كرائم أموالهم"[2] أي: تجنبها ولا تأخذها في الصدقة لأنها تكرم على أصحابها وتعز، فخذ الوسط لا العالي ولا النازل.

ووقاه ما يكره ووقاه: حماه منه، وفي التنزيل العزيز: [ فَوَقَاهُمُ ٱللَّهُ شَرَّ ذَٰلِكَ الْيَوْمِ ] الإنسان 11

والوقاء والوقاية والواقية: كل ما وقيت به شيئاً، وفي التنزيل العزيز: [ وَمَا لَهُم مِنَ ٱللَّهِ مِنْ وَاقٍ] الرعد 34، أي: من دافع، ووقاه الله وقاية، بالكسر، أي حفظه[3].

**المطلب الثالث: معنى الشرعية:**

الشريعة والشراع والمشرعة: المواضع التي ينحدر إلى الماء منها، قال الليث: وبها سمي ما شرع الله للعباد شريعة في الصوم والصلاة والحج والنكاح وغيره، والشريعة والشرعة: ما سن الله من الدين وأمر به كالصوم والصلاة والحج والزكاة وسائر أعمال البر، ومنه قوله

---

1 الطبراني، أبو القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب: **المعجم الكبير**،ط2، تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، الموصل: مكتبة الزهراء 1983، 17/ 98

2 النيسابوري، مسلم بن الحجاج أبو الحسين القشيري: **صحيح مسلم**، بيروت: دار إحياء التراث العربي، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، كتاب الإيمان، باب الدعاء إلى الشهادتين وشرائع الإسلام،، 51/1 رقم19، وللبخاري بلفظ: " وتوق كرائم أموال الناس "، البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبدالله الجعفي: **الجامع الصحيح المختصر**، ط3، تحقيق: د. مصطفى ديب البغا، بيروت: دار ابن كثير، اليمامة 1987، كتاب الزكاة، باب لا تؤخذ كرائم أموال الناس، 259/2 رقم 1389، وكتاب التوحيد، باب ما جاء في دعاء النبي ρ، 2685/6 رقم 6937

3 ابن منظور، **لسان العرب**، 15/ 401



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

تعالى: [ ثُمَّ جَعَلْنَاكَ عَلَى شَرِيعَةٍ مِّنَ الأَمْرِ فَاتَّبِعْهَا ] الجاثية 18،

وقوله تعالى: [ لِكُلٍّ جَعَلْنَا مِنكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجاً ]المائدة48

قيل في تفسيره: (الشرعة الدين، والمنهاج الطريق، وقيل: الشرعة والمنهاج جميعا الطريق، والطريق ههنا الدين)[1].

ونستطيع القول بأن المقصود بالشرعية: المنسوبة إلى الشرع، أي أن هذه التدابير الوقائية مصدرها ومنبعها الشريعة الإسلامية.

وفائدة التقييد بالشرعية لإخراج كل تدبير غير شرعي.

1 ابن منظور، **لسان العرب**، 176/8.



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

## المبحث الثاني

## حفظ العقل أحد الضروريات الخمس

المتأمل في النصوص الشرعية من آيات القرآن الكريم، والأحاديث النبوية الشريفة، يجد الاتصال المتين، والرابط الوثيق بين الأحكام الشرعية المستنبطة منها وبين مصالح العباد التي تمثل المقاصد من تلك الأحكام.

لقد استنبط العلماء من مصادر الشريعة الإسلامية ما يصلح لنا وينفع لنتبعه، وما يضر ويؤذي لنتقيه ونجتنبه، ووضعوا ذلك كله في منظومة متناسقة متكاملة سميت: مقاصد الشريعة الإسلامية والمتمثلة في خمس ضرورات لا بد من حفظها وحمايتها وصيانتها لكل إنسان، وهي: حفظ الدين والنفس والعقل والعرض والمال، فإذا حفظت هذه الضرورات الخمس كان الأمن والأمان والاستقرار في الدنيا والسعادة والنجاة والفوز ونيل رضوان الله تعالى في الآخرة.

وإن الإعراض عن شرع الله وعدم الامتثال لأوامره، وتطبيق الشرائع الوضعية ضلال وشقاء وفساد، وضنك وعنف وإجرام، وصدق الله تعالى حيث يقول: [ وَمَنْ أَعْرَضَ عَن ذِكْرِى فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنكاً وَنَحْشُرُهُ يَوْمَ الْقِيامَةِ أَعْمَى قَالَ رَبِّ لِمَ حَشَرْتَنِى أَعْمَى وَقَدْ كُنتُ بَصِيراً قَالَ كَذلِكَ أَتَتْكَ آيَاتُنَا فَنَسِيتَهَا وَكَذالِكَ الْيَوْمَ تُنْسَى ] طه 124.

فتحقيق مقاصد الشريعة الإسلامية سبيل ليحفظ الإنسان من الكفر والشرك، والزيغ والانحراف، والإفراط والتفريط والانزلاق في مزالق الشر، وينجيه من غضب الله وسخطه وعذابه.



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

ولقد تحقق الأمن والطمأنينة والاستقرار عندما طبقت شريعة الله تعالى، فأصبح الإنسان لا يخاف على نفسه وعقله ودينه، ولا يخشى شيئاً على ماله وعرضه، وهذا ما فهمه رسول هرقل عندما بحث عن أمير المؤمنين عمر بن الخطاب فوجده نائماً تحت شجرة فقال: "قال له يا عمر قد عدلت فأمنت ..."[1].

يقول الشاطبي: (فلو عدم الدين عدم ترتب الجزاء المرتجى، ولو عدم المكلف لعدم من يتدين، ولو عدم العقل لارتفع التدين، ولو عدم النسل لم يكن في العادة بقاء، ولو عدم المال لم يبق عيش، وأعني بالمال ما يقع عليه الملك واستبد به المالك عن غيره إذا أخذه من وجهه، ويستوي في ذلك الطعام والشراب واللباس على اختلافها، وما يؤدي إليها من جميع المتمولات، فلو ارتفع ذلك لم يكن بقاء، وهذا كله معلوم لا يرتاب فيه من عرف ترتيب أحوال الدنيا وأنها زاد للآخرة)[2].

وقد وضح الشاطبي أنه(قد ثبت بالاستقراء وضع الشرائع لمصالح العباد في العاجل والآجل، وهو أمر مضطرد في كل فروع الشريعة) وقد أيد هذا القول بعدة أدلة ومنها الآيات التالية[3]:

- قال تعالى: [ ذالِكَ بِأَنَّهُمْ شَآقُّواْ اللّهَ وَرَسُولَهُ وَمَن يُشَاقِقِ اللّهَ وَرَسُولَهُ فَإِنَّ اللّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ ] الأنفال13، بمعنى أن الله تعالى ألقى المشركين في الخزي والنكال والعذاب بسبب أنهم خالفوا أوامر الله تعالى ورسوله ρ.

1 الواقدي، أبو عبد الله بن عمر: **فتوح الشام**، بيروت: دار الجيل 1/ 298.

2 الشاطبي، **الموافقات**، 6/2.

3 الشاطبي: **الموافقات** 17/2.



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

- وقوله تعالى: [ رُّسُلاً مُّبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لِئَلاَّ يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى ِ اللّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ وَكَانَ اللّهُ عَزِيزاً حَكِيماً ]النساء 165، أي إن الهدف من إرسال الأنبياء عليهم الصلاة والسلام أن يبشروا الخلق على اشتغالهم بعبودية الله، وأن ينذروهم على الإعراض عن العبودية، وهو المقصود الأصلي من البعثة.

ويؤكد العز بن عبد السلام هذا المعنى فيقول: (وقد علمنا من موارد الشرع ومصادره أن مطلوب الشرع إنما هو مصالح العباد في دينهم ودنياهم، وليست المشقة مصلحة بل الأمر بما يستلزم المشقة بمثابة أمر الطبيب المريض باستعمال الدواء المر البشع، فإنه ليس غرضه إلا الشفاء، ولو قال قائل: كان غرض الطبيب أن يوجده[1] مشقة ألم مرارة الدواء لما حسن ذلك فيمن يقصد الإصلاح، وكذلك الوالد يقطع من ولده اليد المتآكلة حفظا لمهجته ليس غرضه إيجاده ألم القطع، وإنما غرضه حفظ مهجته، مع أنه يفعل ذلك متوجعا متألما لقطع يده)[2].

فقد يظهر لنا من بعض الأفعال أنها ضد مصلحتنا أو أن فيها ضرراً علينا، ولكنها في حقيقة الأمر هدفها جلب مصلحة أكبر أو درء مفسدة أعظم، ولكن حكمتها يمكن أن تخفى علينا في وقت حصولها وتظهر فيما بعد.

وقال أيضاً: (والشريعة كلها مصالح إما تدرأ مفاسد أو تجلب مصالح، فإذا سمعت الله يقول "يا أيها الذين آمنوا " فتأمل وصيته بعد ندائه، فلا تجد إلا خيراً يحثك عليه، أو شراً يزجرك عنه أو جمعاً بين الحث والزجر، وقد أبان في كتابه ما في بعض الأحكام من المفاسد حثاً على اجتناب المفاسد، وما في بعض الأحكام من المصالح حثاً على إتيان المصالح)[3].

---

1 هكذا في الأصل، ولعل الصحيح يوجد

2 السلمي، أبو محمد عز الدين: **قواعد الأحكام في مصالح الأنام**، بيروت: دار الكتب العلمية، 1/ 32

3 السلمي، **قواعد الأحكام**، 1 / 9



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

وفي موضع آخر من كتابه يقول: (إذا عظمت المصلحة أوجبها الرب في كل شريعة، وكذلك إذا عظمت المفسدة حرمها في كل شريعة، وإن تفاوتت رتب المصالح والمفاسد فقد يقدم الشرع بعض المصالح في بعض الشرائع على غيرها، ويخالف ذلك في بعض الشرائع وكذلك المفاسد)[1].

وفي نفس السياق يقول ابن قيم الجوزية: (فإن الشريعة مبناها وأساسها على الحكم ومصالح العباد في المعاش والمعاد، وهي عدل كلها ورحمة كلها ومصالح كلها وحكمة كلها)[2].

فقد جاءت شريعتنا الغراء لترجيح خير الخيرين وأخف الضررين، وتحصيل أعظم المصلحتين ودرء أعظم المفسدتين، كما وضح ذلك ابن تيمية[3].

وهذه الأقوال تبين لنا اتفاق العلماء على أن الشريعة قائمة على تحقيق مصالح العباد، ودرء المفاسد عنهم، وجلب كل ما فيه خير للإنسانية، ودفع كل ما يؤذيها ويفسدها، ويقوض أركانها، ويقضي على تماسكها، ويضعف قوتها.

وقد نقل إلينا هذا الاتفاق يوسف العالم بقوله: (وقد اتفقت كلمة العلماء على أن أحكام الله تعالى قائمة على رعاية المصالح)[4].

وكذلك قال الريسوني: (أما كون الشريعة مصلحة، فهو أمر مسلم به لدى عامة المسلمين وخاصتهم، مقول به عند جماهير العلماء من كل عصر ومن كل مصر، ومن كل مذهب سوى الظاهرية، ولا اعتبار لهم كماً ولا كيفاً)[1].

---

1 السلمي، **قواعد الأحكام**، 1/ 38

2 ابن قيم الجوزية، أبو عبد الله شمس الدين محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد الزرعي الدمشقي: **إعلام الموقعين عن رب العالمين**، تحقيق: طه عبد الرؤوف سعد، بيروت: دار الجيل 1973، 3/3

3 ابن تيمية، أبو العباس أحمد عبد الحليم بن تيمية الحراني: **كتب ورسائل وفتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية**، تحقيق: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم العاصمي النجدي، ط2، مكتبة ابن تيمية، 48/2

4 العالم، يوسف حامد: **المقاصد العامة للشريعة الإسلامية**، ط1، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، سلسلة الرسائل الجامعية،1991م، ص77



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

وهذا طبعاً رأي الريسوني في الظاهرية الذي قد يعارضه فيه آخرون.

يتضح لنا بعد هذا كله أن شريعة رب العالمين ما جاءت إلا لتحيي النفوس بعد موتها، وتروي عطشها بعد ظمئها، وتنقذها من الجهل الذي غشيها بالعلم المبين، وتبدد ظلمات الجاهلية الحالكة بنور الإسلام الوضاء، وتحقق السعادة التامة في الدنيا والآخرة بجلب المصالح ودرء المفاسد، وتحقق لها الفوز بجنة عرضها السماوات والأرض، والنجاة من نار تلظى.

وقد أثبت علماء الأصول بالاستقراء، أن التكاليف الشرعية تهدف إلى تحقيق مقاصد ثلاثة:

**الأول:** الضروريات: وهي الأمور التي لا تستقيم الحياة بدونها، وإذا فقدت فمآل الحياة إلى الفناء وفوات النعيم في الآخرة، ويكون ذلك بإقامة أركانها، وتثبيت قواعدها، ودرء المفاسد الواقعة أو المتوقعة عليها، وهي خمسة: حفظ الدين والنفس والعقل والنسل والمال .

يقول الشاطبي: (فأما الضرورية فمعناها أنها لا بد منها في قيام مصالح الدين والدنيا، بحيث إذا فقدت لم تجر مصالح الدنيا على استقامة، بل على فساد وتهارج وفوت حياة، وفي الأخرى فوت النجاة والنعيم والرجوع بالخسران المبين، والحفظ لها يكون بأمرين أحدهما: ما يقيم أركانها ويثبت قواعدها، وذلك عبارة عن مراعتها من جانب الوجود، والثاني: ما يدرأ عنها الاختلال الواقع أو المتوقع فيها)[2].

وقد شرع لحفظ الدين: الإيمان، والنطق بالشهادتين، والعبادات كالصلاة والصيام والزكاة والحج، وكذلك شرع الجهاد والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وحرمت الردة ووضع حد لها، وردع الداعي إلى البدع.

---

1 الريسوني، أحمد جمال بارود: **الاجتهاد، النص، الواقع، المصلحة**، ط1، دمشق: دار الفكر 2000 ص29

2 الشاطبي: **الموافقات** 8/2



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

وشرع لحفظ النفس تحريم الاعتداء عليها بأية صورة سواء بقتل الإنسان لنفسه (الانتحار) ، قال تعالى: [وَلاَ تَقْتُلُواْ أَنفُسَكُمْ إِنَّ اللهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا] النساء 29، أو قتل غيره، قال تعالى:[ وَلاَ تَقْتُلُواْ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللهُ إِلاَّ بِالْحَقِّ وَمَن قُتِلَ مَظْلُومًا فَقَدْ جَعَلْنَا لِوَلِيِّهِ سُلْطَاناً فَلاَ يُسْرِف فِّي الْقَتْلِ إِنَّهُ كَانَ مَنْصُورًا ]الإسراء 33.

كما شرع لحفظها إباحة الطعام والشراب والمسكن، وكذلك فقد أوجب عقوبة القصاص لمن يستبيح هذه النفس دون وجه حق، قال تعالى: [ وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَاةٌ يا أُولِي الأَلْبَابِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ] البقرة 179، ومنع التمثيل والتشويه.

وشرع لحفظ العقل ما شرعه لحفظ النفس كما شرع لحفظه تحريم المسكرات التي تذهب العقل، قال تعالى: [ يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالأَنْصَابُ وَالأَزْلاَمُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ] المائدة 90، وأوجب العقوبة على شاربها، وحث على التفكر والتدبر والفهم والنظر في مخلوقات الله، ونهى عن التلقي من غير منهج الله تعالى، وحث على طلب العلم ونشره [ وَقُل رَّبِّ زِدْنِى عِلْماً ] طه114.

وشرع لحفظ النسل الزواج وحث عليه قال ρ: "يا معشر الشباب من استطاع الباءة فليتزوج فإنه أغض للبصر، وأحصن للفرج، ومن لم يستطع فعليه بالصوم فإنه له وجاء"[1].

وكذلك شرع أحكام الحضانة والنفاس، وحرم الزنا وكل ما يؤدي إليه: [ وَلاَ تَقْرَبُواْ

1 البخاري: **الجامع الصحيح**، كتاب النكاح، باب من لم يستطع الباءة فليصم، 1950/5 رقم4479، ومسلم، **صحيح مسلم**، كتاب النكاح، باب استحباب النكاح لمن تاقت نفسه إليه، 1019/2 رقم 1400. الوجاء: رض عروق البيضتين حتى تنفضخ فيكون شبيهاً بالخصاء، أنظر: الرازي: **مختار الصحاح**، 259/1



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الزِّنَى إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَسَاءَ سَبِيلاً ] الإسراء 32، وأوجب العقوبة الرادعة لمن يهتك أعراض الناس فقال تعالى: [ الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُواْ كُلَّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ وَلاَ تَأْخُذْكُمْ بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ اللّهِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ وَلْيَشْهَدْ عَذَابَهُمَا طَآئِفَةٌ مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ ] النور2، كما حرم اللواط والقذف.

وأما في حفظ المال، فقد أمرنا الإسلام بالسعي وحثنا على الكسب المشروع بشتى الطرق المشروعة والوسائل غير الممنوعة، قال تعالى: [ فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلاةُ فَانتَشِرُواْ فِي الأَرْضِ وَابْتَغُواْ مِن فَضْلِ اللّهِ وَاذْكُرُواْ اللّهَ كَثِيراً لَّعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ] الجمعة 10، وحرم أكله بالباطل والاعتداء عليه بغير حق، فقال تعالى: [ وَلاَ تَأْكُلُواْ أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُم بِالْبَاطِلِ وَتُدْلُواْ بِهَآ إِلَى الْحُكَّامِ لِتَأْكُلُواْ فَرِيقًا مِّنْ أَمْوَالِ النَّاسِ بِالإِثْمِ وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ ] البقرة 188، وشرع كذلك حداً للسرقة: [وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُواْ أَيْدِيَهُمَا جَزَآءً بِمَا كَسَبَا نَكَالاً مِّنَ اللّهِ وَاللّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ] المائدة 38.

أما من السنة النبوية فقد جاء في أحاديث النبي ρ حثٌ على حفظ هذه الضروريات:

فقد روى أبو هريرة رضي الله عنه عن النبي ρ قال: "اجتنبوا السبع الموبقات، قالوا: يا رسول الله وما هن؟ قال: الشرك بالله والسحر وقتل النفس التي حرم الله إلا بالحق وأكل الربا وأكل مال اليتيم والتولي يوم الزحف وقذف المحصنات المؤمنات الغافلات"[1].

1 البخاري: **الجامع الصحيح**، كتاب الوصايا، باب قول الله تعالى: "إن الذين يأكلون أموال اليتامى ظلماً"، 1017/3 رقم 2615، ومسلم: **صحيح مسلم**، كتاب الإيمان، باب بيان الكبائر، 92/1 رقم89



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

وقد سمى النبي ρ الاعتداء على هذه الأمور موبقاً، والموبق هو المهلك، ولا يكون مهلكاً إلا إذا كان المعتدى عليه ضرورة من ضرورات الحياة.

وعن عبادة بن الصامت رضي الله عنه أن رسول الله ρ قال وحوله عصابة من أصحابه: "بايعوني على أن لا تشركوا بالله شيئاً، ولا تسرقوا، ولا تزنوا، ولا تقتلوا أولادكم، ولا تأتوا ببهتان تفترونه بين أيديكم وأرجلكم، ولا تعصوا في معروف، فمن وفى منكم فأجره على الله، ومن أصاب من ذلك شيئاً فعوقب في الدنيا فهو كفارة له، ومن أصاب من ذلك شيئاً ثم ستره الله فهو إلى الله إن شاء عفا عنه وإن شاء عاقبه، فبايعناه على ذلك"[1].

**الثاني:** الحاجيات: وهي المصالح التي تستقيم الحياة بدونها ولكن مع وجود الحرج والمشقة والضيق، وهو مراعى في كل فروع الشريعة، فشرع في مختلف أبواب العبادات كالرخص التي ترفع المشقة من أدائها مثل: إباحة التيمم عند فقد الماء أو عدم القدرة على استخدامه، وإباحة الفطر للمريض والجمع بين الصلاتين للمسافر، والمسح على الخفين والجبيرة، والنطق بكلمة الكفر حفاظاً على النفس.

يقول الشاطبي: (وأما الحاجيات فمعناها أنها مفتقر إليها من حيث التوسعة، ورفع الضيق المؤدي في الغالب إلى الحرج والمشقة اللاحقة بفوت المطلوب، فإذا لم تراع دخل على المكلفين على الجملة الحرج والمشقة، ولكنه لا يبلغ مبلغ الفساد العادي المتوقع في المصالح العامة، وهي جارية في العبادات والعادات والمعاملات والجنايات)[2].

وكذلك شرع في المعاملات كثيراً من العقود؛ كالبيع والإجارة والإعارة والرهن والسلم والشركات، من أجل رفع الحرج عن الناس والتيسير عليهم وتسهيل أمور حياتهم.

---

1 البخاري: **الجامع الصحيح**، كتاب الإيمان، باب علامة الإيمان حب الأنصار، 15/1 رقم18

2 الشاطبي: **الموافقات**، 2/ 10



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

ويرى ابن عاشور أن الحاجيات: (ما تحتاج الأمة إليه لاقتناء مصالحها وانتظام أمورها على وجه حسن، بحيث لولا مراعاته لما فسد النظام[1]، ولكنه كان على حالة غير منتظمة، فلذلك كان لا يبلغ مرتبة الضروري)[2].

**الثالث:** التحسينيات: وهي المصالح التي تقتضيها محاسن العادات ومكارم الأخلاق، وما كان تركها لا يؤدي إلى ضيق ولكن في مراعاتها منفعة، مع الحرص على الأخذ بما يليق واجتناب ما لا يليق.

يقول الشاطبي: (وأما التحسينات فمعناها الأخذ بما يليق من محاسن العادات، وتجنب الأحوال المدنسات التي تأنفها العقول الراجحات، ويجمع ذلك قسم مكارم الأخلاق، وهي جارية بما جرى فيه الأوليان، ففي العبادات كإزالة النجاسة، وبالجملة الطهارات كلها، وستر العورة وأخذ الزينة والتقرب بنوافل الخيرات من الصدقات والقربات وأشباه ذلك.

وفي العادات كآداب الأكل والشرب، ومجانبة المآكل النجاسات والمشارب المستخبثات، والإسراف والإقتار في المتناولات، وفي المعاملات كالمنع من بيع النجاسات، وفضل الماء والكلأ.. فهذه الأمور راجعة إلى محاسن زائدة على أصل المصالح الضرورية والحاجية، إذ ليس فقدانها بمخل بأمر ضروري ولا حاجي، وإنما جرت مجرى التحسين والتزيين)[3].

وعرفها الغزالي: (الرتبة الثالثة ما لا يرجع إلى ضرورة ولا إلى حاجة ولكن يقع موقع التحسين والتزيين والتيسير للمزايا والمزائد ورعاية أحسن المناهج في العادات والمعاملات)[4].

---

1 هكذا في الصل، ولعل الصحيح ( لها) لأن معنى العبارة في الأصل أنه بسبب مراعاته لها لم يفسد النظام

2 ابن عاشور،محمد الطاهر: **مقاصد الشريعة الإسلامية**، ط2، تحقيق: محمد الطاهر الميساوي، الأردن: دار النفائس.2001م، ص306

3 الشاطبي: **الموافقات**، 2/ 12.

4 الغزالي، محمد بن محمد أبو حامد: **المستصفى في علم الأصول**، ط1، تحقيق: محمد عبد السلام عبد الشافي، بيروت: دار الكتب العلمية، 1/ 175.



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

فالتحسينيات ليست في مرتبة الضرورة ولا الحاجة، ولكن فيهـــا التحســـين والتوســـعة والحث على مكارم الأخلاق، ومحاسن العادات .



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

# الفصل الأول

## مفهوم العقل عند العلماء ومجالاته

**وفيه مبحثان:**

**المبحث الأول: مفهوم العقل عند العلماء، وفيه ثلاثة مطالب:**

**المطلب الأول: العقل لغة**

**المطلب الثاني: العقل اصطلاحا**

**المطلب الثالث: محل العقل ومكانه**

**المبحث الثاني: مجالات العقل في الإسلام**



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

## المبحث الأول

## مفهوم العقل عند العلماء وفيه ثلاثة مطالب

**المطلب الأول: العقل لغة:**

جاء في لسان العرب: (العقل: مصدر عَقَلَ يَعقِلُ عَقْلاً ومَعْقولاً، والعقل: الحجر والنهى، وهو ضد الحمق، والجمع عقول).

ورجل عاقل (وهو الجامع لأمره ورأيه، مأخوذ من عقلت البعير إذا جمعت قوائمه)[1].

والعقل: (العلم بصفات الأشياء من حسنها وقبحها وكمالها ونقصانها)[2].

فالعقل يحبس صاحبه عن التصرف على اللائق، ويحبسه عن اتباع نفسه هواها، والعاقل من يزن الأمور ويقدرها، ويحدد خطواته وأفعاله بناءً على ذلك.

وخلاصة هذه الأقوال أن العقل في اللغة يطلق على الحبس والمنع وما يقابل الغريزة التي لا اختيار لها، ومنه الإنسان حيوان عاقل وما يكون به التفكير والاستدلال وتركيب التصورات والتصديقات وما به يتميز الحسن من القبيح والخير من الشر والحق من الباطل[3].

**المطلب الثاني: العقل اصطلاحا:**

اختلف العلماء في تحديد مفهوم العقل اختلافاً كبيراً، وتعددت آراؤهم فيه:

فمن قائل إنه: (غريزة يهيأ بها لدرك العلوم النظرية ويقال إنه نور يقذف في القلب)[4].

ونقل الجرجاني عدة تعريفات، منها: (العقل جوهر روحاني خلقه الله تعالى متعلقاً ببدن الإنسان.

---

1 ابن منظور، **لسان العرب**، 11/ 458

2 الفيروزآبادي، محمد بن يعقوب: **القاموس المحيط**، بيروت: مؤسسة الرسالة، 1336/1

3 إبراهيم مصطفى، أحمد الزيات، حامد عبد القادر، محمد النجار: **المعجم الوسيط**، تحقيق: مجمع اللغة العربية، دار الدعوة، 2/ 617

4 الأنصاري، زكريا بن محمد بن زكريا أبو يحيى، ت سنة 926 هـ: **الحدود الأنيقة والتعريفات الدقيقة**، ط1، تحقيق: د. مازن المبارك بيروت: دار الفكر المعاصر 1411هـ، 1/ 67



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

وقيل العقل نور في القلب يعرف الحق والباطل)[1].

ومن أجمع ما جاء في تعريف العقل ما ورد في المسودة[2]: (والصحيح أن العقل لا يمكن إحاطته برسم واحد، لكن المختار أن العقل يقع الاستعمال على أربعة معان: إما بالاشتراك، أو على أقل الاشتراك، ثم بعضها يطلق على ما تتم به الأربعة بالتواطؤ، أو على بعضها مجازاً:

**الأول:** ضروري: وهو الذي عنى به الجمهور من أصحابنا وغيرهم أنه بعض العلوم الضرورية لكنهم لم يجمعوا العقل بل ذكروا بعضه.

**الثاني:** أنه غريزة تقذف في القلب، وهو معنى رسم المحاسبي[3]، والإمام أحمد فيما حكاه عنه الحربي[4]، وهذا هو الذي يستعد به الإنسان لقبول العلوم النظرية وتدبر الأمور الخفية، وهذا المعنى هو محل الفكر وأصله، وهو في القلب كالنور وضوؤه مشرق إلى الدماغ، ويكون ضعيفاً في مبتدأ العمر، فلا يزال يربو حتى تتم الأربعون ثم ينتهي نماؤه، فمن الناس من يكثر النور في قلبه، ومنهم من يقل، وبهذا كان بعض الناس بليداً وبعضهم ذكيا بحسب ذلك.

---

1 الجرجاني، علي بن محمد بن علي، ت سنة816هـ: **التعريفات**، ط1، تحقيق: إبراهيم الأبياري، بيروت: دار الكتاب العربي 1405هـ، 1/ 197.

2 آل تيمية، عبد السلام + عبد الحليم + أحمد بن عبد الحليم: **المسودة في أصول الفقه**، تحقيق: محمد محيى الدين عبد الحميد، القاهرة: المدني 499/1.

3 هو: أبو عبد الله الحارث بن أسد المحاسبي، البصري الأصل، الزاهد المشهور، أحد رجال الحقيقة، وهو ممن اجتمع له علم الظاهر والباطن، وله كتب في الزهد والأصول وكتاب الرعاية، وعرف بهذه النسبة لأنه كان يحاسب نفسه وقال كان أحمد بن حنبل رضي الله عنه يكرهه لنظره في علم الكلام وتصنيفه فيه، وهجره فاستخفى من العامة فلما مات لم يصل عليه إلا أربعة نفر، وتوفي في سنة ثلاث وأربعين ومائتين. أنظر: ابن خلكان، أبو العباس شمس الدين أحمد بن محمد بن أبي بكر: **وفيات الأعيان وإنباء أبناء الزمان**، تحقيق : إحسان عباس، لبنان: دار الثقافة، 2/ 57.

4 هو: إبراهيم الحربي أبو إسحاق إبراهيم بن إسحاق بن إبراهيم بن بشير بن عبد الله من جلة المحدثين العارفين بالحديث وكان عالما ورعا عارفا باللغة وكان من الحفاظ ، له من الكتب كتاب غريب الحديث وكتاب الأدب وكتاب المغازي وكتاب التيمم، توفي إبراهيم سنة خمس وثمانين ومائتين، أنظر: النديم، أبو الفرج محمد بن إسحاق: **الفهرست**، بيروت: دار المعرفة، 1978م، 1/ 323.



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

**الثالث:** ما به ينظر صاحبه في العواقب، وبه تقع الشهوات الداعية إلى اللذات العاجلة المتعقبة للندامة، وهذا هو النهاية في العقل، وهو المراد بقوله إذا تقرب الناس بأبواب البر فتقرب أنت بعقلك.

**الرابع:** شيء يستفاد من التجارب يسمى عقلاً.

ويمكننا أن نأخذ من هذه التعريفات أن العقل: هو عبارة عن نشاطات ذهنية وفكرية وقوة إدراكية، يمكنها التمييز بين الطاعة والمعصية والخير والشر، وإتباع سبيل الهدى، والابتعاد عن طريق الضلال، والثبات على طريق الحق.

**المطلب الثالث : محل العقل**

اختلف العلماء في محل العقل في الجسم على أقوال:

**القول الأول:** محله ومكانه القلب: وهذا هو المشهور من مذهب الإمام مالك[1]، كذلك الشافعية[2]، والحنبلية؛ حيث نقل ابن النجار: محل العقل القلب عند أصحابنا والشافعية والأطباء.

واستدلوا لذلك بقوله تعالى: [ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَذِكْرَى لِمَنْ كَانَ لَهُ قَلْبٌ ]ق 37، أي عقل، فعبر بالقلب عن العقل، لأنه محله، وقوله تعالى: [ أَفَلَمْ يَسِيرُوا فِي الأَرْضِ فَتَكُونَ لَهُمْ قُلُوبٌ يَعْقِلُونَ بِهَا ] الحج 46،

1 العدوي، علي الصعيدي المالكي: **حاشية العدوي على شرح كفاية الطالب الرباني**، تحقيق: يوسف الشيخ محمد البقاعي، بيروت: دار الفكر 1412، 2/ 393

2 الشربيني، محمد الخطيب، **مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج**، بيروت: دار الفكر، 1/ 33



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

وقوله تعالى: [ لَهُمْ قُلُوبٌ لا يَفْقَهُونَ بِهَا ] الأعراف 179، فجعل العقل في القلب[1]، وأدلتهم على قولهم هذا:

أولاً: قول الله تعالى: [ لَهُمْ قُلُوبٌ لاَّ يَفْقَهُونَ بِهَا ] الأعراف 179، والفقه هو الفهم والعلم والمعرفة وهذه الأشياء هي العقل وذلك يكون بالقلب[2].

ويقول الشوكاني: (وأسند التعقل إلى القلوب لأنها محل العقل كما أن الآذان محل السمع)[3] ، ويفهم من تفسير الآية أنه بالرغم من وجود محل العقل وهو القلب إلا أنهم لا يفقهون بها شيئاً.

ثانياً: قوله تعالى: [ أَفَلَمْ يَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَتَكُونَ لَهُمْ قُلُوبٌ يَعْقِلُونَ بِهَا أَوْ آذَانٌ يَسْمَعُونَ بِهَا فَإِنَّهَا لَا تَعْمَى الْأَبْصَارُ وَلَكِنْ تَعْمَى الْقُلُوبُ الَّتِي فِي الصُّدُورِ ] الحج46، فيه دليل على أن العقل في القلب[4]، كما أن السمع محله الأذن.

ويقول ابن القيم معقباً على هذه الآية: (ولم يرد بالقلب هنا مضغة اللحم المشتركة بين الحيوانات، بل المراد ما فيه من العقل واللب)[5].

---

1 ابن النجار، محمد بن أحمد بن عبد العزيز بن علي الفتوحي الحنبلي، ت: 972هـ: **شرح الكوكب المنير المسمى بمختصر التحرير أو المختبر المبتكر شرح المختصر في أصول الفقه**، ط2، تحقيق: د. محمد الزحيلي، د. نزيه حماد، جامعة أم القرى – معهد البحوث العلمية – 1413 هـ، 83/1

2 الكلذواني، محفوظ بن أحمد بن الحسن أبو الخطاب الحنبلي، ت: 510 هـ: **التمهيد في أصول الفقه** . السعودية : جامعة أم القرى، تحقيق: الدكتور مفيد أبو عمشة، ط1، 1985م، 49/1

3 الشوكاني، محمد بن علي بن محمد، ت: 1250 هـ: **فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير**: بيروت: دار الفكر، 3/ 459

4 الكلبي، محمد بن أحمد بن محمد الغرناطي،ت: 758هـ: **التسهيل لعلوم التنزيل**، ط4، لبنان: دار الكتاب العربي 1983م

5 ابن القيم، محمد بن أبي بكر أيوب الزرعي أبو عبد الله، ت: 751هـ: **مفتاح دار السعادة ومنشور ولاية العلم والإرادة**، بيروت: دار الكتب العلمية، 1/ 195



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

**القول الثاني:** محله الدماغ وهذا أشهر الروايتين عن أحمد[1]، وبه قال بعض الحنفية[2]، وهذا رأي الفلاسفة وخصوصاً الأطباء وأبو المعين النسفي[3]، وعزاه صدر الإسلام إلى أهل السنة والجماعة[4].

وساق هذا الفريق أدلة على قولهم:

أولاً: أن الإنسان لا يزول عقله لو ضرب على غير رأسه، بعكس ما لو ضرب على رأسه فإنه مدعاة لفساد العقل، ولبطلت العلوم والفكر وأحوال النفس حتى لو كان قلبه سليماً، ولو كان محل العقل القلب لتأثر العقل بأي مرض يصيب القلب[5].

والرد على هذا الكلام أن العقل يزول بالضرب على الرأس كما يزول بالترويع، وقد يزول بقطع عضو من أعضاء الجسم، مع انه غير موجود في العضو المقطوع[6].

---

1 البعلي، أبو الحسن علي بن محمد بن علي، ت: 803هـ: **المختصر في أصول الفقه على مذهب الإمام أحمد بن حنبل**، تحقيق: د. محمد مظهر بقا، مكة المكرمة: جامعة الملك عبد العزيز، وفي شرح الكوكب المنير 84/1

2 البخاري، عبد العزيز بن أحمد بن محمد علاء الدين، ت: 730هـ: كشف الأسرار عن أصول فخر الإسلام البزدوي، ط1، تحقيق:عبد الله محمود محمد عمر، بيروت: دار الكتب العلمية، 1997م، 371/4.

3 ميمون بن محمد بن محمد بن سعيد بن أبي الفضل المكحولي، له كتاب التمهيد لقواعد التوحيد وكتاب التبصرة في الكلام، كان عالم الشرق والغرب يغترف من بحاره ويستضيء بأنواره، توفي في 25 من ذي الحجة سنة 58 وله سبعون سنة. السودوني أبو الفداء زين الدين قاسم بن قطلوبغا: **تاج التراجم في طبقات الحنفية**، ط1، تحقيق: محمد خير رمضان يوسف، دمشق: دار القلم 1992م،308/1.

4 أمير بادشاه، محمد أمين: **تيسير التحرير**، بيروت: دار الفكر،247/2

5 القرافي، أحمد بن إدريس: **الأمنية في إدراك النية**، بيروت: دار الكتب العلمية 1984م، 17/1، أمير بادشاه: تيسير التحرير247/2، آل تيمية، المسودة، 500/1

6 الكلذواني: **التمهيد في أصول الفقه**، 52/1



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

ثانياً: العقلاء يضيفون العقل إلى الرأس، ويظهر هذا من خلال أقوالهم، حيث يعبِرون عن العاقل بأنه ثقيل الرأس، أو في دماغه عقل، ويعبرون عن غير العاقل بأنه فارغ الدماغ، وليس في رأسه عقل؛ فهذا يدل على أن محله الرأس[1].

والرد عليه: أن العقل يَفيض إلى الرأس، كما يَفيض إلى سائر الحواس، فصح أن يُقال: هذا ثقيل الرأس، وهذا في دماغه عقل، وصح أن يقال: هذا فارغ الرأس، وهذا ليس في دماغه عقل لحصول الجفاف لما لم يَفض العقل إلى الرأس[2].

والذي تميل إليه النفس ترجيح الرأي الأول، فلو أننا تتبعنا الآيات التي تحدثت عن العقل ومنها الآية: [وَلَقَدْ ذَرَأْنَا لِجَهَنَّمَ كَثِيرًا مِنَ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ لَهُمْ قُلُوبٌ لَا يَفْقَهُونَ بِهَا وَلَهُمْ أَعْيُنٌ لَا يُبْصِرُونَ بِهَا وَلَهُمْ آذَانٌ لَا يَسْمَعُونَ بِهَا أُولَئِكَ كَالْأَنْعَامِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ أُولَئِكَ هُمُ الْغَافِلُونَ] الأعراف 179، والآية: [أَفَلَمْ يَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَتَكُونَ لَهُمْ قُلُوبٌ يَعْقِلُونَ بِهَا أَوْ آذَانٌ يَسْمَعُونَ بِهَا فَإِنَّهَا لَا تَعْمَى الْأَبْصَارُ وَلَكِنْ تَعْمَى الْقُلُوبُ الَّتِي فِي الصُّدُورِ] الحج 46، لرأينا أن الآيتين تتحدثان عن أن الإنسان يفقه بعقله، تماماً كما يبصر بعينيه ويسمع بأذنيه.

---

1 الكلذواني، **التمهيد في أصول الفقه**، 51/1

2 الكلذواني، **التمهيد في أصول الفقه**، 52/1



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

## المبحث الثاني

## مجالات العقل ومداركه

حدد الإسلام للعقل مجالات يخوض فيها، حتى لا ينحرف عن جادة الصواب، ولا يزيغ عن طريق الحق، ولا يضل فيتبع الهوى، ولا يتخبط في ظلمات الجهل، وهذا من سمات التكريم التي نالها العقل في شرعنا الإسلامي الحنيف.

ولكن هذه العقول التي أنعم الله بها علينا، جعل لها حداً لا يمكن أن تتعداه أو تتخطاه، فليس لهـا إدراك إلى مالا نهاية، فنراها يغشاها النقص والضعف والعجز، وهي صفات البشر التي لا تنفك عنهم، وعقول البشر متفاوتة من شخص إلى آخر.

ويقول وهب بن منبه: (كما تتفاضل الشجر بالأثمار كذلك يتفاضل الناس بالعقل)[1].

والناس يصفون شخصاً بأنه قليل العقل، وآخر عقله أكبر أو أكثـر مـن فـلان، أي إن استعمال هذا الشخص لعقله تفكراً وتمعناً وتدبراً أكثر من الآخر، وهذا التفاوت يدل أن للعقل حداً

1 ابن أبي الدنيا، أبو بكر عبد الله بن محمد بن عبيد القرشي البغدادي، ت: 281هـ: **العقل وفضله**، ط1، .تحقيق: لطفـي محمد الصغير، الرياض: دار الراية 1409هـ، 32/1



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

في إدراك الأشياء ومعرفتها، وبلوغ العلم إذ لا يمكن للعقل أن يدرك كل علـوم الشـرع أو أن يحيط بها.

فمدارك العقل إذن ليست شاملة لكل أمر، وليست محيطة بكل شيء، ولا تتسـع لشـتى العلوم والمعارف، فهي محدودة مهما بلغت من الفهم والإدراك، وإلا لما كان هناك حاجة للنبـي ρ، وفي هذا يقول الإمام ابن تيمية في معرض رده على الإمام احمد بن حنبل: (ولهذا قال الإمام أحمد في رسالته في السنة: ليس في السنة قياس ولا يضرب لها الأمثال ولا تدرك بالعقول، هذا قوله وقول سائر أئمة المسلمين فإنهم متفقون على أن ما جاء به الرسول ρ لا تدركه كل النـاس بعقولهم ولو أدركوه بعقولهم لاستغنوا عن الرسول)[1]، وهذا ما أثبته قـول الله تعـالى: [ وَمَـا كُـنَّـا مُـعَـذِّبِـيـنَ حَـتَّـى نَـبْـعَـثَ رَسُـولاً ] الإسراء 15.

(والعلوم والمعارف من حيث إدراك العقل لها ثلاثة أقسام:

- قسم ضروري لا يمكن التشكيك فيه كعلم الإنسان بوجوده، وعلمه بأن الإثنين أكثـر مـن الواحد، وأن الضدين يجتمعان[2].
- وقسم لا يعلمه البتة إلا أن يعلم به، أو يجعل له طريق إلى العلم به، وذلك كعلم المغيبـات عنه كانت من قبيل ما يعتاد علم العبد به، أولا كعلمه بما تحت رجليه، إلا أن مغيبه عنـه تحت الأرض بمقدار شبر، وعلمه بالبلد القاصي عنه الذي لم يتقدم له به عهد، فضلاً عن علمه بما في السماوات وما في البحار وما في الجنة أو النار على التفصيل، فعلمه بما لم يجعله عليه دليلاً غير ممكن.

---

[1] ابن تيمية، تقي الدين أحمد بن عبد السلام بن عبد الحليم بن عبد السلام: **درء تعارض العقل والنقل**، تحقيق: عبد اللطيف عبد الرحمن، بيروت: دار الكتب العلمية 1997م، 5/ 297

[2] هكذا وردت في الأصل، لكن المعنى لا يستقيم ولعل الصواب " الضدين لا يجتمعان "



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

- وقسم نظري يمكن العلم به ويمكن أن لا يعلم به، وهي النظريات، وذلك الممكنات التي تعلم بواسطة لا بأنفسها إلا أن يعلم بها إخباراً)[1].

فالقسم الأول يمكن للعقول أن تدركه وتفهمه ونسلم للعقل تماما بالإحاطة به دونما شك ولا تردد. والقسم الثاني الذي يدخل فيه غالبية مسائل العقيدة التي لا يمكن إدراكها والعلم بها إلا بطريق الخبر، فلا بد من الوحي في هذه المسائل التي لا يمكن الاجتهاد فيها أو القول بالرأي، ولا تكون وظيفة العقل في هذا المجال سوى الفهم والتدبر والاقتناع، لنصل إلى الإيمان التام، مثل: حقيقة صفات الله عز وجل وكيفياتها، فلا يمكن أن يدركها العقل ولا يمكن حتى أن نتصورها، فهو لا يشبه أحداً من مخلوقاته ولا يشبهه أحد من مخلوقاته، قال تعالى: [ لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ ] الشورى 11.

كذلك الروح التي لا يمكن الإحاطة بها أو بماهيتها وكنهها بالعقل، وهذا كان رد رسولنا الكريم ρ على سؤال يهود عنها، قال تعالى: [ وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّى وَمَآ أُوتِيتُم مِّن الْعِلْمِ إِلاَّ قَلِيلاً ]الإسراء85، حيث بين أن عقول البشر قاصرة عن معرفة حقيقتها مع أنها مخلوقة.

والمغيبات التي أخبرنا الله عنها من أمور الآخرة؛ كالجنة ونعيمها، والنار وعذابها، وغير ذلك من المغيبات التي لا يمكن للعقل أن يدركها، ولا نملك إلا أن نقول سمعنا وأطعنا، فتقر عقولنا بها ونؤمن بها وتطمئن نفوسنا إليها.

فهذا النعيم الذي تفضل الله به على عباده المؤمنين: [ وَفِيهَا مَا تَشْتَهِيهِ الأَنْفُسُ وَتَلَذُّ الأَعْيُنُ وَأَنتُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ]الزخرف 71، وغيرها من

[1] الشاطبي، أبو إسحاق: **الاعتصام**، مصر: المكتبة التجارية الكبرى، 2/ 318



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الآيات التي عددت بعضاً من هذا النعيم المقيم الدائم، وكما أخبر عنه رسولنا الكريم ρ في الحديث الذي يرويه الصحابي الجليل أبو هريرة رضي الله عنه: عن رسول الله ρ قال: "قال الله تبارك وتعالى: أعددت لعبادي الصالحين ما لا عين رأت ولا أذن سمعت ولا خطر على قلب بشر"[1].

فليس لعقولنا إلا أن تقر وتخضع دون سؤال أو شك أو تردد.

فإذا تدبرنا وتفكرنا بما جاء في ديننا من مغيبات، وما ورد من صفات لله عز وجل، وما نؤمن ونعتقد به ونتعبد به، وما جاءنا من أخبار صحيحة عن رسول الله ρ من أمور لا يمكن أن ندرك حقيقتها بعقولنا، وإنما جاءنا الأمر بوجوب قبولها واعتقادها، فما عقلناه وفهمناه منها فلله الحمد والمنة والفضل، وما لم نفهمه ولم تستطع عقولنا بلوغه وقصرت أفهامنا عنه آمنا به وصدقناه، قال تعالى: [ هُوَ الَّذِى أَنزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُّحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ فَأَمَّا الَّذِينَ فى قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَآءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَآءَ تَأْوِيلِهِ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلاَّ اللهُ وَالرَاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ ءَامَنَّا بِهِ كُلٌّ مِّنْ عِندِ رَبِّنَا وَمَا يَذَّكَّرُ إِلاَّ أُوْلُواْ الأَلْبَابِ ] آل عمران 7.

قال ابن تيمية: (فيأخذ المسلمون جميع دينهم من الاعتقادات والعبادات وغير ذلك من كتاب الله وسنة رسوله، وما اتفق عليه سلف الأمة وأئمتها، وليس ذلك مخالفا للعقل الصريح، فإن ما خالف العقل الصريح فهو باطل، وليس في الكتاب والسنة والإجماع باطل، ولكن فيه ألفاظ قد لا يفهمها بعض الناس، أو يفهمون منها معنى باطلاً، فالآفة منهم لا من الكتاب والسنة،

1 البخاري، **الجامع الصحيح**، كتاب بدء الخلق، باب ما جاء في صفة الجنة، 1185/3 رقم 4501.



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

فإن الله تعالى قال: [ وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تِبْيَانًا لِّكُلِّ شَيْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً وَبُشْرَى لِلْمُسْلِمِينَ ] النحل89)[1].

وهذا يتطلب منا بل ويفرض علينا أن نسلم وننقاد ونخضع للنص الشرعي الصريح، ولو لم تفهمه عقولنا، أو لم ندرك الحكمة منه والغاية التي شرع لأجلها، لأن الشارع لم ينص إلا على كل ما فيه مصلحة للبشر، وما يقينا من الوقوع في المهالك والمعاصي التي توردنا نار جهنم.

فان خالفنا أمر الله تعالى بوجوب الإتباع، وركنا إلى عقولنا، فإن هذا سيجعلنا نقع في أول ذنب عصي الله تعالى به، ألا وهو عدم امتثال إبليس لأمر الله تعالى حينما أمره بالسجود لآدم فعصى الله وغوى: [ وَلَقَدْ خَلَقْنَاكُمْ ثُمَّ صَوَّرْنَاكُمْ ثُمَّ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُواْ لأَدَمَ فَسَجَدُواْ إِلاَ إِبْلِيسَ لَمْ يَكُن مِّنَ السَّاجِدِينَ ] الأعراف11.

فالوصول إلى الحق وإلى الصراط المستقيم يكون بطريقين، الأولى: هي الوحي، والثانية: من خلال النظر والتدبر في هذا الكون بوساطة العقل الذي منحنا الله تعالى، وقد أشار القرآن في أكثر من آية إلى ذلك فقال الله تعالى: [ أَفَلَمْ يَسِيرُواْ فِي الأرض فَيَنظُرُواْ كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ وَلَدَارُ الأٌ خِرَةِ خَيْرٌ لِّلَّذِينَ اتَّقَواْ أَفَلاَ تَعْقِلُونَ] يوسف 109.

أما القسم الثالث فيتردد العقل بين إدراكه أو عدم إدراكه وذلك لا يكون إلا بواسطة أو أن يأتينا خبر عنها، وهذا القسم يدخل فيه كثير من العلوم كالطب والرياضيات والصناعات.

---

1ابن تيمية، **كتب ورسائل وفتاوى شيخ الإسلام**، 11/ 490



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

www.manaraa.com

## الفصل الثاني

## منزلة العقل وأهميته في الإسلام.

**وفيه ثلاثة مباحث:**

**المبحث الأول: مظاهر تكريم الانسان**

**المبحث الثاني: مكانة العقل في القرآن الكريم والسنة النبوية وأهميته.**

**وفيه ثلاثة مطالب:**

**المطلب الأول: العقل في القرآن الكريم.**

**المطلب الثاني: العقل في السنة النبوية.**

**المطلب الثالث: أهمية العقل.**

**المبحث الثالث: معطلات وحواجب العقل.**



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

## المبحث الأول

## مظاهر تكريم الإنسان

نِعَمُ الله على الإنسان كثيرة عظيمة جليلة، لا تعد ولا تحصى، قال تعالى:[ وَإِن تَعُدُّواْ نِعْمَةَ ٱللهِ لاَ تُحْصُوهَا ] إبراهيم 34، وأعظم نعمة على البشرية كلها هو هذا الدين القويم الذي لا تعدله نعمة، فبها أنقذت البشرية من الظلمات إلى النور، ومن الجهل إلى العلم، ومن الشقاء والضنك إلى السعادة، ومن أجلِّ هذه النعم وأعظمها نعمة العقل التي حباها للإنسان، وميزه بها عن سائر المخلوقات، وفضله على كثير ممن خلق، والذي يقود الإنسان إلى الخير والصلاح والرشاد والفضيلة.

فالمتدبر لكتاب الله تعالى يجد أنه لا يذكر العقل إلا في مقام التعظيم، والاعتماد عليه في التدبر والتفكر والاستنباط وعمران الأرض، وبالعقل تهيأ الإنسان للقيام بالخلافة في الأرض وحمل الأمانة، قال تعالى: [ إِنَّا عَرَضْنَا الأمانة عَلَى السَّمَاوَاتِ والأرض وَالْجِبَالِ فَأَبَيْنَ أَن يَحْمِلْنَهَا وَأَشْفَقْنَ مِنْهَا وَحَمَلَهَا الإِنْسَانُ إِنَّهُ كَانَ ظَلُوماً جَهُولاً ] الأحزاب 72.

وقد اعتنى الإسلام بالعقل عناية لم يسبق لها مثيل، وقد ورد ذكر العقل في كتاب الله تعالى ما يقارب خمسين مرة في آيات ومواضع عديدة، ولا يوجد دين كرم العقل والفكر ومدح أولي الألباب والعقول كما هو في الإسلام.

ومن أهم مظاهر تكريم الله عز وجل للإنسان:

1- خلقه في أحسن تقويم: قال تعالى: [ لَقَدْ خَلَقْنَا الإنسَانَ في أَحْسَنِ تَقْوِيمٍ ] التين4. (أي كائناً في أحسن ما يكون من التقويم والتعديل صورة ومعنى،



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

حيث برأه الله تعالى مستوي القامة متناسب الأعضاء، متصفا بالحياة والعلم والقدرة، والإرادة والتكلم والسمع والبصر، وغير ذلك من الصفات..)[1]، وقال ابن عاشور في تفسيره للآية: (وحسن التقويم أكمله وأليقه بنوع الإنسان، أي أحسن تقويم له، وهذا يقتضي أنه تقويم خاص بالإنسان لا يشاركه فيه غيره من المخلوقات، ويتضح ذلك في تعديل القوى الظاهرة والباطنة بحيث لا تكون إحدى قواه موقعة له فيما يفسده، ولا يعوق بعض قواه البعض الآخر عن أداء وظيفته فإن غيره من جنسه كان دونه في التقويم.. والعقل أشرف ما خص به الإنسان من بين الأنواع )[2]، فالله عز وجل الذي اصطفى الإنسان واجتباه من بين مخلوقاته ليكون خليفته في الأرض، خلقه خلقاً مميزاً فريداً، وزوده بكل ما يلزمه من أدوات ووسائل، ليتمكن من تحقيق الغاية التي خلقه الله من أجلها وهي العبودية لله تعالى، وليدفع عن نفسه نوازع الشر حتى لا يكون فريسة للأهواء وغواية الشيطان، فكان بهذه الإمكانات في أحسن صورة .

2- ميزه بالعقل الذي هو منشأ الفكر، والذي جعله مؤهلاً لتلقي الخطاب الإلهي، وليميز به بين ما ينفعه وفيه مصلحته، وبين ما يضره ويجلب له السخط والأذى، وأمره باستعماله كآلة للتفكر والتدبر في كتاب الله، فقال: [ كِتَابٌ أَنزَلْنَاهُ إِلَيْكَ مُبَارَكٌ لِّيَدَّبَّرُواْ ءَايَاتِهِ وَلِيَتَذَكَّرَ أُوْلُو الألْبَابِ] ص29.

3- خلقه الله تعالى بيده وفي هذا دلالة على قيمة الإنسان وتشريف ما بعده تشريف حيث قال مخاطباً عدو البشرية إبليس: [قَالَ يَا إِبْلِيسُ مَا مَنَعَكَ أَن تَسْجُدَ لِمَا

1 أبو السعود، محمد بن محمد العمادي: **إرشاد العقل السليم إلى مزايا القرآن الكريم**، بيروت: دار إحياء التراث العربي، 175/9.

2 ابن عاشور، محمد الطاهر: **التحرير والتنوير**، تونس: دار سحنون للنشر والتوزيع 1997م، 30/ 424



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

خَلَقْتُ بِيَدَيَّ] ص75. وبإضافة خلق الإنسان إلى الله تعالى تكريم وأي تكريم، ثم إن القرآن الكريم لم يفصل عن خلق أي من المخلوقات كما فصل في خلق الإنسان، ولم يترك ذلك لاجتهاد العقل البشري حتى لا يقع في الخطأ، وإنما عرض قصة خلق الإنسان بالتفصيل، حتى يدرك الإنسان نفسه ويعرفها وبهذه المعرفة يتوصل إلى معرفة الله تعالى، وإدراك الغاية من وجوده، فلا يزيغ ولا يضل ولا ينحرف، كما حصل في بعض النظريات البائدة مثل نظرية فرويد التي قالت بأن الإنسان أصله قرد، وما إلى ذلك من الأفكار التي تنحدر بالتفكير البشري .

4- سوّى فطرته ونفخ فيه من روحه حيث قال: [فَإِذَا سَوَّيْتُهُ وَنَفَخْتُ فِيهِ مِن رُّوحِي فَقَعُواْ لَهُ سَاجِدِينَ ] ص72، وقال: [ثُمَّ سَوَّاهُ وَنَفَخَ فِيهِ مِن رُّوحِهِ ] السجدة9، (أضافه إليه تعالى تشريفاً له وإيذاناً بأنه خلق عجيب، وصنع بديع، وأن له شأناً، وأن أقصى ما تنتهي إليه العقول البشرية من معرفته، هذا القدر الذي يعبر عنه تارة بالإضافة إليه تعالى وأخرى بالنسبة إلى أمره تعالى)[1]، فأصل هذا الإنسان فيه شيء من روح الله تعالى ليكون أهلاً للخلافة وتلقي منهج الله تعالى.

5- أمر الملائكة بالسجود له، وهو سجود تكريم، وفيه توجيه لهم أنهم مسخرون له ولخدمته، يقول الله تعالى: [ وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُواْ لآدَمَ فَسَجَدُواْ إِلاَّ إِبْلِيسَ أَبَى وَاسْتَكْبَرَ وَكَانَ مِنَ الْكَافِرِينَ] البقرة 34، (السجود لله تعالى على سبيل العبادة ولغيره على وجه التكرمة، كما سجدت الملائكة لآدم)[2].

---

1 أبو السعود، إرشاد العقل السليم، 81/7

2 الزمخشري، أبو القاسم محمود بن عمر: **الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل**، تحقيق: عبد الرزاق المهدي، بيروت: دار إحياء التراث العربي، 156/1



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

6- جعله خليفته في الأرض لإقامة أحكامه وتحكيم شرعه وتنفيذ أوامره قال تعالى:[ وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الأَرْضِ خَلِيفَةً ] البقرة30، وهذه المنحة والنعمة العظيمة التي من أجلها خلق آدم عليه السلام، وهو شرف لم ينله أحد من مخلوقات الله، ولا حتى الملائكة المقربون الذين لا يعصون الله ما أمرهم ويفعلون ما يؤمرون، وهذا يعني أن دور الإنسان في هذه الأرض هو إعمارها والانتفاع بخيراتها وفق منهج الله تعالى، وهذا الاستخلاف يكون بالتعمير والإصلاح والبناء بعيداً عن الإفساد والهدم والتخريب، ويكون أيضا بتحقيق العدل ومنع القهر والظلم.

7- تسخير الكون وما فيه من مخلوقات من شموس وأقمار وكواكب للإنسان، قال تعالى: [الله الَّذِي سَخَّرَ لَكُمُ الْبَحْرَ لِتَجْرِيَ الْفُلْكُ فِيهِ بِأَمْرِهِ وَلِتَبْتَغُواْ مِن فَضْلِهِ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ وَسَخَّرَ لَكُمْ مَّا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الأَرْضِ جَمِيعاً مِّنْهُ إِنَّ فِي ذَلِكَ لآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ ]الجاثية12- 13

8- تفضيل الإنسان على كثير من المخلوقات، يقول تعالى: [ وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُمْ مِّنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِّمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلاً ] الاسراء70. يقول الشوكاني في تفسيره: (هذا إجمال لذكر النعمة التي أنعم الله بها على بني آدم، أي كرمناهم جميعاً وهذه الكرامة يدخل تحتها خلقهم على هذه الهيئة الحسنة، وتخصيصهم بما خصهم به من المطاعم والمشارب والملابس على وجه لا يوجد لسائر أنواع الحيوان مثله.. وأعظم خصال التكريم العقل، فإن به تسلطوا على سائر الحيوانات، وميزوا بين الحسن والقبيح، وتوسعوا في المطاعم والمشارب، وكسبوا الأموال التي تسببوا بها إلى تحصيل أمور لا يقدر



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

عليها الحيوان، وبه قدروا على تحصيل الأبنية التي تمنعهم مما يخافون، وعلى تحصيل الأكسية التي تقيهم الحر والبرد..)[1].

إذن هذا التفضيل كان بما وهبه الله للإنسان من بين مخلوقاته، من خصائص واستعدادات فطرية وقدرات وميزات لم يتشرف بها ولم يتحصل عليها غيره، مما أهله لاكتشاف قوانين الكون وتسخيرها لخدمته .

9- تزويده وتأهيله بالعلم الضروري لتحقيق الخلافة والذي هو القدرة على معرفة خصائص الأشياء، والكشف عنها، وربط الأسباب بمسبباتها والنتائج بمقدماتها، قال تعالى: [وَعَلَّمَ ءَادَمَ الأَسْمَاءَ كُلَّهَا ثُمَّ عَرَضَهُمْ عَلَى الْمَلَائِكَةِ فَقَالَ أَنبِئُونِي بِأَسْمَاءِ هَؤُلاءِ إِن كُنتُمْ صَادِقِينَ] البقرة31، فكانت منة على آدم عليه السلام، ثم على محمد ρ حيث قال:[اقْرَأْ وَرَبُّكَ الأَكْرَمُ *الَّذِي عَلَّمَ بِالْقَلَمِ *عَلَّمَ الإِنسَانَ مَا لَمْ يَعْلَمْ ] العلق 3-5.

ثم أكرمه بحواس تستقبل هذه المعلومات، فأودع فيه الفؤاد والعقل والسمع والبصر، ووهبه قابلية التعليم التي تميز بها عن غيره، مما جعله قادرا على اكتشاف الكثير من القوانين الإلهية التي أودعها الله في هذا الكون من خلال تحريض عقله على النظر والتدبر والتبصر والاكتشاف ليصل إلى معرفة الله تعالى.

10- حرر الإنسان من العبودية لغيره من المخلوقات، وفي هذا التحرر قمة التكريم، وهذا ما جاء به رسول الله محمد ρ في عصر انتشر فيه الشرك وعمت فيه الوثنية بين الناس، فمنهم من عبد الأصنام والنجوم والكواكب والنار، ومنهم من عبد البشر كما عند النصارى الذين

---

1 الشوكاني، **فتح القدير**، 244/3.



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

ألّهوا عيسى عليه السلام، فأرسل الله تعالى سيدنا محمد ρ ليحرر الناس من هذا الخضوع المذل والمهين لغير الخالق عز وجل، وينقذهم من ظلم هذه المعتقدات، ويدعوهم لعبادة الله وحده لا شريك له.

وهذا ما عبر عنه ربعي بن عامر عندما خاطب زعيم الفرس قائلاً: (الله ابتعثنا لنخرج من شاء من عبادة العباد إلى عبادة الله ومن ضيق الدنيا إلى سعتها ومن جور الأديان إلى عدل الإسلام فأرسلنا بدينه إلى خلقه لتدعوهم إليه...)[1].

11- منحه الإرادة لاختيار ما يريد، فهو حر في الطريق التي سيسلكها، والسبيل الذي يسير فيه، ولكنه في نفس الوقت حذره بأنه سيترتب عليه ثواب أو عقاب بحسب اختياره وإرادته، وذلك أنه حباه العقل الذي به يميز الأشياء كما ورد سابقاً، قال تعالى: [ وَقُلِ الْحَقُّ مِن رَّبِّكُمْ فَمَن شَاءَ فَلْيُؤْمِن وَمَن شَاءَ فَلْيَكْفُرْ ]الكهف 29.

وقد ذكر الإمام القرطبي في تفسيره وجوهاً من التكريم الإلهي للإنسان وقال بعدها: (والصحيح الذي يعول عليه أن التفضيل إنما كان بالعقل، الذي هو عمدة التكليف، وبه يُعرف الله ويُفهم كلامه، ويوصَل إلى نعيمه وتصديق رسله، إلا أنه لما لم ينهض بكل المراد من العبد بعثت الرسل وأنزلت الكتب، فمثال الشرع الشمس، ومثال العقل العين، فإذا فتحت وكانت سليمة رأت الشمس وأدركت تفاصيل الأشياء)[2].

1 ابن كثير، إسماعيل بن عمر القرشي أبو الفداء: **البداية والنهاية**، بيروت: مكتبة المعارف 7/ 39

2 القرطبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد الأنصاري: **الجامع لأحكام القرآن**، القاهرة: دار الشعب، 10/ 294



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

www.manaraa.com

## المبحث الثاني

## العقل في القرآن الكريم والسنة النبوية وأهميته؛ وفيه ثلاثة مطالب:

### المطلب الأول: العقل في القرآن الكريم

المتتبع لآيات الله تعالى في كتابه الحكيم، لن يجد مطلقا فيه لفظ "العقل" ولكن سيجد مشتقات "العقل" في تسع وأربعين آية كلها بصيغة الفعل: "عقلوه"، "يعقلها"، "نعقل"، "يعقلون"، ولم يأت لفظ "العقل" بالاسم معرفاً أو نكرة في القرآن الكريم ولكن جاءت مرادفات "العقل" مثل (اللب) وجمعها (ألباب)، و(الحلم) وجمعها (أحلام)، و(حجر)، و(النهى)، و(القلب) وجمعه (قلوب)، و(الفؤاد) وجمعه (أفئدة)، وآيات كثيرة في النظر والتدبر والتبصر والتأمل والتفكر.

وبعد استقراء هذه الآيات نجد أنها تأتي على خمسة وجوه[1]:

أولاً: آيات موجهة للعقل تحث على إعماله كملكة فكرية في حقيقة وجود الله تعالى ومعرفة صفاته، وكذلك تصحح مساره في قضية الإلوهية، وذلك من خلال الدعوة للنظر والتأمل في الكون وما فيه، وفي نفس الإنسان والتناسق البديع الدقيق في خلقه، ومثال ذلك قوله تعالى: [ إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضِ وَاخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ وَالْفُلْكِ الَّتِي تَجْرِي فِي الْبَحْرِ بِمَا يَنفَعُ النَّاسَ وَمَآ أَنزَلَ اللّهُ مِنَ السَّمَاءِ مِن مَّاءٍ فَأَحْيَا بِهِ الأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا وَبَثَّ فِيهَا مِن كُلِّ دَآبَّةٍ وَتَصْرِيفِ الرِّيَاحِ وَالسَّحَابِ الْمُسَخَّرِ بَيْنَ السماء وَالأَرْضِ لآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَعْقِلُونَ ] البقرة 164 .

---

1 إسماعيل، فاطمة إسماعيل محمد: **القرآن والنظر العقلي**، ط1، 1993، أمريكا: المعهد العالمي للفكر الإسلامي، ص64-82



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

(أخبر تعالى أن في هذه المخلوقات العظيمة آيات أي: أدلة على وحدانية الباري وإلهيته وعظيم سلطانه ورحمته وسائر صفاته، ولكنها لمن لهم عقول يعملونها فيما خلقت له، فعلى حسب ما منّ الله على عبده من العقل ينتفع بالآيات ويعرفها بعقله وفكره وتدبره..)[1].

فالقرآن الكريم وجه العقل للبحث والتقصي والنظر، وسبر هذه الظواهر المنظورة والمبثوثة في هذا الكون المترامي الأطراف للوصول إلى الحقيقة.

ثانياً: آيات تشير إلى وظائف العقل وتوجيهه نحو اكتساب النظر والتبصر والتدبر والتفكر والتذكر والتفقه، وكلها عمليات عقلية تختلف درجاتها لتعطي أبعاداً أوسع وأشمل في عملية النظر العقلي، قال تعالى: [ أَفَلَمْ يَنظُرُواْ إِلَى السَّمَاءِ فَوْقَهُمْ كَيْفَ بَنَيْنَاهَا وَزَيَّنَّاهَا وَمَا لَهَا مِن فُرُوجٍ ] ق6.

فالنظر في ملك وسلطانه ومخلوقاته نظر استدلال وتأمل، للوصول إلى وجود الله تعالى ووحدانيته وقدرته على الخلق والإبداع، وآيات الله تعالى للذين يعملون عقولهم وليست للذين لم ينتفعوا بهذه المنحة الإلهية.

وقال تعالى: [ وَفِي أَنفُسِكُمْ أَفَلاَ تُبْصِرُونَ ] الذاريات 21. قال ابن القيم: (التبصر هو تبين الأمر وانكشافه وتجليه للبصيرة)[2].

فالله عز وجل أنزل هذا القرآن من أجل التدبر والتفكر في معانيه، والعمل بما جاء به من أحكام، لا مجرد القراءة والتلاوة، وليتعظ به أصحاب العقول، فلا سبيل إلى فهم كتاب الله إلا بقراءته بالتدبر والتفكر والتيقظ والتذكر وحضور القلب فيه.

---

1 السعدي، عبد الرحمن بن ناصر: **تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان**، تحقيق: ابن عثيمين، بيروت: مؤسسة الرسالة ،2000م ، 1/ 78

2 ابن القيم، **مفتاح دار السعادة**، 1/ 183



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

وقال الله تعالى: [ وَسَخَّرَ لَكُمْ مَّا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الأَرْضِ جَمِيعاً مِّنْهُ إِنَّ فِي ذَلِكَ لآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ ]الجاثية 13.

وفي قول الله تعالى: [ هُوَ الَّذِي أَخْرَجَ الَّذِينَ كَفَرُواْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ مِن دِيَارِهِمْ لأَوَلِ الْحَشْرِ مَا ظَنَنتُمْ أَن يَخْرُجُواْ وَظَنُّواْ أَنَّهُمْ مَّانِعَتُهُمْ حُصُونُهُم مِّنَ اللّهِ فَأَتَاهُمُ اللّهِ مِنْ حَيْثُ لَمْ يَحْتَسِبُواْ وَقَذَفَ فِي قُلُوبِهِمُ الرُّعْبَ يُخْرِبُونَ بُيُوتَهُمْ بِأَيْدِيهِمْ وَأَيْدِي الْمُؤْمِنِينَ فَاعْتَبِرُواْ يَا أُوْلِي الأَبْصَارِ ] الحشر2، دعوة للاعتبار وهو (النظر في حقائق الأشياء وجهات دلالتها ليعرف بالنظر فيها شيء آخر من جنسها)[1].

ثالثاً: آيات تخاطب أولي الألباب وهم أصحاب العقول النيرة الرشيدة الرزينة، وقد ورد ذكرهم في القران الكريم ستة عشرة مرة، وكلها في باب المدح والثناء على المنزلة التي نالوها ووصلوا إليها باستخدام عقولهم تذكراً وتدبراً ونظراً وتفكراً واعتباراً وتفقهاً، فارتقوا بأنفسهم إلى أن أصبحوا أولي ألباب كما يقول النيسابوري: (العقل له ظاهر ولب، ففي أول الأمر يكون عقلاً وفي كمال الحال يكون لباً)[2].

ومن ذلك قول الله تعالى: [ الَّذِينَ يَسْتَمِعُونَ الْقَوْلَ فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُ أُوْلَئِكَ الَّذِينَ هَدَاهُمُ اللّهِ وَأُوْلَئِكَ هُمْ أُوْلُو الأَلْبَابِ]الزمر 18، فهم الذين استمعوا استماعاً جيداً، وميزوا بين القول السيء والقول الحسن، ثم بين القول الحسن والأحسن، فهؤلاء قاموا بالموازنة للوصول إلى الأصوب والأفضل.

---

1 الكفومي، أبو البقاء أيوب بن موسى الحسيني: **الكليات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية**، تحقيق: عدنان درويش – محمد المصري، بيروت: مؤسسة الرسالة – 1998م، كتاب الكليات 147/1

2 النيسابوري، نظام الدين الحسن بن محمد بن حسين القمي: **تفسير غرائب القرآن ورغائب الفرقان**، ط1، تحقيق: الشيخ زكريا عميران، بيروت: دار الكتب العلمية 1996م ، 2/ 328.



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

وهم الذين حللوا تجارب السابقين بعقولهم، واستفادوا منها واعتبروا من أخطاء غيرهم، حتى لا يقعوا في الأخطاء نفسها فالعاقل من اتعظ بغيره، يقول تعالى: [ لَقَدْ كَانَ فِي قَصَصِهِمْ عِبْرَةٌ لأوْلِي الأَلْبَابِ] يوسف 111.

وهم الذين يتفكرون في خلق الله تعالى وبديع صنع الله الذي أتقن كل شيء خلقه: [ وَيَتَفَكَّرُونَ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالأرْضِ رَبَّنَا مَا خَلَقْتَ هَذَا بَاطِلاً ] آل عمران 191.

وهم الذين حصر الله فيهم التذكر النافع دون غيرهم فقال: [ إِنَّمَا يَتَذَكَّرُ أُوْلُواْ الأَلْبَابِ ] الرعد19.

رابعاً: آيات تذم الذين عطلوا عقولهم، فلم تقم بوظائفها كما ينبغي، حيث جاءت مادة (عقل) في هذه الآيات وجميع المواد التي تعبر عن الوظائف العقلية المختلفة، مثل التدبر والتفكر وغيرها بصيغة المضارع المسبوق بالاستفهام الإنكاري، والذي يحمل القدح والذم والتنديد والتقريع كقوله تعالى في نهاية كثير من الآيات "أفلا تعقلون" "أفلا يتدبرون" "أفلا تذكرون" "أفلا تبصرون" "أفلا تتفكرون".

فمن هذه الشواهد القرآنية ما يحثنا على التمييز بين الخير والشر، والاختيار ما بين نعيم الدنيا الزائل الفاني ونعيم الآخرة الدائم الباقي، وهذه عمليات عقلية تبين دور العقل، حيث يقول الله عز وجل: [وَمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا إِلاَّ لَعِبٌ وَلَهْوٌ وَلَلدَّارُ الآخِرَةُ خَيْرٌ لِّلَّذِينَ يَتَّقُونَ أَفَلاَ تَعْقِلُونَ ] الأنعام 32، وقال أيضاً: [وَمَآ أُوتِيتُم مِّن شَيْءٍ فَمَتَاعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَزِينَتُهَا وَمَا عِندَ اللّهِ خَيْرٌ وَأَبْقَى أَفَلاَ تَعْقِلُونَ ] القصص 60، فمن لا يرجح منافع الآخرة على



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

منافع الدنيا كأنه يكون خارجاً عن حد العقل، ولقد سوى الله تعالى بداية بين الإنسان الذي عطل عقله بالتعصب الأعمى والتقليد والتبعية وبين الحيوان، فقال تعالى: [ إِنَّ شَرَّ الدَّوَابِّ عِندَ اللهِ الصُّمُّ الْبُكْمُ الَّذِينَ لاَ يَعْقِلُونَ ] الأنفال 22.

بل إن الله تعالى جعل الفرق بين الإنسان والحيوان هو استعمال العقل، بل عدّ الذي لا يستخدم عقله أضل من الحيوان، فالحيوان لا قدرة له على تحصيل النظر بعكس الإنسان، ومع ذلك أعرض الإنسان عن النظر العقلي واكتساب المعرفة، قال تعالى:

[ أَمْ تَحْسَبُ أَنَّ أَكْثَرَهُمْ يَسْمَعُونَ أَوْ يَعْقِلُونَ إِنْ هُمْ إِلاَّ كَالأَنْعَامِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ سَبِيلاً ] الفرقان 44

خامساً: آيات تشير إلى مرادفات العقل في القرآن:

فمن معاني العقل في القرآن: اللب والنهى والحلم والحجر والقلب، وقد وردت هذه المرادفات بالصيغة الاسمية.

**اللب:**

واللب: هو العقل وجمعه ألباب[1].

وقال عنه الراغب الأصفهاني: (اللب العقل الخالص من الشوائب، وسمي بذلك لكونه خالص ما في الإنسان من معانيه كاللباب واللب من الشيء، وقيل هو ما زكى من العقل، فكل لب عقل وليس كل عقل لباً)[2].

1 الرازي، **مختار الصحاح**، 1/ 246

2 الأصفهاني، أبو القاسم الحسين بن محمد: **المفردات في غريب القرآن**، تحقيق: محمد سيد كيلاني، لبنان: دار المعرفة، 1/ 446



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

وقد ورد هذا التركيب في ست عشرة آية في القرآن الكريم، تخاطب أولي الألباب، أصحاب العقول المدركة، التي تتلقى الحكمة وتأخذ الموعظة وتستفيد من الدروس والعبر، وقد خص الله أصحابها بالخطاب من باب تكريمهم وتمييزهم عن غيرهم ممن لم يستفيدوا من هذه النعمة.

**الحجر:**

وهو العقل واللب لإمساكه ومنعه وإحاطته بالتمييز[1].

وقد ورد ذكره مرة واحدة في القرآن الكريم، قال تعالى: [ هَلْ فِي ذَلِكَ قَسَمٌ لِّذِي حِجْرٍ ] الفجر 5

قال الراغب الأصفهاني: (فقيل للعقل حجر لكون الإنسان في منع منه مما تدعو إليه نفسه)[2].

قال ابن كثير في تفسيره لهذه الآية: (أي لذي عقل ولب ودين وحجى، وإنما سمي العقل حجراً لأنه يمنع الإنسان من تعاطي ما لا يليق به من الأفعال والأقوال)[3].

وقد أخرج البيهقي في شعب الإيمان من طرق عن ابن عباس في قوله: (قسم لذي حجر)، قال: لذي حجا وعقل ونهى[4].

**النهى:**

---

1 ابن منظور، **لسان العرب، 4/ 170**

2 الأصفهاني، **المفردات في غريب القرآن**، 1/ 109

3 ابن كثير، إسماعيل بن عمر بن كثير الدمشقي أبو الفداء: **تفسير القرآن العظيم**، بيروت: دار الفكر 1401هـ، 4/ 508

4 السيوطي، عبد الرحمن بن الكمال جلال: **الدر المنثور**، بيروت: دار الفكر، 1993، 8/ 505



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

والنهية العقل الناهي عن القبائح جمعها نُهى[1]، وفي الحديث الشريف قال ابن مسعود: " كان رسول الله ρ يمسح مناكبنا في الصلاة ويقول استووا ولا تختلفوا فتختلف قلوبكم ليلني منكم أولو الأحلام والنهى"[2].

وقد ورد هذا المعنى في القرآن الكريم مرتين: قال تعالى: [ كُلُواْ وَارْعَوْا أَنْعَامَكُمْ إِنَّ فِي ذَلِكَ لآيَاتٍ لأُوْلِي النُّهَى]طه54، وقوله أيضاً: [ أَفَلَمْ يَهْدِ لَهُمْ كَمْ أَهْلَكْنَا قَبْلَهُمْ مِّنَ الْقُرُونِ يَمْشُونَ فِي مَسَاكِنِهِمْ إِنَّ فِي ذَلِكَ لآيَاتٍ لأُوْلِي النُّهَى]طه 128، قال البغوي في تفسيره: (لذوي العقول، واحدتها نهية، سميت نهية لأنها تنهى صاحبها عن القبائح والمعاصي، قال الضحاك: لأولي النهى الذين ينتهون عما حرم الله عليهم، قال قتادة: لذوي الورع)[3].

لذلك خاطب الله الإنسان بوجوب الانتهاء عن المعاصي والآثام في آيات عديدة، وذلك لأن العقل هو الذي يكبح جماح النفس عن الشهوات والانزلاق في المهالك .

**الحلم:**

وهو العقل والأناة وجمعه أحلام[4]، وقد ورد مرة واحدة في القرآن الكريم، قال تعالى:

[ أَمْ تَأْمُرُهُمْ أَحْلَامُهُمْ بِهَذَا أَمْ هُمْ قَوْمٌ طَاغُونَ ] الطور 32.

(كانت عظماء قريش توصف بالأحلام وهي العقول، فأزرى الله بحلومهم إذ لم تثمر لهم معرفة الحق من الباطل، وقيل لعمرو بن العاص ما بال قومك لم يؤمنوا وقد وصفهم الله تعالى بالعقول؟ فقال: تلك عقول كادها بارئها أي لم يصحبها التوفيق)[1].

---

1 الأصفهاني، **المفردات في غريب القرآن** 1/ 507

2 مسلم، **صحيح مسلم**، كتاب الصلاة، باب تسوية الصفوف وإقامتها، 323/1

3 البغوي، أبو القاسم عبد الله بن محمد بن عبد العزيز: **تفسير البغوي**، تحقيق: خالد عبد الرحمن العك، بيروت: دار المعرفة، 3/ 221

4 ابن منظور، **لسان العرب** 12/ 146



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

**القلب:**

ورد ذكر القلب في القرآن الكريم في مائة واثنتين وثلاثين موضعاً، وقد جاء القلب بمعنى القلب تارة، وبمعنى العاطفة والإحساس تارة ثانية، وأحيانا يجمع بين العقل والإحساس معاً.

فالقلب لفظ مشترك، يعرف حسب سياق الآية، وقد ورد هذا اللفظ في القران أكثر من مائة وعشرين مرة يشمل على معاني عديدة للقلب، ومن ذلك قوله تعالى: [ أَفَلَمْ يَسِيرُواْ فِي الأرض فَتَكُونَ لَهُمْ قُلُوبٌ يَعْقِلُونَ بِهَآ أَوْ ءَاذَانٌ يَسْمَعُونَ بِهَا فَإِنَّهَا لاَ تَعْمَى الأبْصَارُ وَلَكِن تَعْمَى الْقُلُوبُ الَّتِي فِي الصُّدُورِ]الحج 46.

(يقول تعالى ذكره: إن في إهلاكنا القرون التي أهلكناها من قبل قريش لذكرى يتذكر بها لمن كان له قلب، يعني لمن كان له عقل من هذه الأمة، فينتهي عن الفعل الذي كانوا يفعلونه من كفرهم بربهم، خوفاً من أن يحل بهم مثل الذي حل بهم من العذاب)[2].

ولقد فسر كثير من العلماء القلب بالعقل.

فكثرة الآيات التي جاءت بلفظ القلب وأرادت العقل بذلك، تبين لنا الارتباط الوثيق والاتصال العميق بين القلب والعقل، والمؤمن الحق هو الذي يقوم إيمانه على العقل والقلب، فيجمع بذلك بين الفكر والشعور.

**الفؤاد:**

---

1 الجوزي، عبد الرحمن بن علي بن محمد: **زاد المسير في علم التفسير**، ط3، بيروت: المكتب الإسلامي 1404، 8/ 55.

2 الطبري، **جامع البيان** 26/ 177



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

وقد ورد في كتاب الله تعالى لفظ الفؤاد مضافاً أو مجموعاً في ست عشرة آيـــة، وجـــاء مقترناً بالسمع والبصر في سبع آيات، ومن ذلك قوله تعالى: [ وَلاَ تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولائِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْؤُولاً ] الإسراء 36.

يقول الراغب الأصفهاني: (الفؤاد كالقلب، لكن يقال له فؤاد إذا اعتبر فيه معنى التفـــود أي التوقد وتخصيص الأفئدة تنبيه على فرط تأثير له)[1]

مما سبق، ومن خلال التتبع لآيات كتاب الله العزيز، نجد أن القرآن الكـــريم دعـــا إلـــى إعمال العقل بصراحة ووضوح لن نجده في كتاب آخر، والخطاب الإلهي للعقل مليء في القرآن الكريم، وهذا واضح من صيغ العقل التي جاء بها القران الكريم، هي صيغة الفعل وليس الاسم، والفعل لا بد أن يرتبط بحدث واقع وشخص وزمن .

**المطلب الثاني: العقل في السنة النبوية**

إن العقل السليم يتفق مع الشرع دون أي تناقض ويوافق الوحي ويؤيـــده ويناصـــره ولا يرده بأي حال.

يقول ابن قيم الجوزية: (ليس في الشريعة شيء يخالف القياس، ولا في المنقـــول عـــن الصحابة الذي لا يُعلَم لهم فيه مخالف، وأن القياس الصحيح دائر مع أوامرها ونواهيها وجـــوداً وعدما كما أن المعقول الصحيح دائر مع أخبارها وجوداً وعدماً، فلم يخبر الله رسوله بما يناقض صريح العَقل، ولم يشرع ما يناقض الميزان والعدل)[2].

فليس المراد استعمال العقل وحده مجرداً، بل استعماله منضبطاً بقيود الأحكام الشرعية.

---

1 الأصفهاني، **المفردات في غريب القرآن**، 1/ 386

2 ابن قيم الجوزية، **إعلام الموقعين عن رب العالمين**، 2/ 71.



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

ولقد حث النبي ρ على التدبر والتفكر وإعمال العقل بالبحث والنظر، فجاء لفظ العقل في أحاديث النبي ρ بالصيغتين الاسمية والفعلية، والمتتبع لأحاديث النبي ρ يجد أن لفظ العقل تكرر ما يقارب ثلاثمائة مرة، ومن ذلك :

1. "يا معشر النساء تصدقن فإني أريتكن أكثر أهل النار، فقلن وبم يا رسول الله؟ قال: تكثرن اللعن وتكفرن العشير، ما رأيت من ناقصات عقل ودين أذهب للب الرجل الحازم من إحداكن، قلن وما نقصان ديننا وعقلنا يا رسول الله؟ قال: أليس شهادة المرأة مثل نصف شهادة الرجل؟ قلن: بلى، قال: فذلك من نقصان عقلها أليس إذا حاضت لم تصل ولم تصم؟ قلن بلى: قال فذلك من نقصان دينها"[1].

فقد اعتبر النسيان وقلة الضبط من نقصان ملكة العقل عند المرأة.

2. عن حميد بن عبد الرحمن أنه سمع معاوية قال: قال رسول اللَّه ρ: "من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين وإنما أنا قاسم والله يعطي ولن تزال هذه الأمة قائمة على أمر الله لا يضرهم من خالفهم حتى يأتي أمر الله"[2].

ففي هذا الحديث دلالة على فضل التفقه في دين الله تعالى، وإثبات الخير لمن تعلم وتفقه أحكام هذا الدين، قال النووي: (فيه فضيلة العلم والتفقه في الدين والحث عليه وسببه أنه قائد إلى تقوى الله)[3].

3. عن عبد الله بن مسعود قال: قال النبي ρ: "لا حسد إلا في اثنتين رجل آتاه الله مالاً فَسُلِّط على هلكتهِ في الحق، ورجل آتاه الله الحكمة فهو يقضي بها ويُعلمها"[1].

---

1 البخاري، **الجامع الصحيح**، كتاب الحيض، باب ترك الحائض الصوم 116/1رقم 298، مسلم، صحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب نقصان الإيمان بنقص الطاعات،86/1 رقم 79.

2 البخاري، **الجامع الصحيح**، كتاب العلم، باب من يرد الله به خيراً، 39/1 رقم 71.

3 النووي، أبو زكريا يحيى بن شرف بن مري: **صحيح مسلم بشرح النووي**، ط2، بيروت: دار إحياء التراث العربي 1392هـ، 7/ 128.



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

وفي هذا الحديث يبين لنا رسولنا الكريم ρ انه لا غبطة أعظم وأفضل من التصدق والحكمة والقضاء بها وتعليمها وهذا لا يكون إلا لمن آتاه الله العقل والفطنة حيث قيل إن من معاني الحكمة الفهم والعقل.

كما أنه يدعونا إلى التنافس في طلب العلم والتعلم والتعليم، وهذا لا يكون إلا لأصحاب العقول والأفهام .

4. وقال رسول الله ρ لِلأشج أشج عبد القيس:"إن فيك خصلتين يحبهما الله الحلم والأناة"[2].

قال النووي: (وأما الحلم فهو العقل وأما الأناة فهي التثبت وترك العجلة ..قال القاضي عياض فالأناة تربصه حتى نظر فى مصالحه ولم يعجل والحلم هذا القول الذي قاله الدال على صحة عقله وجودة نظره للعواقب)[3].

فقد مدح النبي ρ الأشج على رجاحة عقله، وبعد نظره، لتأنيه ونظره فيما يمكن أن يكون فيما طلبه النبي ρ من وفدهم المبايعة على أنفسهم وقومهم، فهو لم يتسرع في الكلام بل فكر في كلام النبي ρ وأعمل عقله في مراده ثم كان رده والذي نال به المديح، وهذا يدل على أهمية كمال العقل وما ينبني عليه من خير لصاحبه.

5. عن بن عمر عن النبي ρ قال: "إن من الشجر شجرة لا يسقط ورقها وإنها مثل المسلم حدثوني ما هي؟ قال: فوقع الناس في شجر البوادي قال عبد الله: فوقع في نفسي أنها النخلة ثم قالوا حدثنا ما هي يا رسول الله قال هي النخلة"[4].

---

1 البخاري، **الجامع الصحيح**، كتاب العلم، باب الاغتباط في العلم والحكمة، 1/ 39 رقم 73

2 مسلم، **صحيح مسلم**، كتاب الإيمان، باب الأمر بالإيمان بالله تعالى ورسوله، 1/ 48 رقم 17

3 النووي، **شرح النووي على صحيح مسلم**، 1/ 189

4 البخاري، **الجامع الصحيح**، كتاب العلم، باب الفهم في العلم، 1/ 39 رقم72، وباب قول المحدث حدثنا رقم 61، وباب الحياء في العلم، 1/ 61 رقم 131



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

وعقب ابن حجر على هذا الحديث قائلا: (وفي هذا الحديث من الفوائد غير ما تقدم امتحان العالم أذهان الطلبة بما يخفى مع بيانه لهم إن لم يفهموه .... وفيه التحريض على الفهم في العلم وقد بوب عليه المؤلف باب الفهم في العلم)[1].

وهنا يظهر لنا كيف أن النبي ρ كان يشحذ عقول أصحابه، فيسألهم أسئلة تحتاج إلى عصف ذهني ونظر وإعمال للعقل.

قال ابن بطال: (التفهم للعلم هو التفقه فيه ، ولا يتم العلم إلا بالفهم، وكذلك قال علي: والله ما عندنا إلا كتاب الله، أو فهم أُعطيه رجل مؤمن. فجعل الفهم درجة أخرى بعد حفظ كتاب الله، لأن بالفهم له تبين معانيه وأحكامه)[2].

6. عن أبي موسى عن النبي ρ قال: "مثل ما بعثني الله به من الهدى والعلم كمثل الغيث الكثير أصاب أرضا، فكان منها نقية قبلت الماء فأنبتت الكلأ والعشب الكثير، وكانت منها أجادب أمسكت الماء فنفع الله بها الناس فشربوا وسقوا وزرعوا، وأصابت منها طائفة أخرى إنما هي قيعان لا تمسك ماء، ولا تنبت كلأً فذلك مثل من فقه في دين الله ونفعه ما بعثني الله به فعلم وعلم ومثل من لم يرفع بذلك رأساً ولم يقبل هدى الله الذي أرسلت به قال أبو عبد الله قال إسحاق: وكان منها طائفة قيلت الماء قاع يعلوه الماء والصفصف المستوي من الأرض"[3].

وهذا يبين لنا تفاوت الناس في قدراتهم العقلية، فمنهم من ينتفع بالعلم وينفع غيره، ومنهم من ينتفع به ولا ينفع غيره، ومنهم من لاينتفع به وهو مجرد ناقل للعلم لغيره لينتفع به.

---

1 العسقلاني، **فتح الباري**، 1/ 146

2 ابن بطال، أبو الحسن علي بن خلف بن عبد الملك بن بطال البكري القرطبي: **شرح صحيح البخاري**، ط2، تحقيق: أبو تميم ياسر بن إبراهيم، السعودية: مكتبة الرشد2003م، 1/ 157.

3 البخاري، **الجامع الصحيح**، كتاب العلم، باب فضل من علم وعلم،42/1 رقم 79.



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

**المطلب الثالث: أهمية العقل**

إن الإسلام هو الدين الوحيد الذي نظر إلى الإنسان نظرة شاملة متوازنة في تكوينه على أنه مادة وروح وعقل، فلا يطغى فيها جانب على جانب، ذلك أن العقل هو الذي يقود صاحبه إلى الخير والرشاد، وهو الذي يهتدي به إلى ما يصلح دنياه وآخرته، وبالتالي ينال رضوان الله تعالى ويفوز بجنته، وسر حياته منوط بوجود عقله وسلامته، وبه تطورت الحياة، فما نراه من مخترعات وابتكارات وحضارة وتقدم إنما هي إبداع من العقل، فكلما أعمل الإنسان عقله أبدع وأنتج واخترع وبرع، وبالعقل يعرف الله ويعبد، وبه يكون الإيمان، وعنده يكون التكليف.

وتبرز أهمية العقل ومكانته فيما يلي:

أولاً: أن العقل مناط التكليف بخطاب الشارع اقتضاءً أو تخييراً أو وضعاً، وكما هو معلوم أن التكليف له شرطان هما[1]: (قدرة المكلف على فهم دليل التكليف، وقدرة المكلف على العمل بخطاب التكليف، إذ التكليف إنما يكون بالخطاب الموجه المقصود به الإفهام، وآلة الفهم والإدراك: العقل، وهو مناط التكليف، ومن لا عقل له فلا فهم لدي،وتكليفه محال)، فإن كان فاقداً للعقل كلياً كالمجنون المطبق، فالتكليف يسقط عنه مطلقا ولا يطالب بأي شيء، وان كان جنونه مؤقتاً أي غير مطبق فهو مكلف فقط في الوقت الذي يكون فيه عاقلاً واعياً، أما وقت الجنون فهو فيه غير مكلف.

يقول الآمدي: (اتفق العقلاء على أن شرط المكلف أن يكون عاقلاً فاهماً للتكليف، لأن التكليف خطاب، وخطاب من لا عقل له ولا فهم محال كالجماد والبهيمة)[2].

---

1 خضر، حسن سعد: **مراتب الحكم الشرعي**، تحكيم عمادة البحث العلمي، جامعة النجاح الوطنية،2011، ص241

2 الآمدي، **الإحكام في أصول الأحكام**، 199/1.



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

فكل الواجبات الشرعية والتكاليف الإلهية لا يطالب بها إلا العقلاء، قال رسول الله ρ: "رفع القلم عن ثلاثة؛ عن النائم حتى يستيقظ، وعن الصبي حتى يشب، وعن المعتوه حتى يعقل"[1] فالمجنون غير مؤاخذ وغير محاسب على ما يقوم به من أعمال تخالف الشرع، ولا مطالب بالأحكام الشرعية، هذا ما يفهم من سؤال النبي ρ لماعز بن مالك الأسلمي عندما جاءه معترفاً باقترافه جريمة الزنا حيث قال: "أبك جنون؟ قال: لا، قال فهل أُحصنت؟ قال: نعم فقال النبي ρ: اذهبوا بِهِ فارجموه"[2].

فلو كان مجنوناً لما أمر النبي ρ بإقامة الحد عليه، ولخرج من ضمن دائرة الخطاب التكليفي، لأنه حينها لا يستطيع الامتثال لعدم قدرته على فهم الخطاب.

فالعقل أداة للفهم والوعي والإدراك، وخطاب من ليس له عقل غير ممكن بل من المستحيل.

وفي جعل العقل مناطاً للتكليف تشريف للإنسان وتكريم له، حيث جعله سبباً لتميزه عن سائر الحيوانات، فكان العقل هو الأساس في فهم الأحكام الشرعية، والموجه لكيفية تطبيقها في الواقع والحياة.

وبالعقل يُعرف الله تعالى ويُعبد، وبه يتحمل الإنسان المسؤولية، فمن زال عقله زال عنه التكليف والحساب والعقاب .

وعلى هذا لا يثبت الحكم في حق المجنون لعدم وجود العقل الذي هو أداة فهم الدليل، (فالخطاب موضوع عن النائم، كذلك المغمى عليه إذا لم يبق لتلك الصفة أكثر من يوم وليلة، أو

---

1 الترمذي، أبو عيسى محمد بن عيسى السلمي، **الجامع الصحيح (سنن الترمذي)**، تحقيق: أحمد محمد شاكر وآخرون، بيروت: دار إحياء التراث العربي، كتاب الحدود، باب ما جاء فيمن لا يجب عليه الحد، 32/4 رقم 1423، قال أبو عيسى حديث حسن غريب، وصححه الألباني

2 البخاري، **الجامع الصحيح**، كتاب المحاربين من أهل الكفر والردة، باب لا يرجم المجنون والمجنونة، 2499/6 رقم 6430



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

المجنون إذا لم يزدد جنونه على يوم وليلة يثبت حكم وجوب الصلاة في حقه حتى يلزمه القضاء)[1].

ثانياً: حفظ العقل أحد المقاصد الخمسة التي أمرت الشريعة الإسلامية بالحفاظ عليها، وعدت الاعتداء عليه جريمة تستحق العقاب، ولذلك حرم الإسلام كل ما من شأنه إيذاء العقل، فحرم كل مسكر ومفتر وكل ما يخامر العقل ويفسده، قال تعالى: [يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالأنصَابُ وَالأزْلاَمُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ] المائدة 90.

وعن أم سلمة رضي الله عنها قالت: "نهى رسول الله ρ عن كل مسكر ومُفتر"[2]، كما شرع العقوبة الرادعة على تناول المسكرات بسبب خطورتها على الفرد والمجتمع، فعن السائب بن يزيد قال كنا نؤتي بالشارب على عهد رسول الله ρ وإمرة أبي بكر وصدراً من خلافة عمر فنقوم إليه بأيدينا ونعالنا وأرديتنا حتى كان آخر إمرة عمر، فجلد أربعين حتى إذا عتوا وفسقوا جلد ثمانين"[3] وقال النبي ρ: "من شرب الخمر فاجلدوه ومن عاد فاجلدوه فإن عاد فاجلدوه فإن عاد فاقتلوه"[4].

وأوجب الأحكام التي تقيم أركانه، وتثبت قواعده، فشرع طلب العلم، وأمر بالتفكر والنظر والتدبر، وجعل الدية كاملة في الاعتداء عليه وتضييع منفعته بضرب أو غيره، وقد

---

1 السرخسي، أبو بكر محمد بن أحمد بن أبي سهل: **أصول السرخسي**، بيروت: دار المعرفة، 1/ 100

2 السجستاني، أبو داوود سليمان بن الأشعث: **سنن ابي داوود**، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، دار الفكر، كتاب الأشربة، باب النهي عن السكر، 329/3 رقم 3686، سكت عنه وقال في رسالته لأهل مكة كل ما سكتُ عنه فهو صالح.

3 البخاري، **الجامع الصحيح**، كتاب الحدود، باب الضرب بالجريد والنعال، 2488/6 رقم6397.

4 ابن حبان، محمد بن حبان بن أحمد أبو حاتم التميمي البستي: **صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان**، ط2، تحقيق: شعيب الأرناؤوط، بيروت: مؤسسة الرسالة 1993، باب حد الشرب، 295/10 رقم 4445، قال الأرناؤوط: إسناده صحيح على شرطهما.



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

أجمع العلماء على ذلك كما نقل ابن المنذر (وأجمعوا أن في العقل دية)[1] وكذلك أورد ابن قدامة: (وفي ذهاب العقل الدية لا نعلم في هذا خلافاً... ولأنه أكبر المعاني قدراً وأعظم الحواس نفعاً، فإن به يتميز من البهيمة، ويعرف به حقائق المعلومات، ويهتدي إلى مصالحه، ويتقي ما يضره، ويدخل به في التكليف، وهو شرط في ثبوت الولايات وصحة التصرفات وأداء العبادات فكان بإيجاب الدية أحق من بقية الحواس)[2].

ثالثاً: فتح الإسلام باب الاجتهاد أمام العقل، والذي هو عمل عقلي يقوم على التفكير والتدبر والنظر والقياس والترجيح، ذلك أنه يستجد في كل عصر مشكلات وحاجات تنشأ بسبب تطور الحياة وتقدمها، فكان لابد من فتح باب الاجتهاد لإيجاد حلول وأجوبة لهذه المستجدات في ضوء الشريعة الإسلامية التي تتصف بالمرونة وصلاحيتها لكل زمان ومكان، قال تعالى: [ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُوْلِي الأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ ] النساء 83.

وأولو الأمر: (هم أهل العلم والعقول الراجحة الذين يرجعون إليهم في أمورهم أو هم الولاة عليهم يستخرجونه بتدبيرهم وصحة عقولهم)[3]، ويقول ρ: "إذا حكم الحاكم فاجتهد ثم أصاب فله أجران وإذا حكم فاجتهد ثم أخطأ فله أجر"[4]، فالحديث جعل للمجتهد الذي يعمل عقله لاستنباط الحكم أجراً وثواباً، فهذه دعوة لأصحاب العقول أن يجتهدوا في الأمور المستجدة والتي

---

1 ابن المنذر، أبو بكر محمد بن إبراهيم بن المنذر النيسابوري: **الإجماع**، ط3، تحقيق: د. فؤاد عبد المنعم أحمد، الإسكندرية: دار الدعوة، 1402هـ، 1/ 117.

2 ابن قدامة، أبو محمد عبد الله بن أحمد بن قدامة المقدسي: **المغني في فقه الإمام أحمد بن حنبل الشيباني**، ط1، بيروت: دار الفكر، 1405، 8/ 363

3 الشوكاني، **فتح القدير**، 491/1.

4 البخاري، **الجامع الصحيح**، كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة، باب أجر الحاكم إذا اجتهد فأصاب أو أخطأ، 2676/6 رقم 6919.



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

لا نص فيها لبيان حكم الشرع فيها، وقد بدأ الاجتهاد في عصر النبي ρ، فاجتهد الصحابة في حياته وأقرهم النبي ρ على ذلك.

ومن صور هذا الاجتهاد ما يرويه نافع عن بن عمر قال: قال النبي ρ لنا لما رجع من الأحزاب: "لا يصلين أحد العصر إلا في بني قريظة " فأدرك بعضهم العصر في الطريق فقال بعضهم لا نصلي حتى نأتيها، وقال بعضهم بل نصلي لم يرد منا ذلك، فذكر للنبي ρ فلم يعنف واحداً منهم"[1].

وهذا يبين أن الصحابة منهم من أخذ بظاهر الحديث فلم يصل إلا بعد الوصول إلى ديار بني قريظة، وذلك بعد أن خرجت الصلاة عن وقتها، ومنهم من اجتهد في فهم كلام النبي ρ وتأوله بأن القصد منه هو الإسراع في الخروج إلى ديار بني قريظة وقتالهم، لذلك صلى في الطريق.

رابعاً: خصَّ الله أصحاب العقول بالمعرفة التامة لمقاصد العبادة والحكمة من التشريع وهذا ما يظهر من قول الله تعالى بعد أن ذكر بعضاً من أحكام الحج: [ وَاتَّقُونِ يَا أُوْلِي الأَلْبَابِ] البقرة197، وكذلك الأمر بعد أن ذكر أحكاماً في القصاص: [ وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَاةٌ يَا أُوْلِي الأَلْبَابِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ] البقرة 179. وكذلك قصر عليهم الانتفاع بالذكر والموعظة والاعتبار: [ لَقَدْ كَانَ فِي قَصَصِهِمْ عِبْرَةٌ لأولى الأَلْبَابِ ] يوسف111.

وفي هذا بيان من الله تعالى أنه إنما أهلك الأمم الماضية بسبب ظلمهم وكفرهم وتكذيبهم للرسل، وهذا عقاب سيحيق بكل مجرم متكبر، وسنة من سنن الله التي لا تتبدل ولا تتغير.

1 البخاري، **الجامع الصحيح**، كتاب أبواب صلاة الخوف، باب صلاة الطالب والمطلوب راكباً وايماءً، 1/ 321 رقم904.



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

وتوجيه القرآن العقل إلى تدبر السنن الربانية في الأمم الماضية والقرون الأولى، فيه تنبيه وإيقاظ للعقل ليعتبر ويتعظ، ويأخذ الدروس والفوائد، من أجل إقامة مجتمع صالح يستحق التمكين، وحتى يستطيع القيام بواجب الخلافة في الأرض وإعمارها.

خامساً: جعل العقل وسيلة لمعرفة الله تعالى والاستدلال على وجوده، وصدق نبوة الأنبياء، فلقد أمر الله تعالى الإنسان بالنظر في هذا الكون وما فيه من مخلوقات، وهذه الدعوة للإنسان ليتفكر في نفسه وفي هذا الكون من أجل أن يهتدي إلى حقائق الأشياء، وليتوصل من خلال ذلك إلى معرفة عظمة الخالق وكمال قدرته، ومن ثم يقوده إلى الإيمان بالله سبحانه وتعالى، وأن هذا الكون وما فيه لا يمكن أن يوجد صدفة، فمن البدهيات أن الأسباب مرتبطة بالمسببات والنتائج مرهونة بالمقدمات، ولا يمكن أن يتصور العقل وجود شيء من غير موجد، أو مصنوع بلا صانع، أو خلق بلا خالق.

فالصدفة محال أن ينبثق عنها هذا النظام البديع المحكم: [صُنْعَ ٱللهِ الَّذِى أَتْقَنَ كُلَّ شيء] النمل 88، والله تعالى وجهنا إلى ذلك: [إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضِ وَاخْتِلَافِ اللَيلِ وَالنَّهَارِ لآيَاتٍ لأُوْلِي الأَلْبَابِ] آل عمران 190.

ومن أقوى البراهين العقلية في القرآن التي تحدت العقل المنكر لوجود الله تعالى قوله: [أَمْ خُلِقُواْ مِنْ غَيْرِ شَيْءٍ أَمْ هُمُ الْخَالِقُونَ * أَمْ خَلَقُواْ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضَ بَل لاَّ يُوقِنُونَ ]الطور 35-36.



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

والتفكير الصحيح والمنطق السوي السليم يقودان الإنسان إلى الإيمان بوحدانية الله تعالى، كما إن هذا الإتقان الذي ينظم كل المخلوقات ويضبط حركتها دون خلل، يدل دلالة واضحة على وحدانية الخالق وبديع صنعه، ولو كان هناك خالق غيره لوقع التناقض والتعارض والخصام:

[ لَوْ كَانَ فِيهِمَآ آلِهَةٌ إِلاَّ ٱللهُ لَفَسَدَتَا فَسُبْحَانَ ٱللهِ رَبِّ الْعَرْشِ عَمَّا يَصِفُونَ ] الانبياء22.

و كما أجاب الأعرابي الأصمعي عندما سئل بم عرفت ربك؟ قال البعرة تدل على البعير، وآثار الأقدام على المسير، فسماء ذات أبراج وأرض ذات فجاج ألا تدل على اللطيف الخبير[1].

ولعقل الإنسان دور كبير في الإيمان بصدق النبوة، من خلال التمييز بين المعجزات التي أكرم الله بها أنبياءه وخصهم بها دون غيرهم، لتكون دليلاً على صدق نبوتهم، وبين أفعال البشر التي لا ترقى إلى المعجزة بأية حال، وقد استطاع الوليد بن المغيرة على شركه وكفره أن يميز بين كلام الله تعالى وبين كلام البشر، بمجرد أن سمع آيات الله تعالى تتلى من فم الرسول ρ، وكان رده لأبي جهل (فما أقول فيه، فوالله ما منكم رجل أعلم بالأشعار مني، ولا أعلم برجزه مني، ولا بقصيده ولا بأشعار الجن، والله ما يشبه الذي يقول شيئاً من هذا، ووالله إن لقوله لحلاوة، وإنه ليحطم ما تحته، وإنه ليعلو ولا يُعلى)[2] لكنه استكبر وعاند.

سادساً: رفع مكانة العقل وكرم أصحاب العقول ورفع شأنهم في كثير من آيات القرآن الكريم يقول الله تعالى: [ وَالَّذِينَ اجْتَنَبُواْ الطَّاغُوتَ أَن يَعْبُدُوهَا وَأَنَابُواْ إِلَى ٱللهِ لَهُمُ الْبُشْرَى فَبَشِّرْ عِبَادِ الَّذِينَ يَسْتَمِعُونَ

1 ابن أمير الحاج: **التقرير والتحرير في علم الأصول**، بيروت: دار الفكر 1996م، 3/ 458.

2 ابن جرير الطبري، **جامع البيان**، 29/ 156.



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الْقَوْلَ فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُ أُوْلَئِكَ الَّذِينَ هَدَاهُمُ اللهُ وَأُوْلَئِكَ هُمْ أُوْلُو الأَلْبَابِ ] الزمر 17- 18.

فهؤلاء أصحاب العقول السليمة، الذين ميزوا بعقولهم بين الحسن والقبيح من الأقوال والأفعال، واهتدوا إلى اتباع ما يرضي الله تعالى، استحقوا الهداية والتوفيق من الله، واستحقوا هذا الثناء من خالقهم على حسن استخدامهم لعقولهم، ويقول سبحانه: [ يُؤْتِي الْحِكْمَةَ مَن يَشَآءُ وَمَن يُؤْتَ الْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِيَ خَيْرًا كَثِيرًا وَمَا يَذَّكَّرُ إِلاَّ أُوْلُواْ الأَلْبَابِ ] البقرة 269.

(والمراد من الحكمة إما العلم وإما فعل الصواب)[1].

وقد أنكر الله على من يساوي بين العلماء والجهلاء قائلاً: [ قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لاَ يَعْلَمُونَ إِنَّمَا يَتَذَكَّرُ أُوْلُو الأَلْبَابِ] الزمر9، وفي هذه الآية أيضاً إسناد فضل القدرة على التذكر والتفقه والاتعاظ والاعتبار، كما أن الله تعالى حصر هذا التذكر النافع المفيد في أصحاب العقول فقال تعالى: [وَمَا يَذَّكَّرُ إِلاَّ أُوْلُواْ الأَلْبَابِ ] آل عمران 7.

فالجهل يعمي البصيرة، ويغطي على نور القلب، ويقتل الإبداع والمواهب، ويجعل العقول مهيأة لقبول الخرافات والخزعبلات والبدع والأساطير، فالجهل بتعاليم الدين ميدان خصب لبعض أصحاب الهوى الذين يظهرون بمظهر التدين، من اجل نشر بدعهم وجهالاتهم باسم الدين والإصلاح، مما يجعل كثيراً من الناس يعتنقونها بثقة عمياء دون أدنى تفكير، فجاء الذم لهؤلاء الجاهلين، قال تعالى: [ فَلاَ تَكُونَنَّ مِنَ الْجَاهِلِينَ ] الأنعام 35.

---

1 الرازي، فخر الدين محمد بن عمر التميمي الشافعي: **التفسير الكبير أو مفاتيح الغيب**، ط1، بيروت: دار الكتب العلمية، 2000م، 59/7.



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

www.manaraa.com

## المبحث الثالث

## معطلات العقل وحواجبه

للعقل آفات وحواجب تعطل عمله وتقلل من قدرته إن لم تشله شللاً تاماً عن القيام بالمهام التي أوكلها الله تعالى له، وتؤدي إلى تشويه الفهم البشري لخطاب الله تعالى، ومن ثم إلى التخبط في بناء الحكم الشرعي، ومن هذه المعطلات والآفات والحواجب:

1- الأوهام والخرافات والأساطير: وقد حرمها الإسلام وحاربها ومنعها، وفي هذا احترام للعقل وإعطاؤه قيمة كبرى، أضف إلى ذلك أن الإسلام أعلن حرباً ضد الخرافات والدجل والشعوذة والاستعانة بالجن والعفاريت وغيرها، وحصر علم الغيب في ذات الله عز وجل فقط، لا يطلع عليه أحد إلا الله فقال تعالى: [ وَعِندَهُ مَفَاتِحُ الْغَيْبِ لاَ يَعْلَمُهَا إِلاَّ هُوَ وَيَعْلَمُ مَا فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَمَا تَسْقُطُ مِن وَرَقَةٍ إِلاَّ يَعْلَمُهَا وَلاَ حَبَّةٍ فِي ظُلُمَاتِ الأَرْضِ وَلاَ رَطْبٍ وَلاَ يَابِسٍ إِلاَّ فِي كِتَابٍ مُّبِينٍ ] الأنعام59.

لذا حرم الإسلام كل صور ادعاء معرفة الغيب كالعرافة والكهانة والتنجيم، قال النبي ρ: " من أتى عرافاً فسأله عن شيء لم تقبل له صلاة أربعين ليلة "[1]، وذلك لما في العرافة والكهانة والتنجيم من اعتداء على الإلوهية بادعاء معرفة الغيب الذي لا يعلمه إلا الله، قال تعالى: [عَالِمُ الْغَيْبِ فَلاَ يُظْهِرُ عَلَى غَيْبِهِ أَحَداً ] الجن 26.

1 مسلم، **صحيح مسلم**، كتاب السلام، باب تحريم الكهانة وإتيان الكهان، 4/ 1751 رقم 2230



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

كما نهى الإسلام عن التطير والتشاؤم بأي من المخلوقات كالبوم والغراب أو بعض الأيام والأرقام، لما في ذلك من مخالفة للعقيدة الإسلامية التي تنسب الأشياء لإرادة الله تعالى فقال النبي ρ: "الطيرة شرك الطيرة شرك ولكن الله عز وجل يذهبه بالتوكل"[1].

كذلك فإن الإسلام عاب على من يؤمن بالشعوذات والأباطيل التي تقلل من شأن العقل، وذلك عندما يعتقد أن بعض الخرزات الزرقاء والودع والصدف والكف والعين والأوراق التي تحتوي رموزا وطلاسم، والتمتمات بكلام غير مفهوم يمكن أن ترد أذىً وشراً أو تدفع حسداً وتقي من العين، قال ρ: "من علق تميمة فقد أشرك"[2]، وقال أيضا: "إن الرقى والتمائم والتولة شرك"[3].

كما حرم السحر لما فيه من ضرر عظيم وشر مستطير، وفتنة للناس في دينهم، وضرر في عقولهم وأبدانهم، ومفاسد في علاقاتهم الأسرية والاجتماعية.

2- التقليد الأعمى للآباء الأجداد بغير هدى ولا بينة: والذي يلغي العقول وينكر أحكام الله رضا بما كان يصنع الآباء والأجداد يقول الله تعالى:[ وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ اتَّبِعُواْ مَآ أَنزَلَ ٱللهُ قَالُواْ بَلْ نَتَّبِعُ مَا وَجَدْنَا عَلَيْهِ ءَابَآءَنَا أَوَلَوْ كَانَ الشَّيْطَانُ يَدْعُوهُمْ إِلَى عَذَابِ السَّعِيرِ ] لقمان 21.

وهذه التبعية والتقليد من أسوأ ما يبتلى به الإفراد والجماعات، لما فيها من قتل للمواهب والإبداع والفكر والنظر، وهو من الضلالات التي تعطل العقول وتغض الطرف عن فداحة خطأ ما كان يفعل آباؤهم وأجدادهم، وهذا التقليد لا يقتصر على المعاصي أو الكفر والشرك

---

1 ابن حنبل، **مسند أحمد بن حنبل**، 440/1 رقم 4194، قال الأرناؤوط: إسناده صحيح، رجاله ثقات

2 ابن حنبل، **مسند أحمد بن حنبل**، 4/ 156 رقم 17458، قال الأرناؤوط : إسناده قوي .

3 أبو داوود، **سنن أبي داود**، كتاب الطب، باب في تعليق التمائم، 4/ 9 رقم 3883، والتولة: نوع من الخرز يوضع للسحر فتحبب بها المرأة إلى زوجها. أنظر: ابن منظور، **لسان العرب**، 81/11



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

فقط بل يشمل استنساخ تجارب الآخرين كما هي دون زيادة أو نقصان أو إضافة أو تصحيح لبعض الأخطاء والآراء.

وفي معرض ذم الله تعالى لهؤلاء الذين هبطوا إلى مستوى اقل من الحيوان بسبب تعطيل عقولهم قال سبحانه وتعالى:[ وَلَقَدْ ذرأنا لِجَهَنَّمَ كَثِيرًا مِّنَ الْجِنِّ وَالإِنْسِ لَهُمْ قُلُوبٌ لاَّ يَفْقَهُونَ بِهَا وَلَهُمْ أَعْيُنٌ لاَّ يُبْصِرُونَ بِهَا وَلَهُمْ ءاذَانٌ لاَّ يَسْمَعُونَ بِهَآ أُوْلَائِكَ كَالأَنْعَامِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ أُوْلَائِكَ هُمُ الْغَافِلُونَ ] الأعراف 179.

فهل هناك تنديد وذم بعد هذا الذم والقدح في هؤلاء ؟!؟!

وهذا لا يعني أن نتنكر لمجهود السلف وما تركوه لنا من ثروة فقهية فكرية وإنما لا بد من دراسة هذه الثروة الفقهية الفكرية وفهمها وإنزالها على الواقع للاستفادة منها، ومن طريقة اجتهادهم وفهمهم للنصوص، لتتناسب مع متطلبات عصرنا وواقعنا وحاجات البشر من أجل تحقيق مصالحهم والحفاظ عليها.

من هنا نجد القرآن الكريم قد أنكر وشنع على كل من يعطل عقله ولا يعمله لما فيه الخير للناس جميعاً، قال تعالى: [ وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ اتَّبِعُواْ مَآ أَنزَلَ ٱللهُ قَالُواْ بَلْ نَتَّبِعُ مَآ أَلْفَيْنَا عَلَيْهِ ءابَآءَنَآ أَوَلَوْ كَانَ ءابَاؤُهُمْ لاَ يَعْقِلُونَ شَيْئًا وَلاَ يَهْتَدُونَ ] البقرة 170.

يقول الشوكاني في تفسيره لهذه الآية: (وفي هذه الآية من الذم للمقلدين والنداء بجهلهم الفاحش، واعتقادهم الفاسد ما لا يقادر قدره وفي ذلك دليل على قبح التقليد والمنع منه)[1].

1 الشوكاني، **فتح القدير**، 1/ 167.



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

وقال أيضاً: [ اتَّخَذُواْ أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَاباً مِّن دُونِ اللّهِ] التوبة 30.

وقال رسول الله ρ في ذمه للتقليد الأعمى: "لا تكونوا إمّعة، تقولون إن أحسن الناس أحسنّا، وإن ظلموا ظلمنا، ولكن وطنوا أنفسكم إن أحسن الناس أن تحسنوا وإن أساءوا فلا تظلموا"[1].

وهذه النصوص مجتمعة يفهم منها الذم والقدح لمن يقلد الآباء والأجداد والآخرين بشكل عام في العبادة الخاطئة والاجتهادات البعيدة عن الواقع التي تجعل الناس في ضيق وحرج وتظهر الشرع على انه عاجز عن مواكبة الحوادث والوقائع المستجدة ، وكأنه جامد ساكن متخلف لا يستطيع أن يفي بحاجات الناس ومتطلباتهم.

فهؤلاء المقلدون قد حرموا أنفسهم الفهم والتفكير إضافة إلى أنهم قلدوا السابقين الذين اتصفوا بالجهل وعدم التعقل.

والإسلام لا يقبل أن تكون هناك سلطة تحول بين العقل وبين النظر والتفكر والتدبر، لذلك كان الإجماع على إبطال التقليد في العقائد والتدين كما نقله القرطبي: "أجمعت الأمة على إبطال التقليد في العقائد"[2].

3- الغضب: حيث إن الغضب يجعل الإنسان محجوب العقل، فيتصرف دون وعي ولا تفكير، متسرعاً في إطلاق الأحكام التي تجعله يعض أصابع الندم بعد إطلاقها، عن أبي هريرة

1 الترمذي، **الجامع الصحيح**، كتاب البر والصلة، باب ما جاء في الإحسان والعفو، 4/ 364 رقم 2007، قال أبو عيسى هذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه.

2 القرطبي، **الجامع لأحكام القرآن**، 212/2.



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

رضي الله عنه أن رسول الله ρ قال: "ليس الشديد بالصرعة، إنما الشديد الذي يملك نفسه عند الغضب"[1] وقال في حديث آخر: عن أبي هريرة رضي الله عنه "أن رجلاً قال للنبي ρ: أوصني، قال: لا تغضب فردد مراراً قال لا تغضب"[2].

فهذه وصية من رسول الله ρ للمسلم تحثه على تجنب أسباب الغضب – في غير الحق – حتى لا يعطل الغضب عقله فلا يعود مميزاً لما يقول أو يفعل.

يقول ابن عبد البر في تعقيبه على هذين الحديثين الشريفين: (وفي هذا الحديث من الفقه فضل الحلم، وفيه دليل على أن الحلم كتمان الغيظ، وأن العاقل من ملك نفسه عند الغضب، لأن العقل في اللغة ضبط الشيء وحبسه منه، قيل عقال الناقة، ومعناه في الشريعة ملك النفس وصرفها عن شهواتها المردية لها، وحبسها عما حرم الله عليها والله أعلم، وقد جعل رسول الله ρ للذي يملك نفسه ويغلبها من القوة ما ليس للذي يغلب غيره)[3].

4- الظن المذموم السيئ: والذي لا يغني عن الحق شيئا، وقد دعا القرآن الكريم إلى اجتناب هذا الظن الذي لايفيد اليقين، فقال تعالى:[ وَمَا لَهُم بِهِ مِنْ عِلْمٍ إِن يَتَّبِعُونَ إِلاَّ الظَّنَّ وَإِنَّ الظَّنَّ لاَ يُغْنِى مِنَ الْحَقِّ شَيْئاً ] النجم 28.

1 البخاري، **الجامع الصحيح**، كتاب الأدب، باب الحذر من الغضب، 5/ 2267 رقم 5763.

2 المرجع السابق، حديث رقم 5765.

3 ابن عبد البر، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن عبد البر النمري: **التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد**، تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي، محمد البكري، المغرب: وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية 1387هـ، 6/ 322.



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

وقد ذم الله من يتبع الظن السيئ والذي ينافي العلم والتحقق من الأمور، والظانّ ظن السوء هنا لا يستخدم عقله بل يعتمد على الشك والتردد والتوهم الباطل، فيكون قد عطل عقله عن تقصي الحقيقة وحجبه عن الأخذ باليقين.

يقول الرازي في تفسيره: (والمكلف يحتاج إلى يقين يميز الحق من الباطل، ليعتقد الحق ويميز الخير من الشر ليفعل الخير، لكن في الحق ينبغي أن يكون جازماً لاعتقاد مطابقه، والظان لا يكون جازماً، وفي الخير ربما يعتبر الظن في مواضع)[1].

فالحق والحقيقة لا يُدركان إلا بالعلم، والعلم لا بد له من عقل واع مدرك غير معطل ولا محجوب ولا مغيب.

كما إن الظن السيئ المذموم يقود صاحبه إلى الكذب بل إلى أبشع الكذب، يقول تعالى:

[ إِن يَتَّبِعُونَ إِلاَّ الظَّنَّ وَإِنْ هم إِلاَّ يَخْرُصُونَ ] الأنعام 116.

(المراد أن هؤلاء الكفار الذين ينازعونك في دينك ومذهبك غير قاطعين بصحة مذاهبهم، بل لا يتبعون إلا الظن وهم خراصون كذابون في ادعاء القطع، وكثير من المفسرين يقولون: المراد من ذلك الظن رجوعهم في إثبات مذاهبهم إلى تقليد أسلافهم لا إلى تعليل أصلاً)[2].

الهوى والشهوة: وقد جاء الذم الشديد لاتباع هوى النفس وشهواتها، حيث إن دخول الأهواء في الحكم على الأمور تفسد هذا الحكم، يقول الله عز وجل: [ يَا دَاوُودُ إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الأَرْضِ فَاحْكُمْ بَيْنَ النَّاسِ بِالْحَقِّ وَلاَ تَتَّبِعِ الْهَوَى فَيُضِلَّكَ عَن سَبِيلِ ٍ اللهِ ] ص 26، وكذلك فاتباع الهوى يقود صاحبه إلى الضلال ويؤدي به إلى الاستغراق في الملذات والشهوات المحرمة، قال تعالى:

---

1 الرازي، **التفسير الكبير**، 28/ 268.

2 الرازي، **التفسير الكبير**، 133/13.



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

[ فَإِن لَّمْ يَسْتَجِيبُواْ لَكَ فَاعْلَمْ أَنَّمَا يَتَّبِعُونَ أَهْوَآءَهُمْ وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّنْ اتَّبَعَ هَوَاهُ بِغَيْرِ هُدًى مِّنَ ٱللَّهِ إِنَّ ٱللَّهَ لاَ يَهْدِى الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ ] القصص .50

5- وكان النبي ρ يستعيذ من هوى النفس، قال النبي ρ: "اللهم إني أعوذ بك من منكرات الأخلاق والأعمال والأهواء"[1]. (والأهواء جمع هوى، وهوى النفس وهو ميلها إلى المستلذات والمستحسنات عندها لأنه يشغل عن الطاعة ويؤدي إلى الأشر والبطر)[2].

وحيثما وجد الهوى انتفى العلم والهدى والحق، والعاقل وطالب العلم والحق يجب عليه أن لا يعطل عقله باتباع هوى نفسه فلا يمكن أن يجتمع الضدان معاً.

(والعلم والعقل يدعوان صاحبهما إلى الخير، وينهيانه عن الشر، وأن الجهل يدعو صاحبه إلى موافقة هوى النفس، وإن كان معصية ضارا لصاحبه)[3].

6- الجهل الذي يعمي البصيرة والبصر، ويجعل القلوب سوداء مظلمة، ويقضي على الإبداع والمواهب، ويقتل الحضارة والتقدم والرفعة والتطور، وينشر البدع والخرافات التي تحط من شأن العقل، وتدخل في الدين ما ليس فيه، ومن هنا نجد القرآن الكريم قد ذم هؤلاء الجهلاء في آيات عديدة منها: قول الله تعالى: [ فَلاَ تَكُونَنَّ مِنَ الْجَاهِلِينَ ] الأنعام 35. وقال: [ إِنِّي أَعِظُكَ أَن تَكُونَ مِنَ الْجَاهِلِينَ ]هود 46.

ففي هذه الآيات نهي للإنسان أن يكون من الجاهلين أو أن يفضل حكم الجاهلية على حكم الشرع.

---

1 الترمذي، **الجامع الصحيح**، كتاب الدعاء، باب دعاء أم سلمة،5/ 575 رقم 3591، قال هذا حديث حسن غريب.

2 المناوي، عبد الرؤوف: **فيض القدير شرح الجامع الصغير**: مصر: المكتبة التجارية الكبرى1356هـ، ط1، ج 2 ص 110.

3 السعدي، **تيسير الكريم الرحمن**، 1/ 409.



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

ثم إن الله نهى عن القول بغير علم كما أمر بعدم اتباع ما لا علم للإنسان بـــه فـــي العقائـــد والأقوال فقال عز وجل: [ وَلاَ تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولائِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْؤُولاً ] الإسراء 36.

كما نهى عن الجدال في آيات الله تعالى بغير علم ولا دليل ولا بينة أوحجة مقنعـــة فقـــال: [ومِنَ النَّاسِ مَن يُجَادِلُ فِي ٱللهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَلاَ هُدًى وَلاَ كِتَابٍ مُّنِيرٍ ] الحج 8.



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

## الفصل الثالث

## التدابير الشرعية لحفظ العقل من الناحية المعنوية، وفيه خمسة مباحث:

المبحث الأول: طلب العلم وفيه مطلبان:

المطلب الأول: فضل العلم ومكانته في الإسلام.

المطلب الثاني: فضل العلماء.

المبحث الثاني: التفكر في خلق الله وفيه مطلبان:

المطلب الأول: معنى التفكر وكيفيته.

المطلب الثاني: مجالات التفكر.

المبحث الثالث: النهي عن التلقي من غير منهج الله تعالى.

المبحث الرابع: حماية حق التعبير وإبداء الرأي.

المبحث الخامس: الانترنت وآثاره السلبية على العقل وطرق تلافيها وفيه مطلبان:

المطلب الأول: الآثار السلبية للإنترنت.

المطلب الثاني: وسائل حماية العقل من هذه الآثار.



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

## الفصل الثالث

## التدابير الشرعية الحافظة للعقل من الناحية المعنوية وفيه خمسة مباحث:

سبق أن بينا أن الله تعالى قد كرم الإنسان وحباه بنعم كثيرة لا تعد ولا تحصى[1]، وفي هذا رفع لشأنه وتمييز له، وفضله على كثير ممن خلق بالعقل والصورة الحسنة والعلم والبيان والنطق،وتسخير الكون وما فيه لخدمته حتى يقوم بوظيفته التي خلق من أجلها وهي العبودية لله والاستخلاف في الأرض.

وقد أمره أن يحافظ على نفسه وينمي جسده ليقوم بالواجبات المناطة به، وهذا بحاجة إلى جسد سليم قوي متين، ومن هنا كان الأمر بأكل الطيبات واجتناب الخبائث فقال تعالى: [ وَيُحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَائِثَ ]الأعراف 157، فكل طعام يقوي الجسد وينميه فهو من الطيبات، وكل طعام يضره ويؤذيه فهو من الخبائث.

والمحافظة على العقل تكون أيضا بما تكون به المحافظة على النفس من غذاء وكساء ومسكن فالعقل السليم في الجسم السليم، وقد دعا القرآن الكريم إلى تنمية العقل البشري، لمساعدته على إطلاق القدرات الكامنة التي أودعها الله تعالى فيه، وهذا لا يكون إلا بحثه وصقله بالعلم والمعرفة العلمية، ومن هنا نجد الدعوات والنداءات القرآنية المرشدة للعقل الداعية إلى القراءة والتفكر والتدبر والتعقل والنظر، والتي تحثه على الفحص والتقصي وفهم الظواهر وتحليلها، واستخلاص العبر والنتائج والقوانين والسنن والنواميس الإلهية في هذا الكون.

وتغذية العقل ومده بأسباب الحيوية والنشاط وتنمية قدراته واستعداداته، وهذا لا يكون إلا بتزكية العقائد والأفكار، وتزويد العقل بالعقائد الصحيحة، ونبذ العقائد الفاسدة والباطلة، حول

1 انظر المبحث الأول من الفصل الثاني ص40.



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

نشأة الخلق والإنسان والكون وما فيه، وهذا ما يظهر من حديث رسول الله ρ الذي يوجه فيه صحابته إلى النظر في آيات الله تعالى المبثوثة في هذا الكون والتي هي أدلة وبراهين على قدرته وعظمته وحكمته فقال ρ: "إن الشمس والقمر لا ينكسِفانِ لموت أحدٍ من الناس، ولكنهما آيتان من آيات الله، فإذا رأيتموهما فقوموا فصلوا"[1] وذلك عندما مات ابنه إبراهيم كسفت الشمس فقال بعض الصحابة أنها كسفت لموت إبراهيم.

وينبغي أن نعمل على تنمية ذلك العقل لنساعده على إطلاق القدرات الكامنة فيه بإذن الله، وصقله بالعلم والمعرفة فيما أوجد الله في هذا العالم من مخلوقات، وأنعام وأشجار وجبال وبحار وثروات دفينة في بره وبحره ونواميس تتحكم في بقائه واستمرار حركته، فإذا استعمل كما يجب وصقل فيما ينفع ويعمر، يبلغ ذلك العقل منتهى نضجه من الحكمة والرشاد[2].

إذن لا بد من تنمية العقل وتدريبه حتى تتحقق وظيفة المسلم في عمارة الأرض وتطوير المجتمع، يقول ابن حبان: (لا يكون المرء بالمصيب في الأشياء حتى تكون له خبرة بالتجارب.. ولا ينفع العقل إلا بالاستعمال)[3].

وعليه يمكن تنمية العقل بطرق عديدة منها[4]:

الطريقة الأولى: وضع المنهج الصحيح للنظر العقلي، فالإسلام يحقق ذلك عن طريق وضع مجموعة من التدريبات وإرساء مجموعة من الأسس للنظر العقلي:

- فيبدأ بتفريغ العقل من كل المقررات السابقة التي لم تقم على يقين، وإنما قامت على مجرد التقليد أو الظن، فينعى على المقلدين الذين يقولون: [ إِنَّا وَجَدْنَآ

1 البخاري، **الجامع الصحيح**،كتاب الكسوف، باب الصلاة في كسوف الشمس 1/ 353 رقم 993.

2 رفاعي، فيصل الراوي وآخرون: **تطور الفكر التربوي**، عمان: مكتبة الفلاح للنشر والتوزيع، 2000.

3 ابن حبان، محمد بن حبان البستي أبو حاتم: **روضة العقلاء ونزهة الفضلاء**، تحقيق : محمد محي الدين عبد الحميد، بيروت: دار الكتب العلمية 1977، 1/ 22.

4 مذكور، علي أحمد: **منهج التربية الإسلامية أصوله وتطبيقاته**، عمان: مكتبة الفلاح للنشر والتوزيع 2002، ص224.



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

ءابآءنا على أمّةٍ وإنّا على ءاثارهم مُهْتَدُونَ ] الزخرف 23، كما نعى على الذين يتبعون الظن[ إن يتّبِعُونَ إلاّ الظّنَّ وَمَا تَهْوَى الأٌ نفُسُ ] النجم 23.

- ثم يأمر بالتثبت من كل أمر قبل الاعتقاد به واقتفائه [ وَلاَ تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولائِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْؤُولاً ]الإسراء36.

الطريقة الثانية: تدبر نواميس الكون، فالنواميس الكونية تجري في دقة عجيبة، ونظام لا يختل وفوق ما يوحيه ذلك للقلب البشري من تقوى الله الصانع المدبر، فإنه يُعوّد العقل دقة النظر وانضباط الأحكام، ويطبعه بطابع الدقة والتنظيم والترابط في الكون، يحاول العقل ربط أفكاره وإيجاد العلاقات والوصول إلى الكليات التي تحكم الجزئيات. وللوصول إلى هذه الغاية فالإسلام يوجه الطاقة العقلية أول ما يوجهها إلى التأمل في حكمة الله وتدبيره.

لكن التأمل ليس غاية في حد ذاته بل غايته إصلاح القلب البشري وإقامة الحياة في الأرض على أسس من الحق والعدل.

- توجيه الطاقة العقلية إلى النظر في سنة الله في الأرض وأحوال الأمم والشعوب على مدار التاريخ [ قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِكُمْ سُنَنٌ فَسِيرُواْ فِي الأٌ رْضِ فَانْظُرُواْ كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُكَذِّبِينَ هَذَا بَيَانٌ لِّلنَّاسِ وَهُدًى وَمَوْعِظَةٌ لِّلْمُتَّقِينَ ] آل عمران 136،137.
- ويوجه الإسلام الطاقة العقلية إلى التبصر في عوامل التطور الحقيقية في المجتمعات وإلى البحث في أسبابها ونتائجها، فسنة الله الخالدة هي تمكين المؤمنين وتدمير الكافرين، حتى وإن بدا في وقت من الأوقات أن الواقع هو النقيض؛ فالقرآن يوجه العقول والقلوب



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

ألا تستعجل النتائج فهي لا بد آتية حسب سنة الله التي لا تتبدل ولا تتحول، وقد يتمكن الباطل ويعلو فترة من الوقت، لكن هذا ليس نهاية الأمر، إنه جزء من سنة الله المتشعبة الشاملة.

ولقد تنوعت الأساليب والطرق في مخاطبة العقل البشري وذلك للتفاوت والاختلاف في مستوى المعرفة والإدراك، فنجد القرآن تارة يستخدم القصة وفي أخرى الحوار القائم على الحجة والبرهان، وأحيانا يضرب الأمثال وغير ذلك من أساليب التعليم والتعلم المختلفة.

ومن هنا جاءت الشريعة الإسلامية تنادي بحفظ العقل والمحافظة عليه من الناحية المعنوية والتي سنتحدث عنها من خلال خمسة مباحث:



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

## المبحث الأول

## طلب العلم وفيه مطلبان:

### المطلب الأول: فضل العلم ومكانته في الإسلام

أمرنا الله سبحانه وتعالى بتغذية أجسادنا بطيب الطعام لتنميتها وتقويتها، كما أمرنا بتغذية عقولنا وتنميتها بالعلم، وما أكثر النصوص القرآنية والأحاديث النبوية التي تدعو وتحث على طلب العلم واكتساب المعرفة العلمية والبحث العلمي في مخلوقات الله تعالى.

كان العرب في الجاهلية لا يهتمون بالعلم والمعرفة، حتى إن الفترة السابقة لمجيء الإسلام ارتبطت بالجهل فسميت بالجاهلية، إلى أن سطعت شمس الإسلام على جزيرة العرب، وبدد نور القرآن ظلمات الجاهلية، وأنار الدنيا بنور الهداية الربانية، وقد أنكر الله تعالى على من يحتكم أو يفضل حكم الجاهلية على حكم الإسلام فقال: [ أَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللهِ حُكْماً لِّقَوْمٍ يُوقِنُونَ ]المائدة 50.

فلا مكان للجهل في الإسلام، فكان الأمر الرباني لنبيه ρ بالإعراض عن الجاهلين الذين يرفضون العلم، وعدم الاهتمام بهم وتضييع الوقت والجهد معهم فقال تعالى: [ خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ ] الأعراف 199.

وكان من أول الأوامر والمعاني التي تطرق إليها هذا الدين وحث عليها هو العلم وأهميته، ووضح الطريق الأقوم لمعرفة الخالق والسبيل الأصوب للرقي والرفعة والازدهار.

وسيادة الأمم لا تكون إلا بالعلم، كما إنه لا يمكن إنقاذ البشرية من الذل والضعف والهوان والفرقة والتشرذم إلا بالمعرفة والعلم، فدعاهم إلى التعلم والقراءة التي هي مفتاح المعرفة والاستيعاب.



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

وقد جاءت هذه الدعوة في أكثر من تسعمائة موضع في القرآن الكريم تحت مادة العلم ومشتقاتها، بل كانت أولى آيات القرآن الكريم نزولا هي الدعوة إلى العلم، قال تعالى:[ اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ * خَلَقَ الإِنسَانَ مِنْ عَلَقٍ * اقْرَأْ وَرَبُّكَ الأَكْرَمُ * الَّذِي عَلَّمَ بِالْقَلَمِ *عَلَّمَ الإِنسَانَ مَا لَمْ يَعْلَمْ ] **العلق** 1-5، فكان هذا الأمر الإلهي شرارة الانطلاق في رفع شأن العلم والعلماء، وكان أول أمر ورد (إقرأ).

ولم يكن الاهتمام بالعلم منذ خلق الإنسان بل كان أول الخلق هو أداة العلم الأساسية حتى الآن وهي القلم فقد روى الترمذي أن رسول الله ρ قال: "إن أول ما خلق الله القلم فقال له اكتب فجرى بما هو كائن إلى الأبد"[1].

بل إن أعلى الناس مرتبة وأسماهم مكانة عند الله تعالى هم الأنبياء، فالله تعالى ربط بين أنبيائه وبين العلم، على أساس أنها صفة دائمة ثابتة لازمة لهم، بل هي أهم الصفات التي امتاز بها هؤلاء الأنبياء، ذلك أن وظيفتهم الأساسية هي تعليم البشر الخير ودعوتهم إلى الله.

لذلك نجد القرآن يذكر الأنبياء مرتبطين بالعلم، قال تعالى عن آدم عليه السلام:[ وَعَلَّمَ ءَادَمَ الأَسْمَآءَ كُلَّهَا ] البقرة 31، وعن موسى عليه السلام: [ وَلَمَّا بَلَغَ أَشُدَّهُ وَاسْتَوَىءَاتَيْنَاهُ حُكْماً وَعِلْماً ]القصص 14، وفي عيسى عليه السلام قال: [ وَإِذْ عَلَّمْتُكَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَالتَّوْرَاةَ وَالإِنجِيلَ ] المائدة 110، وفي رسولنا الكريم ρ قال: [ إِنْ هُوَ إِلاَّ وَحْىٌ يُوحَى * عَلَّمَهُ شَدِيدُ الْقُوَى ] النجم 4-5.

1 الترمذي، **الجامع الصحيح**، كتاب تفسير القرآن، باب ومن سورة القلم، 424/5، رقم 3319، قال هذا حديث حسن غريب.



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

وفي الحديث الذي رواه ابن عمر رضي الله عنهما قال: سمعت رسول الله ρ يقول: "بينا أنا نائم أتيت بقدح لبن فشربت حتى إني لأرى الري يخرج في أظفاري ثم أعطيت فضلي عمر بن الخطاب قالوا فما أولته يا رسول الله قال العلم"[1]، فمن أراد حمل لواء الأنبياء والسير في طريقهم وعلى خطاهم، فسبيله إلى ذلك العلم.

وهذه الدعوة إلى القراءة والتعلم هي بمثابة إيجاب التقدم والحضارة والتطور على أمة الإسلام ومما يدل على ذلك تكرار مادة العلم في القرآن الكريم بهذه الكثرة، ودعوة العقل البشري إلى سبر أغوار هذا الكون بالتفكر والتدبر.

ومن البدهيات التي لا يمكن لأحد الاعتراض عليها أن العلم من أرفع وأهم وسائل وطرق تنمية العقول، كما إن الإسلام هو دين العلم، ولم نجد عبر التاريخ كله تعارضاً بين الدين والعلم كما حصل في أديان أخرى.

ومن باب التشجيع على طلب العلم وجعل الخيرية في التعلم قوله ρ: "من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين وإنما أنا قاسم والله يعطي ولن تزال هذه الأمة قائمة على أمر الله لا يضرهم من خالفهم حتى يأتي أمر الله"[2].

ويقول ρ حاثاً فيه على العلم: "ومن سلك طريقا يلتمس فيه علما سهل الله له به طريقاً إلى الجنة وما اجتمع قوم في بيت من بيوت الله يتلون كتاب الله ويتدارسونه بينهم إلا نزلت عليهم السكينة وغشيتهم الرحمة وحفتهم الملائكة وذكرهم الله فيمن عنده ومن بطأ به عمله لم يسرع به نسبه"[3].

---

1 البخاري، **الجامع الصحيح**، كتاب العلم، باب فضل العلم، 43/1 رقم 82.

2 البخاري، **الجامع الصحيح**، كتاب العلم، باب ن يرد الله به خيراً يفقهه في الدين، 39/1 رقم 71.

3 مسلم، **صحيح مسلم**، كتاب الذكر والدعاء، باب فضل الاجتماع على تلاوة القرآن وعلى الذكر، 4/ 2074 رقم 2699.



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

كما بين النبي ρ أن العلم من أبواب عمل الخير التي لا ينقطع أجرها إلى يوم القيامة فقال: "إذا مات الإنسان انقطع عنه عمله إلا من ثلاثة؛ إلا من صدقة جارية أو علم ينتفع به أو ولد صالح يدعو له"[1]، قال العلماء: (معنى الحديث أن عمل الميت ينقطع بموته وينقطع تجدد الثواب له إلا في هذه الأشياء الثلاثة لكونه كان سببها.. ومنها بيان فضيلة العلم والحث على الاستكثار منه والترغيب في توريثه بالتعليم والتصنيف والإيضاح وأنه ينبغي أن يختار من العلوم الأنفع فالأنفع)[2].

ولا مبالغة عندما بين النبي ρ أن الدنيا تافهة لا قيمة لها ولا تساوي شيئا بدون ذكر الله تعالى والعلم والتعلم فقد قال ρ: "ألا إن الدنيا ملعونة ملعون ما فيها إلا ذكر الله وما والاه وعالم أو متعلم"[3].

وفي الحث على حفظ العلم والتحذير من سيادة الجهّال وتصدرهم الفتوى وهم ليسوا أهلاً لها يقول النبي ρ: "إن الله لا يقبض العلم انتزاعاً ينتزعه من العباد ولكن يقبض العلم بقبض العلماء حتى إذا لم يُبْقِ عالماً اتخذ الناس رؤوساً جهالاً فسئلوا فأفتوا بغير علم فضلوا وأضلوا"[4]. فكان من رحمة الله تعالى أنه لم يرفع العلم بموت الأنبياء، بل بمن يرثونه من بعدهم وهم العلماء الذين قاموا بواجبهم بعد الأنبياء بتعليم الناس وإرشادهم.

كما ورد عن صحابة رسول الله ρ كلام جميل في فضل العلم والتعلم، فقد بين علي بن أَبي طالب رضي الله عنه فضل ما بين العلم والمال فقال: (العلم خير من المال، العلم يحرسك

---

1 مسلم، **صحيح مسلم**، كتاب الوصية، باب ما يلحق الإنسان من الثواب بعد وفاته، 3/ 1255رقم 1631.

2 النووي، **شرح النووي على صحيح مسلم**، 11/ 85.

3 الترمذي، **الجامع الصحيح**، باب ما جاء في هوان الدنيا على الله عز وجل، 561/4 رقم 2322، قال الألباني: حسن.

4 البخاري، **الجامع الصحيح**، كتاب العلم، باب كيف يقبض العلم، 1/ 50 رقم 100.



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

وأنت تحرس المال، والعلم حاكم والمال محكوم عليه، والمال تنقصه النفقة والعلم يزكو بالإنفاق).

وقال ابن عباس رضي الله عنهما: (خير سليمان بن داود عليه السلام بين العلم والمال والملك، فاختار العلم فأعطي المال والملك معه)[1].

وقال أيضاً: (تذاكر العلم بعض ليلة أحب إلي من إحيائها)[2].

وقال عمر رضي الله عنه: (يا أيها الناس عليكم بالعلم فإن لله سبحانه رداءً يحبه، فمن طلب باباً من العلم رداه الله عز وجل بردائه، فإن أذنب ذنباً استعتبه ثلاث مرات لئلا يسلبه رداءه ذلك، وإن تطاول به ذلك الذنب حتى يموت)[3].

**المطلب الثاني: فضل العلماء**

حرص الإسلام على العلم، والاستزادة منه ورفع قيمة العلماء وأشاد بهم ومدحهم وأنكر مقارنتهم بالجهلة فقال تعالى: [ قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لاَ يَعْلَمُونَ إِنَّمَا يَتَذَكَّرُ أُوْلُو الأَلْبَابِ ] الزمر 9، وقال أيضاً: [ إِنَّمَا يَخْشَى اللّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ إِنَّ اللّهَ عَزِيزٌ غَفُورٌ ] فاطر 28.

وفي تكريم العلماء أيضاً يقول عز وجل:[ شَهِدَ اللّهُ أَنَّهُ لاَ إِلاهَ إِلاَّ هُوَ وَالْمَلاَئِكَةُ وَأُوْلُواْ الْعِلْمِ قَآئِمَاً بِالْقِسْطِ لاَ إِلاَّ هُوَ الْعَزِيزُ

1 ابن الجوزي، أبو الفرج عبد الرحمن: **التبصرة**، ط1، تحقيق: د.مصطفى عبد الواحد، مصر – لبنان: دار الكتاب المصري – دار الكتاب اللبناني، 1970م، 2/ 203.

2 الصنعاني، أبو بكر عبد الرزاق بن همام: **المصنف**،ط2، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، بيروت: المكتب الإسلامي 1403 هـ ، 11/ 253.

3 الغزالي، **إحياء علوم الدين**، 1/ 8.



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الْحَكِيمُ ] آل عمران 18، يقول الغزالي: (فانظر كيف بدأ سبحانه وتعالى بنفسه وثنى بالملائكة وثلث بأهل العلم وناهيك بهذا شرفاً وفضلاً وجلاءً ونبلاً)[1].

كما قال الله عز وجل في رفع شأن العلماء وتفضيلهم وتمييزهم: [يَرْفَعِ اللهُ الَّذِينَ ءامَنُواْ مِنكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُواْ الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ ] المجادلة 11.

وهذا التكريم للعلماء والمكانة العالية السامية لإدراكهم بعض آيات الله في الكون، هؤلاء العلماء الذين حملوا اللواء بعد الأنبياء وورثوا عنهم مهمة إرشاد الناس ونصحهم وتعليمهم وهدايتهم إلى طريق الحق والنور والخير،فقد قال رسول الله ρ: "من سلك طريقًا يبتغي فيه علمًا سلك الله له طريقًا إلى الجنة، وإن الملائكة لتضع أجنحتها رضاءً لطالب العلم، وإن العالم ليستغفر له من في السماوات ومن في الأرض حتى الحيتان في الماء، وفضل العالم على العابد كفضل القمر على سائر الكواكب، إن العلماء ورثة الأنبياء إن الأنبياء لم يورثوا ديناراً ولا درهماً إنما ورثوا العلم فمن أخذ به أخذ بحظ وافر"[2].

فالتركة والميراث العظيم الذي لا يقدر بثمن الذي خلّفه الأنبياء ليس الذهب والفضة والمال بل هو أفضل وأثمن من ذلك كله، إنه العلم.

فمن منّ الله عليه بهذه المنحة العظيمة فقد حاز الخير كل الخير، وفاز فوزاً عظيماً، قال تعالى: [ يُؤْتِي الْحِكْمَةَ مَن يَشَاءُ وَمَن يُؤْتَ الْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِيَ خَيْرًا كَثِيرًا وَمَا يَذَّكَّرُ إِلاَّ أُوْلُواْ الأَلْبَابِ ] البقرة 269.

---

1 الغزالي، **إحياء علوم الدين**، 1/ 5.

2 الترمذي، **الجامع الصحيح**، كتاب العلم، باب فضل الفقه على العبادة، 5/ 48 رقم 2682، قال الألباني: صحيح.



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

حتى إن النبي ρ فضل العالم على العابد كما جاء في الحديث الذي يرويه الصحابي أبو أمامة الباهلي قال: ذكر لرسول الله ρ رجلان أحدهما عابد والآخر عالم فقال رسول الله ρ: "فضل العالم على العابد كفضلي على أدناكم" ثم قال رسول الله ρ: "إن الله وملائكته وأهل السماوات والأرضين حتى النملة في جحرها وحتى الحوت ليصلون على معلم الناس الخير"[1].

فقد رفع نبينا الكريم ρ من مقام العالم ورفع شأنه وأعلى مكانته حتى فاقت وزادت على مكانة ومقام العابد، حيث شبه النبي ρ الفرق بين العابد والعالم كالفرق بين منزلته ρ ومنزلة أقل المسلمين شأناً، وقد يتساءل بعضنا عن هذا التفضيل ويعجب له ولكن العجب يزول إن علمنا أن العابد الذي يعبد الله على جهل فإنه يَضل ويُضِل، وقد روى الدارمي في سننه (أن عمر بن عبد العزيز كتب إلى أهل المدينة أنه من تعبد بغير علم كان ما يفسد أكثر مما يصلح)[2].

وهذا ما نستطيع أن نستنتجه من حديث قاتل التسعة وتسعين نفساً، وعندما أراد التوبة دله الناس على راهب، فأفتاه بغير علم أنه لا توبة له فكانت فتواه سبباً في إزهاق روحه، ولكنه لما أرشد إلى عالم، أفتاه بسعة رحمة الله وأنه لا أحد يحول بينه وبين التوبة[3].

---

1 الترمذي، **الجامع الصحيح** ، كتاب العلم، باب ما جاء في فضل الفقه على العبادة، 50/5 رقم 2685، قال أبو عيسى هذا حديث غريب، قال الألباني صحيح.

2 الدارمي، أبو محمد عبد الله بن عبد الرحمن: **سنن الدارمي**، ط1، تحقيق: فواز أحمد زمرلي، خالد السبع العلمي بيروت: دار الكتاب العربي، 1407، 1/ 103.

3 الحديث يرويه الصحابي أبو سعيد الخدري عن النبي ρ قال: "كان فيمن كان قبلكم رجل قتل تسعة وتسعين نفساً، فسأل عن أعلم أهل الأرض، فَدُلَّ على راهب، فأتاه فقال: إنه قتل تسعة وتسعين نفساً فهل له من توبة؟ فقال: لا، فقتله فكمل به مائة، ثم سأل عن أعلم أهل الأرض فدل على رجل عالم، فقال: إنه قتل مائة نفس فهل له من توبة؟ فقال نعم ومن يحول بينه وبين التوبة؟ انطلق إلى أرض كذا وكذا، فإن بها أناساً يعبدون الله فاعبد الله معهم، ولا ترجع إلى أرضك فإنها أرض سوء، فأنطلق حتى إذا نصف الطريق أتاه الموت، فاختصمت فيه ملائكة الرحمة وملائكة العذاب، فقالت ملائكة الرحمة: جاء تائباً مقبلاً بقلبه إلى الله، وقالت ملائكة العذاب: إنه لم يعمل خيراً قط، فأتاهم ملك في صورة آدمي، فجعلوه بينهم، فقال: قيسوا ما بين الأرضين، فإلى أيتهما كان أدنى فهو له، فقاسوه فوجدوه أدنى إلى الأرض التي أراد، فقبضته ملائكة الرحمة" مسلم، **صحيح مسلم**، كتاب التوبة، باب قبول توبة القاتل وإن كثر قتله، 4/ 2118 رقم 2766.



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

ومن الفقهاء من جعل منزلة العلماء فوق منزلة المجاهدين والشهداء، حيث يقول عبد الله بن مسعود رضي الله عنه: (عليكم بالعلم قبل أن يرفع، ورفعه موت رواته، فو الذي نفسي بيده ليودن رجال قتلوا في سبيل الله شهداء أن يبعثهم الله علماء، لما يرون من كرامتهم، فإن أحداً لم يولد عالماً، وإنما العلم بالتعلم، ويقول الحسن البصري: يوزن مداد العلماء بدم الشهداء فيرجح مداد العلماء بدم الشهداء)[1].

وهذا لأن الجهاد لا يمكن أن يعرف فضله، ولا تتحقق غايته إلا بالعلم، فإنه لن يقبل على قتال الأعداء وبذل نفسه في سبيل الله تعالى، والتضحية بالروح والمال إلا من علم قيمة الجهاد وفضل المجاهد والشهيد، ولن يعلم أحكام الجهاد وقتال الأعداء، ومن يحل قتله وما هي الأمور التي يعامل العدو بمثلها.. إلا من علم حدود وشروط ومشروعية الجهاد، بل لن يستطيع إثارة المسلمين وتحريضهم ورفع معنوياتهم لقتال أعدائهم إلا العلماء .

وقد عانت الأمة ولا زالت من الذين يفتون للمسلمين بغير علم فوقعت الفتن وانتشر التكفير واستبيحت دماء مسلمين، وانتهكت حرمات، وعم القتل والتدمير والتخريب باسم الجهاد.

فكانت هذه المكانة التي فاقت مكانة المجاهد والشهيد، يقول كعب الأحبار: "طالب العلم كالغادي الرائح في سبيل الله وقال اطلبوا العلم وتواضعوا فيه فان الملائكة تتواضع لله"[2].

وهذا العلم هو الذي يجعل للمسلم رفعة في قدره بين الآخرين، كما قال النبي ρ عن الصحابي الجليل معاذ بن جبل رضي الله عنه: "وأعلمهم بالحلال والحرام معاذ بن جبل"[3]، وهو الذي دفع عبد الله بن عباس رضي الله عنهما للتصرف بتصرف غريب مع زيد بن ثابت رضي

---

1 الغزالي، **إحياء علوم الدين**،1/ 8.

2 القفال، سيف الدين أبي بكر محمد بن أحمد الشاشي: **حلية العلماء في معرفة مذاهب الفقهاء**،ط1، تحقيق : د . ياسين أحمد إبراهيم درادكة، بيروت/ عمان: مؤسسة الرسالة / دار الأرقم 1980م، 5/ 377.

3 الترمذي، **الجامع الصحيح**، كتاب المناقب، باب مناقب معاذ بن جبل، 664/5 رقم 3790، قال الشيخ الألباني: صحيح.



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الله عنه، جاء في كنز العمال (أن زيد بن ثابت ركب يوماً فأخذ ابن عباس بركابه، فقال له: تنح يا ابن عم رسول الله ρ فقال له: هكذا أمرنا أن نفعل بعلمائنا وكبرائنا فقال زيد: أرني يدك، فأخرج يده، فقبلها فقال: هكذا أمرنا أن نفعل بأهل بيت نبينا)[1].

فهذا الاحترام والتقدير من ابن عباس لزيد بن ثابت رضي الله عنهم ما كان إلا لعلم وفقه زيد.

وقال علي رضي الله عنه أيضاً: (العالم أفضل من الصائم القائم المجاهد وإذا مات العالم ثلم في الإسلام ثلمة لا يسدها إلا خلف منه)[2].

بل إن العالم من الذين يغبطهم الناس على هذه المنحة الربانية، فقد ورد في الحديث الذي يرويه الصحابي عبد الله بن مسعود رضي الله عنه عن النبي ρ: "لا حسد إلا في اثنتين رجل آتاه الله مالاً فَسُلِّط على هلكته في الحق ورجل آتاه الله الحكمة فهو يقضي بها ويعلمها "[3].

وهذا العلم هو الذي جعل نبي الله موسى عليه السلام يتبع الخضر، ويطلب الإذن بذلك، ثم يسترضيه ويستسمحه على ما بدر منه من الاستعجال، كل ذلك من أجل العلم الذي رفع مكانة الخضر وزاد من فضله واحترامه، يقول تعالى: [ قَالَ لَهُ مُوسَى هَلْ أَتَّبِعُكَ عَلَى أَن تُعَلِّمَنِ مِمَّا عُلِّمْتَ رُشْداً ] الكهف 66.

إن العلم الذي أعطى أصحابه هذه المكانة، هو الذي جعل مالك بن أنس يرفض طلب الخليفة هارون الرشيد أن يأتي إليه ليعلم الأمين والمأمون، فقد ذكر ابن بطال أنه لما قدم هارون الرشيد المدينة، حضر مالك بن أنس، فسأله أن يسمع منه محمد الأمين والمأمون، فبعثوا إلى

---

1 الهندي، علاء الدين علي المتقي بن حسام الدين: **كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال**، ط1، تحقيق: محمود عمر الدمياطي، بيروت: دار الكتب العلمية 1998م، 13/ 172.

2 الغزالي، **إحياء علوم الدين**، 7/1.

3 البخاري، **الجامع الصحيح**، كتاب العلم، باب الاغتباط في العلم.، 1/ 39 رقم 73.



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

مالك فلم يحضر، فبعث إليه أمير المؤمنين، فقال: (العلم يؤتى أهله ويوقر، فقال: صدق أبو عبد الله سيروا إليه، فساروا إليه هم ومؤدبهم، فسألوه أن يقرأ هو عليهم فأبى، وقال: إن علماء هـذا البلد، قالوا: إنما يُقرأ على العالم ويفتيهم مثل ما يُقرأ القرآن على المعلم ويرد)[1].

وبهذا التقدير للعلماء من عامة المسلمين وأمرائهم وخلفاء الأمة، سادت أمة الإسلام على بقية الأمم، وأورثت عزاً ومجداً وكرامة، ورفعة وسمواً، وتقدماً وحضارة، وكان العلمـاء هـم مصابيح الدجى الذين يستضاء بهم، ومنارات الهدى التي ترسو عند أقدامها الشعوب.

وبما أن للعلم كل هذه المكانة والمنزلة والمقام، فلا بد من بذل جهد عظيم لتحصيله، ولن ينال براحة الجسم ولا بقلة جهد وعمل.

1 ابن بطال، **شرح صحيح البخاري**، 1/ 143.



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

## المبحث الثاني

## التفكر في خلق الله؛ معناه وكيفيته ومجالاته، وفيه مطلبان

أنعم الله عز وجل على بني آدم نعماً عظيمة، سخرها لهم ليعرفوه بها سبحانه، فيعبدوه ويوحدوه، ويقوموا بمهمة الخلافة في هذه الأرض، ويحققوا الغاية التي من أجلها خلقهم الله عز وجل. وإن من أعظم هذه النعم نعمة العقل والتفكير التي هي خاصية من خصائص الإنسان التي يتميز بها عن سائر المخلوقات.

والتفكر من العبادات القلبية التي أمر المسلم أن ينميها من خلال النظر في ملكوت السماوات والأرض ومن خلال الآيات الكونية تدل على عظيم خلق الله، ويستدل بها على ما لله من صفات الكمال والعظمة والكبرياء. وقد حثت آيات عديدة في القرآن العظيم على هذه العبادة التي هي من أجل العبادات.

### المطلب الأول: معنى التفكر وكيفيته

جاء في لسان العرب: التفكر التأمل، والفكر: إعمال الخاطر في شيء[1].

فالتفكر: (جولان العقل في طريق استفادة علم صحيح)[2].

وقال الراغب الأصفهاني: (الفكرة قوة مطرقة للعلم إلى المعلوم، والتفكر جولان تلك القوة بحسب نظر العقل وذلك للإنسان دون الحيوان، ولا يقال إلا فيما يمكن أن يحصل له

1 ابن منظور، **لسان العرب**، 5/ 65.

2 ابن عاشور، محمد الطاهر: **التحرير والتنوير**، تونس: دار سحنون للنشر والتوزيع 1997م ، 7/ 244.



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

صورة في القلب.. ويستعمل الفكر في المعاني وهو فرك الأمور وبحثها طلبا للوصول إلى حقيقتها)[1].

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: (لا بد من أوقات ينفرد بها المرء بنفسه في دعائه وذكره وصلاته وتفكره ومحاسبة نفسه وإصلاح قلبه، وما يختص به من الأمور التي لا يشركه فيها غيره، فهذه يحتاج فيها إلى انفراده بنفسه، كما قال طاووس : " نعم صومعة الرجل بيته يكف فيها بصره ولسانه، وإما في غير بيته)[2].

ولا يعني ذلك أن يغلق المرء على نفسه وينعزل عن الناس ولا يخالطهم، أو يتكلف وضعاً معيناً، أو هيئة معينة، كما يفعله بعضهم عند التأمل أو التفكير، كما أنه لا يعني الصمت المطبق.

وللتفكر فضل كبير وشرف عظيم: (فالفكر إذن هو المبدأ والمفتاح للخيرات كلها وهذا يكشف عن فضل التفكر وشرفه، وإنه من أفضل أعمال القلب وأنفعها له، حتى قيل تفكر ساعة خير من عبادة سنة. فالفكر هو الذي ينقل من موت الفطنة إلى حياة اليقظة، ومن المكاره إلى المحاب، ومن الرغبة والحرص إلى الزهد والقناعة..، وبالجملة فأصل كل طاعة إنما هي الفكر، وكذلك أصل كل معصية إنما يحدث من جانب الفكرة)[3].

وسئلت أم الدرداء (ما كان أفضل عمل أبي الدرداء قالت: التفكر والاعتبار)[4].

وهو عبادة عظيمة أمر الله بها ولكنه خصص هذا التفكر في المخلوق، ونهى عن التفكر في الخالق جل شأنه. قال ρ: "تفكروا في خلق الله ولا تتفكروا في الله"[1]

---

1 الأصفهاني، **المفردات في غريب القرآن**، 1/ 384.

2 ابن تيمية، **مجموع الفتاوى**، 10/ 426.

3 ابن القيم، **مفتاح دار السعادة**، 1/ 183.

4 ابن حنبل، أبو بكر أحمد بن عمرو بن أبي عاصم الشيباني: **الزهد**، ط2، تحقيق: عبد العلي عبد الحميد حامد القاهرة: دار الريان للتراث 1408هـ، 1/ 135.



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

فيجب على المسلم أن لا تكون نظرته سطحية للأشياء، بل يجب أن يتعمق في نظرته لأنها نظرة عبادة، وهذه النظرة العميقة لابد لها من استدامة التدبر لكتاب الله تعالى، واستمرار ذكر الموت والاعتبار، كما لا بد لها من التعلم والتعليم وسبر غور العلوم المختلفة.

**المطلب الثاني: مجالات التفكر**

مجالات التفكر كثيرة منها:

أولاً: التفكر في القرآن العظيم

وهو أعظم مجالات التفكر، لا تنقضي عجائبه للمتفكرين فيه، قال تعالى: [ وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ ] سورة النحل 44.

ومن التفكر في القرآن الكريم؛ التفكر في حججه وآياته وأحكامه الشرعية، والتفكر في أمثاله التي ضربها الله لعباده، قال تعالى:[ أَيَوَدُّ أَحَدُكُمْ أَنْ تَكُونَ لَهُ جَنَّةٌ مِنْ نَخِيلٍ وَأَعْنَابٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ لَهُ فِيهَا مِنْ كُلِّ الثَّمَرَاتِ وَأَصَابَهُ الْكِبَرُ وَلَهُ ذُرِّيَّةٌ ضُعَفَاءُ فَأَصَابَهَا إِعْصَارٌ فِيهِ نَارٌ فَاحْتَرَقَتْ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللهُ لَكُمُ الْآيَاتِ لَعَلَّكُمْ تَتَفَكَّرُونَ ] البقرة 266.

وقال تعالى: [ وَتِلْكَ االأَمْثَالُ نَضْرِبُهَا لِلنَّاسِ لعلهم يتفكرون ] الحشر21، قال السعدي: "أخبر تعالى أنه يضرب للناس الأمثال، ويوضح لعباده الحلال والحرام؛ لأجل أن يتفكروا في آياته ويتدبروها، فإن التفكير فيها يفتح للعبد خزائن العلم،

---

1 الأصبهاني، **حلية الأولياء**، 6/ 67 ، وذكره الألباني في صحيح الجامع 1/ 572 برقم 2976 وقال عنه: حسن.



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

ويبين له طريق الخير والشر، ويحثه على مكارم الأخلاق ومحاسن الشيم، ويزجره عن مساوئ الأخلاق، فلا أنفع للعبد من التفكر في القرآن والتدبر لمعانيه"[1].

وتكمن أهمية تفكر المسلم في كتاب الله تعالى في تدبره لآياته، ومن حيث إنزاله، فقد شرف العرب أن انزله الله تعالى عليهم وبلغتهم، وهذا مما جعل لهم أهمية بالغة بحملهم حضارة الإسلام وفكره، فمن تدبر وتفكر في هذا، كان له أثر كبير ودور عظيم في بناء عقله، فقد ختم الله تعالى آيات كثيرة بالمدح والحض على التفكير بقوله: " أفلا تعقلون " " لعلكم تعقلون ".

ويقول الزركشي: (وبالجملة فالقرآن كله لم ينزله تعالى إلا ليفهمه، ويعلم ويفهم، ولذلك خاطب به أولي الألباب، الذين يعقلون والذين يعلمون والذين يفقهون والذين يتفكرون، ليدبروا آياته وليتذكر أولو الألباب)[2] .

يقول سيد قطب تعقيباً على قول الله تعالى: [ أَفَلا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ أَمْ عَلَى قُلُوبٍ أَقْفَالُهَا ] محمد24: (ويتساءل في استنكار: [ أَفَلا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ ].. وتدبر القرآن يزيل الغشاوة، ويفتح النوافذ، ويسكب النور، ويحرك المشاعر، ويستجيش القلوب، ويخلص الضمير، وينشئ حياة للروح تنبض بها وتشرق وتستنير، [ أَمْ عَلَى قُلُوبٍ أَقْفَالُهَا ] فهي تحول بينها وبين القرآن وبينها وبين النور، فإن استغلاق قلوبهم كاستغلاق الأقفال التي لا تسمح بالهواء والنور)[3].

ثانياً: التفكر في المخلوقات:

---

1 السعدي، **تيسير الكريم الرحمن**، 1/ 854.

[2] الزركشي، أبو عبد الله محمد بن بهادر بن عبد الله: **البرهان في علوم القرآن**، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، بيروت: دار المعرفة 1391 هـ، 2/ 145.

3 قطب، سيد قطب: **في ظلال القرآن**، ط17، القاهرة، بيروت: دار الشروق 1992، 3297/6.



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

وهذا المجال من أوسع مجالات التفكر، يمتد إلى ملكوت السماوات والأرض، وما سخر الله منها، وقد جاءت آيات عديدة في القرآن العظيم تدعو إلى التفكر في السماوات والأرض وما بينهما، قال تعالى: [ إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ لَآيَاتٍ لِأُولِي الْأَلْبَابِ * الَّذِينَ يَذْكُرُونَ اللهَ قِيَامًا وَقُعُودًا وَعَلَى جُنُوبِهِمْ وَيَتَفَكَّرُونَ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ رَبَّنَا مَا خَلَقْتَ هَذَا بَاطِلًا سُبْحَانَكَ فَقِنَا عَذَابَ النَّارِ] سورة آل عمران الآية 190-191.

(وقد دعا الله عباده للتفكر في خلق السماوات والأرض، وذلك لما فيهما من الآيات العجيبة التي تبهر الناظرين، وتقنع المتفكرين، وتجذب أفئدة الصادقين، ولتنبه العقول النيرة على جميع المطالب الإلهية، أما تفصيل ما اشتملت عليه ، فلا يمكن أن يحصره مخلوق أو يحيط ببعضه، وفي الجملة فما فيها من العظمة والسعة وانتظام السير والحركة يدل على عظمة خالقها، وعظمة سلطانه، وشمول قدرته، وما فيها من الإحكام والإتقان، وبديع الصنع ولطائف الفعل، يدل على حكمة الله ووضعه الأشياء مواضعها وسعة علمه، وما فيها من المنافع للخلق يدل على سعة رحمة الله، وعموم فضله، شمول بره، ووجوب شكره)[1].

ثالثاً: التفكر في الدنيا والآخرة

فالدنيا دار ممر وعبور وليست دار قرار، فهي مزرعة الآخرة، قال تعالى: [ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللهُ لَكُمُ الآيَاتِ لَعَلَّكُمْ تَتَفَكَّرُونَ * فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ... ] البقرة 219-220

1 السعدي، **تيسير الكريم الرحمن**، 1/ 161.



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

قال ابن عباس رضي الله عنهما: (يعني في زوال الدنيا وفنائها وإقبال الآخرة وبقائهـا، وقـال قتادة: "لعلكم تتفكرون في الدنيا والآخرة فتعرفون فضل الآخرة على الدنيا"، وعن ابـن جـريج قال: "قوله كذلك يبين الله لكم الآيات لعلكم تتفكرون في الدنيا والآخرة" قال: أما الدنيا فتعلمـون أنها دار بلاء ثم فناء والآخرة دار جزاء ثم بقاء فتتفكرون فتعملون للباقية منهما)[1].

والآيات التي تتحدث عن حقيقة الدنيا وزوالها وسرعة انقضائها كثيرة، وكان النبـي ρ يكثر لأصحابه من بيان حقيقة الدنيا قولا وعملا، فقد قال ابن عمر رضـي الله عنهمـا: "أخـذ رسول الله ρ بمنكبي فقال: "كن في الدنيا كأنك غريب أو عابر سبيل" وكان ابن عمر يقـول إذا أمسيت فلا تنتظر الصباح وإذا أصبحت فلا تنتظر المساء وخذ من صحتك لمرضك ومن حياتك لموتك"[2]، وكان النبي ρ أزهد الناس في الدنيا وحطامها وأعرفهم بحقيقتها.

رابعاً: التفكر في الموت وإحياء الموتى

الموت حق على كل المخلوقات، وجميع المخلوقات إلى زوال، قال تعـالى: [ كُـلُّ مَنْ عَلَيْهَا فَانٍ * وَيَبْقَى وَجْهُ رَبِّكَ ذُو الْجَلْالِ وَالإِكْـرَامِ ] الرحمن 26-27.

وسنة الله تعالى في خلقه، أنه قد كتب عليهم الموت في هذه الدنيا، وأنه لا أحـد يعـود إليها، فلن تعود الروح إلى الجسد إلى يوم البعث من أجل الحساب والجزاء.

قال تعالى: [ ّاللهُ يَتَوَفَّى الْأَنْفُسَ حِينَ مَوْتِهَا وَالَّتِي لَمْ تَمُتْ فِي مَنَامِهَا فَيُمْسِكُ الَّتِي قَضَى عَلَيْهَا الْمَوْتَ وَيُرْسِلُ الْأُخْرَى إِلَى أَجَلٍ مُسَمًّى إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ] سورة الزمر 42.

---

1 الطبري، أبو جعفر محمد بن جرير بن يزيد بن خالد: **جامع البيان عن تأويل آي القرآن**، بيروت: دار الفكر، 2/ 369.

2 البخاري، **الجامع الصحيح**، كتاب الرقاق ، باب قول النبي ρ كأنك غريب، 5/ 2358 رقم 6053.



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

ومما يتعلق بالموت: زيارة المقابر، وقد حث النبي ρ على زيارتها: فعن أبي هريرة قال: زار رسول الله ρ قبر أمه فبكى وأبكى من حوله وقال: "استأذنت ربي عز وجل في أن أستغفر لها فلم يؤذن لي واستأذنت في أن أزور قبرها فأُذِن لي فزوروا القبور فإنها تُذَّكر الموت"[1].

وزيارة القبور تجعل الإنسان يفكر في حياته ونهايته، كما تجبره على مراجعة حساباته ومحاسبة نفسه على ما عمل، ولكنها تتطلب منه أن يخلي نفسه وعقله وقلبه من كل ما يشغله عن الاعتبار والاتعاظ ؛ ولذلك قال بعض السلف: (زوروا القبور كل يوم بفكركم)[2]، وذلك لأن المرء لا ينتفع بالزيارة جسداً دون فكر، وكذلك الأمر عند اتباع الجنائز، ينبغي أن يكون المرء متفكراً ومعتبراً هذه النهاية التي كتبها الله تعالى على كل حي، قال ابن قدامة: (يستحب لمتبع الجنازة أن يكون متخشعاً متفكراً في مآله، متعظاً بالموت وبما يصير إليه الميت)[3].

خامساً: التفكر في اختلاف الليل والنهار

دعت آيات عديدة في القرآن الكريم إلى الاعتبار بالليل والنهار والشمس والقمر، منها قوله تعالى: [ إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضِ وَاخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ وَالْفُلْكِ الَّتِي تَجْرِي فِي الْبَحْرِ بِمَا يَنفَعُ النَّاسَ وَمَآ أَنزَلَ اللّهُ مِنَ السَّمَاءِ مِن مَّاءٍ فَأَحْيَا بِهِ الأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا وَبَثَّ فِيهَا مِن كُلِّ دَآبَّةٍ وَتَصْرِيفِ الرِّيَاحِ وَالسَّحَابِ الْمُسَخَّرِ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالأَرْضِ لآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَعْقِلُونَ ] البقرة 164.

---

1 مسلم، **صحيح مسلم**، كتاب الجنائز، باب استئذان النبي ρ ربه في زيارة قبر أمه، 671/2 رقم 976.

2 الأصبهاني، أحمد بن عبد الله: **حلية الأولياء وطبقات الأصفياء**، ط4، بيروت: دار الكتاب العربي 1405هـ ، 10/ 143.

3 ابن قدامة، **المغني**، 2/ 174.



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

لقد جاءت هذه الآية الكريمة بست آيات كونية، كل واحدة منها دليل قاطع وبرهان ساطع على قدرة الله تعالى وحكمته وعظمته وعلمه وبديع صنعه، وهي من أقوى الأدلة في هذا الموضوع، واختلاف الليل والنهار إحدى الآيات الست العظام.

وهناك خلاف في تحديد المقصود من مفهوم اختلاف الليل، ذكره ابن جرير الطبري في تفسيره لقوله تعالى: [ وَهُوَ الَّذِي جَعَلَ الَّيْلَ وَالنَّهَارَ خِلْفَةً لِّمَنْ أَرَادَ أَن يَذَّكَّرَ أَوْ أَرَادَ شُكُوراً ] الفرقان 62:

(اختلف أهل التأويل في تأويل قوله " جَعَلَ الَّيْلَ وَالنَّهَارَ خِلْفَةً "، فقال بعضهم: معناه أن الله جعل كل واحد منهما خلفاً من الآخر في أن ما فات أحدهما من عمل يعمل فيه لله أدرك قضاءه في الآخر، وقال آخرون: بل معنى ذلك أن كل واحد منهما يخلف صاحبه، إذا ذهب هذا جاء هذا، وإذا جاء هذا ذهب هذا، ذكر من قال ذلك عن مجاهد قوله جعل الليل والنهار خلفة هذا يخلف هذا وهذا يخلف هذا)[1].

وقال تعالى أيضاً: [ يُقَلِّبُ اللهُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَعِبْرَةً لِأُولِي الْأَبْصَارِ ] النور44.

(وفي اختلاف الليل والنهار عبرة وعظة من وجوه متعددة:

أولاً: من جهة أن الليل مظلم والنهار مضيء كما قال تعالى: [ وَجَعَلْنَا الَّيْلَ وَالنَّهَارَ آيَتَيْنِ فَمَحَوْنَا آيَةَ اللَّيْلِ وَجَعَلْنَا آيَةَ النَّهَارِ مُبْصِرَةً ] الإسراء 12.

---

1 الطبري، أبو جعفر محمد بن جرير بن يزيد بن خالد: **جامع البيان عن تأويل آي القرآن**، بيروت: دار الفكر 1405 هـ، 19/ 30.



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

ثانياً: اختلافهما في الطول والقصر؛ أحيانا يطول الليل وأحيانا يطول النهار وأحيانا يتساويان، كما قال تعالى: [ يُولِجُ اللَّيْلَ فِي النَّهَارِ وَيُولِجُ النَّهَارَ فِي اللَّيْلِ ] الحج 61، أي: يدخل هذا في هذا مرة فيأخذ منه، وهذا في هذا مرة فيأخذ منه وهذا اختلافهما.

ثالثاً: اختلافهما في الحر والبرد؛ تارة يكون بارداً وتارة حاراً.

رابعاً: الخصب والجدب، تارة تكون الدنيا جدباً وقحطاً وسنين، وتارة تكون خصبة وربيعاً ورخاء.

خامساً: اختلافهما في الحرب والسلم، تارة تكون حرباً، وتارة تكون سلماً، وتارة تكون عزاً، وتارة تكون ذلة، كما قال الله: [ وَتِلْكَ الْأَيَّامُ نُدَاوِلُهَا بَيْنَ النَّاسِ ] آل عمران 140 ومن تأمل اختلاف الليل والنهار وجد فيه من آيات الله عز وجل ما يبهر العقول)[1].

سادساً: التفكر في النفس وخلق الإنسان

إن التفكر ليس مقصوداً لذاته، بل المقصود أن نتبين من خلاله سر عظمة الله وإبداعه وعظيم صنعه، وفي النهاية الوصول إلى الغاية السامية وهي توحيد الله تعالى.

لقد وضع الله أسراراً عظيمة دقيقة جليلة في نفسه، وقد جاءت آيات عديدة في القرآن الكريم تتحدث عن خلق الإنسان، وتدعوه إلى التفكر في خلقه، ومم خلق، وفضل الله تبارك وتعالى عليه، ولقد توصل العلم الحديث إلى أسرار كثيرة من خلق الإنسان، فإن المتأمل لخلقه

1 ابن عثيمين، محمد بن صالح بن محمد: **شرح رياض الصالحين**، شرح رياض الصالحين، ط1، الرياض: دار الوطن للنشر 1426هـ، 2/ 541.



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

ابتداء وانتهاء، والناظر فيما اختصه الله به من عقل وإرادة، يدرك أنه إنما خلق لأمر عظيم، قال تعالى:[ وَفِي أَنْفُسِكُمْ أَفَلَا تُبْصِرُونَ ] الذاريات21، ويقول أيضاً: [ أَوَلَمْ يَتَفَكَّرُواْ فِي أَنفُسِهِمْ مَّا خَلَقَ اللّهُ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا إِلاَّ بِالْحَقِّ وَأَجَلٍ مُّسَمًّى وَإِنَّ كَثِيراً مِّنَ النَّاسِ بِلِقَاءِ رَبِّهِمْ لَكَافِرُونَ ] الروم 8، وغيرها من الآيات.

فالله عز وجل يدعونا ويأمرنا في هذه الآيات وغيرها بالتفكر في أنفسنا وإن أعظم ما يدعو المرء إلى التفكر في نفسه ما جاء في القرآن الكريم عن مراحل خلقه وتصويره، من نطفة إلى علقة، إلى مضغة، إلى آدمي تم نفخ الروح فيه، إلى طفل فشاب فشيخ، هذا وقد شهد العصر الحديث من الاكتشافات والأسرار في خلق الإنسان ما يدعو إلى زيادة الإيمان بعظيم قدرة الله تعالى وبديع صنعه.

سابعاً: التفكر في مصارع الأقوام السابقة

ومن مجالات التفكر العظيمة، التفكر في مصارع الأمم السابقة، فيما نقل من أخبارهم في القرآن الكريم والسنة المطهرة، كيف كانوا ؟ وأين هم الآن ؟ فتلك مساكنهم لم تسكن من بعدهم إلا قليلا، فقد دعانا الله تعالى في آياته الكريمة إلى التفكر والتأمل والاعتبار والنظر في مصير السابقين، يقول الله عز وجل: [ أَوَلَمْ يَسِيرُواْ فِي الأَرْضِ فَيَنظُرُواْ كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ كَانُواْ أَشَدَّ مِنْهُمْ قُوَّةً وَأَثَارُواْ الأَرْضَ وَعَمَرُوهَا أَكْثَرَ مِمَّا عَمَرُوهَا وَجَاءتْهُمْ رُسُلُهُم بِالْبَيِّنَاتِ فَمَا كَانَ اللّهُ لِيَظْلِمَهُمْ وَلَكِن كَانُواْ أَنفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ ] الروم 9.



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

وإن الناظر إلى ديار الأمم الغابرة، يرى ما وصلوا إليه من قوة وحضارة، وكان لهم شأن عظيم في بناء القصور، ونحت الجبال، وأعطاهم الله قوة في أجسامهم، فما أغنى عنهم كل ذلك لما كذبوا بآيات الله واستكبروا عن عبادته.

ومن سنن الله تعالى أنه لا يبدل حال العباد من نقمة إلى نعمة، ومن رخاء إلى شقاء، حتى يغيروا ما بأنفسهم من إيمان وطاعة إلى كفر ومعصية، قال تعالى: [ ذَلِكَ بِأَنَّ اللّهَ لَمْ يَكُ مُغَيِّراً نِّعْمَةً أَنْعَمَهَا عَلَى قَوْمٍ حَتَّى يُغَيِّرُواْ مَا بِأَنْفُسِهِمْ وَأَنَّ اللّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ] الأنفال 53.

وقد قص القرآن الكريم علينا قصص أولئك الأمم: عاد وثمود وقوم نوح وقوم لوط وغيرهم ، وقص علينا نبأ الذين استكبروا وطغوا وتجبروا: فرعون وهامان وقارون وغيرهم.

وقد أهلك الله تعالى هذه الأمم إما بسبب كفرهم وتكذيبهم للأنبياء والمرسلين، وإما بسبب كثرة الفساد والخبث والفسق فيحق عليهم غضب الله عز وجل، قال تعالى: [ وَإِذَا أَرَدْنَا أَن نُّهْلِكَ قَرْيَةً أَمَرْنَا مُتْرَفِيهَا فَفَسَقُواْ فِيهَا فَحَقَّ عَلَيْهَا الْقَوْلُ فَدَمَّرْنَاهَا تَدْمِيرًا ] الإسراء 16.

وقد يكون الإهلاك بسبب الكفر بأنعم الله وعدم القيام بشكره عليها، كما في قوله تعالى: [وَضَرَبَ اللّهُ مَثَلاً قَرْيَةً كَانَتْ آمِنَةً مُّطْمَئِنَّةً يَأْتِيهَا رِزْقُهَا رَغَدًا مِّن كُلِّ مَكَانٍ فَكَفَرَتْ بِأَنْعُمِ اللّهِ فَأَذَاقَهَا اللّهُ لِبَاسَ الْجُوعِ وَالْخَوْفِ بِمَا كَانُواْ يَصْنَعُونَ ] النحل 112.



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

## المبحث الثالث

## النهي عن التلقي من غير منهج الله تعالى

لاشك أن منهج السلف الصالح وفهمهم للدين أصلح وأحكم، وأعمق وأسلم، ذلك أنهم عاشوا الوحي وعاصروا النبي ρ، فكانوا لذلك أكثر الأمة معرفة بالتفسير والتأويل، وقد شهد الله عز وجل لهم بالخيرية في القرآن، وعلى لسان رسولنا ρ.

وقد كان المسلمون حتى وفاة النبي ρ وبداية عهد الصحابة رضوان الله عليهم على منهاج وطريق واحد في الاعتقاد والاحتكام، فكانوا أحق الناس في الدخول تحت قول الله تعالى: [ كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللّه] آل عمران110.

لقد تعددت مصادر التلقي عند المسلمين حسب تصنيف المجتهدين لها حتى تجاوزت العشرين مصدرًا، من أهمها: الكتاب والسنة والإجماع والقياس والاستحسان والاستصحاب والمصالح المرسلة ومذهب الصحابي وشرع من قبلنا والعرف وسد الذرائع. وقد اختلف العلماء في بعض هذه المصادر من حيث الأخذ بها أو تركها، إلا أن الأمة أجمعت واتفقت على ثلاثة من هذه المصادر في التلقي والتشريع وهي: الكتاب والسنة والإجماع.

وقد جاء عن النبي ρ أحاديث كثيرة تبين وجوب اتباع شرع الله، وأنه عليه الصلاة والسلام آتاه الله القرآن ومثله معه، والرسول ρ لا ينطق عن الهوى، إن هو إلا وحي يوحى. فمسألة الاعتصام بالكتاب والسنة مسألة أساسية، وهو المصدر الأساسي لتلقي هذه العقيدة بأصولها وفروعها، والسلف رحمهم الله تعالى كانوا مسلمين بهذا تسليماً تاماً.



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

قال ابن تيمية: (إن ما أخبر به الرسول ρ عن الله عز وجل فانه يجب الإيمان به سواء عرفنا معناه أو لم نعرف لأنه الصادق المصدوق، فما جاء في الكتاب والسنة وجب على كل مؤمن الإيمان به وإن لم يفهم معناه، وكذلك ما ثبت باتفاق سلف الأمة وأئمتها)[1]، فقد آمن المسلمون بربهم وأنه أرسل الأنبياء والرسل وأنزل معهم الكتاب والميزان، فما أمر به النبي ρ هو بأمر من الله تعالى وما نهى عنه النبي ρ فهو بنهي من الله تعالى، فما بلغه الرسول ρ حق من عند الله تعالى حيث يقول: [ لَكِنِ اللهُ يَشْهَدُ بِمَآ أَنزَلَ إِلَيْكَ أَنزَلَهُ بِعِلْمِهِ وَالْمَلَائِكَةُ يَشْهَدُونَ وَكَفَى بِاللهِ شَهِيداً ] النساء166، وهذا يحتم علينا أن نؤمن إيماناً جازماً ونصدق تصديقاً كاملاً بكل ما جاء به النبيρ.

فما جاء به كتاب الله وسنة رسوله ρ فلا خيار لأحد أن يتبعه أولا يتبعه، بل يجب عليه أن يأخذ به دونما اعتراض، والله سبحانه وتعالى يقول في كتابه العزيز: [ وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ ] الأحزاب36، فالخيرة ليست لأحد، وإنما هي لما جاء به كتاب الله وسنة رسوله ρ، ومن ثم فإن هذين المصدرين –الكتاب والسنة– هما اللذان سلكهما السلف الصالح رحمهما الله تعالى، وهما اللذان يجب أن نسلكهما إذا أردنا أن تعود لهذه الأمة الإسلامية حقيقة مجدها وعزها الذي عاشت فيه.

كذلك يجب أن لا يتلقى العقل تصوره عن الأمور الغيبية والأفكار المتعلقة بجوانب حياته الاجتماعية والاقتصادية والسياسية والأخلاقية، بالإضافة إلى الجانب العبادي، من غير منهج الله سبحانه وتعالى.

1 ابن تيمية، **مجموع الفتاوى**، 41/3.



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

لقد عانت البشرية كثيرًا ولا تزال تعاني عندما سلّمت مقوماتها وأسباب حضارتها وتقدمها إلى القوانين والنظم الوضعية التي تدير جميع شؤونها وفي جميع أحوالها، فانحسر العدل، وكثر الظلم، وضاعت الحقوق، وانتهكت الأعراض، وعم الفساد، وكثرت الرذائل وقلت الفضائل، وسلبت الأموال، وأزهقت الأرواح والأنفس، في ظل هذه القوانين والأفكار التي لا تعبر إلا عن رغبات صانعيها وتصوراتهم الناتجة عن مصالح شخصية ضيقة ورغبات مادية دنيئة، فكان الفشل الذريع والسقوط المدوي لهذه النظم الوضعية التي ما جلبت إلا الدمار والخراب والانحلال والاستغلال والجشع والطمع، فأصبح الثراء فاحشاً والفقر مدقعاً، وصار المعروف منكراً والمنكر معروفاً، وانقلب الحق إلى باطل وانتفش الباطل يتطاول على الحق.

لقد أرسل الله تعالى رسوله محمداً ρ في وقت كان العرب يتخبطون في ظلمات من الجهل والوثنية، وكان العرب غارقين في السحر والكهانة، مع أنهم أهل الفصاحة والبلاغة لا يجاريهم فيها أحد، فأخرجهم من هذه الظلمات إلى نور الإسلام والتوحيد، وبدؤوا بتلقي عبادتهم وأحكام حياتهم من خالق الكون وما فيه، فلا يعبد الناس إلا هذا الخالق العظيم الذي عرف نفسه لعباده بدلا من أن يتلقى الناس طقوسهم وعبادتهم من دجالين وعرافين، وأصحاب منفعة، وعباد الأصنام، فقال تعالى: [ يَا أَيُّهَا النَّاسُ اعْبُدُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ * الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ الأَرْضَ فِرَاشاً وَالسَّمَاءَ بِنَاءً وَأَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَخْرَجَ بِهِ مِنَ الثَّمَرَاتِ رِزْقاً لَكُمْ فَلا تَجْعَلُوا لِلّه أَنْدَاداً وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ] البقرة21-22.

إن فساد العقول بالتصورات الخاطئة والبدع والخرافات والأفكار الفاسدة، أشد خطراً وتأثيراً من فسادها بالخمر والمفسدات المادية الأخرى.



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

لقد كانت الفترة المكية التي مكث النبي ρ يدعو فيها الناس، ويصفي فيها العقول من الشرك والوثنية والخرافات، ولم يعرضها لكثير من الأحكام الشرعية كشرب الخمر.

فيجب أن تحفظ عقول الناس، وبخاصة المسلمين من جميع المذاهب الهدامة، والأفكار الفاسدة التي تفسد العقول.

لقد اتفق المسلمون جميعهم على أن القرآن الكريم هو المصدر الأول للتلقي والتشريع للأمة، ترجع إليه الأمة في معرفة العقائد والأحكام والحلال والحرام، ولا يجوز أبدًا تجاوز هذا المصدر إلى غيره إذا كان الحكم فيه واضحاً جلياً؛ قال تعالى: [ وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تِبْيَانًا لِكُلِّ شَيْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً وَبُشْرَى لِلْمُسْلِمِينَ ] النحل 88.

ولا منقذ للعالم من الظلم الواقع عليه ولا ملجأ من المستقبل القاتم الذي يهدد مقوماته، إلا بهذا القرآن الذي يعالج معاناة البشرية في جميع صورها، الاجتماعية والأخلاقية والاقتصادية والروحية، حيث تنتفي وتزول في ظلاله الطبقيات والأعراق والإقليميات وجميع الاعتبارات الجاهلية، لأنه الذي أرسى هذه المعالم الإنسانية في الحياة منذ نزوله على رسول الله ρ .

واتفق علماء الأمة أيضا على حجية السنة النبوية مصدرًا ثانياً للتلقي بعد القرآن الكريم، بدليل الآيات القرآنية الواردة في ذلك، والأحاديث الصحيحة التي تؤكد هذه الحجية. إن الآيات التي وردت في سياق الأمر في اتباع الرسول والأخذ عنه كثيرة، فقد قرن الله تعالى طاعة الرسول بطاعته، وكذلك أمر سبحانه وتعالى برد الحكم والرجوع إلى الرسول ρ في حياته عند الاختلاف والتنازع، ورده إلى سنته بعد وفاته فقال جل شأنه: [ يا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُواْ أَطِيعُواْ ٱللهَ وَأَطِيعُواْ الرَّسُولَ وَأُوْلِى الأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِن تَنَازَعْتُمْ فِي شَيءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللهِ وَالرَّسُولِ ]



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

النساء 59، وقال أيضاً: [ وَأَطِيعُواْ اللّهَ وَأَطِيعُواْ الرَّسُولَ وَاحْذَرُواْ فَإِن تَوَلَّيْتُمْ فَاعْلَمُواْ أَنَّمَا عَلَى رَسُولِنَا الْبَلاَغُ الْمُبِينُ ] المائدة 92.

وقد نفى الله تعالى الإيمان عن الذين لم يقبلوا بقضاء الرسول عليه الصلاة والسلام لهم، فقال عز وجل: [ فَلاَ وَرَبِّكَ لاَ يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لاَ يَجِدُواْ فِيأَنفُسِهِمْ حَرَجاً مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُواْ تَسْلِيماً ] النساء 65.

أما من السنة النبوية فقد بيّن ذلك رسول الله ρ في أحاديث كثيرة وفي مناسبات مختلفة، منها قوله ρ: "من أطاعني فقد أطاع الله ومن عصاني فقد عصى الله ومن أطاع أميري فقد أطاعني ومن عصى أميري فقد عصاني"[1].

من أهم مظاهر الخلل في التلقي، استيراد الأفكار والنظم الوضعية والتي لا تتناسب وفطرة البشر ولا تلبي احتياجاتهم، كما أنها لا تراعي مصلحة جميع البشر، مثل الرأسمالية والديمقراطية والعلمانية والاشتراكية والشيوعية وغيرها.

إن المنهج الذي رسمه الإسلام للوصول إلى غاياته وأهدافه منهج رباني خالص؛ فمصدره وحي الله تعالى إلى نبيه محمد ρ.

إن المناهج البشرية والنظم الوضعية قاصرة عن الوفاء بسعادة البشر، لأنها متأثرة بقصور واضعيها وجهلهم وأهوائهم، كما أنها لم تحترم إنسانية الإنسان بل جعلت سعادة البشرية مرهونة بأفراد معينين، يكونون حاجزاً وحجاباً بينهم وبين ربهم سبحانه وتعالى.

---

1 البخاري، **الجامع الصحيح**، كتاب الأحكام، باب قوله تعالى " أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم "، 2611/6 رقم 6718.



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

لقد فشلت هذه النظم في تأمين السعادة والطمأنينة والاستقرار للإنسان.. بل إنها تسببت في إشقاء الإنسان وإتعاسه.. مما أدى إلى هدم الأواصر العائلية والمجتمعية.. وانحلال الأخلاق وانعدام القيم والمكارم، وحل التوتر والتشنج محل الطمأنينة والاستقرار، وحلت الأنانية والأثرة وحب الذات محل التعاون والإيثار وحب الآخرين والعطف عليهم، وسادت الكراهية والبغضاء والحسد مكان الحب والمودة والتنافس، ونشأت مشاكل حرب الطبقات والظلم الاجتماعي والاستغلال الحزبي والاحتكار والفقر والبطالة وغيرها من المشاكل، وعم العفن والانحراف السياسي، فأصبح طابع هذه النظم الاستغلال والمحسوبية والرشوة والتسلط، فضلاً عن الفتن والمجازر والثورات والانقلابات والتصفيات والاغتيالات وغيرها، إلى أن وصل الأمر إلى التفريط بقضايا الشعوب الإسلامية المستضعفة، والمتاجرة بها واستغلالها، وكبتت الشعوب ومنعت من الإعداد النفسي والحسي الذي يمكن الأمة من طرد الاستعمار والاحتلال.



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

www.manaraa.com

## المبحث الرابع

## حماية حق التعبير وإبداء الرأي

جاءت الأوامر من الله تعالى بإعطاء الحقوق، والمطالبة بالواجبات، ولا يمكن أن يتم أمرهم في الدنيا إلا بمجموعة حقوق يستطيعون من خلالها إقامة الدين والدنيا؛ ومنها "حق التعبير عن الرأي"، والمقصود به: هو أن يعطى الإنسان حريته الكاملة في ممارسة التعبير عن مواقفه وآرائه، بأي طريقة يراها مناسبة بشرط عدم مخالفة الشرع وعدم التعرض للآخرين أو إيذائهم، أو الانتقاص من حقوقهم، أو الاعتداء على حرياتهم.

جاءت حرية الرأي والتعبير في الإسلام من أهم حقوق الإنسان في حياته تشريعاً وتطبيقاً، باعتباره أساس الحريات كلها، فلا قيمة لتقرير أي حق من حقوق الإنسان، دون أن يكون هذا الإنسان محرراً من خوف التعبير عما في نفسه والمطالبة بحقه، ولذا حرص الإسلام على تهيئة المجتمع كي يمارس كل إنسان فيه حقه في التعبير والنقد دونما خوف، ما دام ملتزماً بالآداب الشرعية، وبما يكفل المصالح العامة للأمة، ليبني نفسه والمجتمع من حوله بالتفاهم المشترك، وقد كفل الشرع هذا الحق ورعاه، وأعطى الحرية المنضبطة المسؤولة للتعبير، ولم يأت الشرع ليكمم الأفواه، ويكبت الحريات، بل جعل التعبير مرتبطا بالحق والمصلحة، ومتاحاً لكل شخص، ولم تكتف الشريعة الإسلامية باعتبار إبداء الرأي والتعبير حقاً أصيلاً من حقوق الإنسان وإنما اعتبرته أيضاً أحد الواجبات الأساسية التي يتعين على الفرد المسلم الالتزام بها.

وقد أقر الإسلام هذا الحق في أوسع نطاق، لمنح كل فرد الحق في النظر والتفكير وإبداء رأيه بطرق سليمة وواضحة. ويتجلى ذلك في أدلة وصور نذكر منها:

قول الله تعالى: [ وَقَالُوا لَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ كَانَ هُودًا أَوْ نَصَارَى تِلْكَ أَمَانِيُّهُمْ قُلْ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

]البقرة 111، فالله تعالى وجه نبيه ρ لأن يطلب من أهل الكتاب بينة على زعمهم من أنه لن يدخل الجنة إلا من كان هوداً أو نصارى، فكفل لهم سبحانه حق التعبير لتقوم الحجة على المخالف، وليتنبه الغافل المقلِّد وليكون على بينةٍ من أمره.

ثم إن المسلمين مطالبون بالتناصح والتشاور فيما بينهم، حيث يقول الله تعالى مخاطباً نبيهρ: [وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ ] آل عمران 159، [ وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ ] الشورى 38.

ففي الآيتين السابقتين حث الشرع على الشورى، والشورى حث على التعبير عن الرأي وإبدائه، وفي باب التناصح يقول النبي ρ: "الدين النصيحة، قلنا لمن؟ قال لله ولكتابه ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم"[1]. والنصيحة لا بد فيها من إبداء الرأي والتعبير عن الموقف.

وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رجلاً أتى النبي ρ يتقاضاه فأغلظ، فَهَمَّ به أصحابه فقال رسول الله ρ: دعوه فإن لصاحب الحق مقالا ثم قال أعطوه سناً مثل سنه قالوا يا رسول الله لا نجد إلا أمثل من سنه فقال أعطوه فإن من خيركم أحسنكم قضاء"[2]، قال ابن حجر: (فإن لصاحب الحق مقالاً، أي: صولة الطلب وقوة الحجة، لكن مع مراعاة الأدب المشروع)[3]، والشاهد أن الرسول ρ قد أقر صاحب الدين على مطالبته، وفسح له المجال للتعبير عن رأيه، لأنه حق له، بل ونهى صحبه الكرام أن يؤذوه بشئ، وعلل ذلك بقوله: "فإن لصاحب الحق مقالا".

---

1 مسلم، **صحيح مسلم**، كتاب الإيمان، باب بيان أن الدين النصيحة 1/ 74 رقم 55.

2 البخاري، **الجامع الصحيح**، كتاب الوكالة، باب الوكالة في قضاء الديون وباب استقراض الإبل 809/2 رقم 2183.

3 العسقلاني، **فتح الباري**، 57/5.



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

كذلك فإن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر شعيرة من شعائر الإسلام، وتظهر فيهما أبرز وأسمى صور التعبير عن الرأي، فعندما يأمر المسلمُ بمعروف أو ينهى عن منكر فهو يمارس حقاً من حقوقه في التعبير عن رأيه، وهو يستمد رأيه من خلال شرع الله تعالى، والله تعالى ربط الخيرية لهذه الأمة بقيامها بالإيمان بالله تعالى والأخذ بهذه الشعيرة، فقال تعالى: [ كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللهِ ] آل عمران 110، وقد أكد الرسول ρ على هذا الحق فقال: "من رأى منكم منكراً فليغيره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع فبقلبه، وذلك أضعف الإيمان"[1].

فالنبي ρ أوجب في الحديث تغيير المنكر على كل إنسان حسب قدرته، وهذا يدل على وجوب إبداء الرأي فيما يراه المسلم في الحياة معصية لله تعالى، أو لا مصلحة فيه للفرد والمجتمع.

إن حق المسلم في حرية التعبير عن رأيه أكثر الحقوق اتصالاً بحفظ العقل، وعليه تعتمد أكثر التكاليف الشرعية في العبادات والمعاملات حيث العقل مناط التكليف، والتعدي على حرية التعبير ظلم وإهدار لكرامة الإنسان وتقييدها وإلزامه بتقليد الغير ووجوب التبعية له، وهذا حجر على العقل ودعوة للتقليد الأعمى والتبعية للغير التي جاء الإسلام وكرم الإنسان بتحريره منها، فلا يحق لأي كان أن يلغي عقول البشر بمنعها من التعبير.

فالله جل جلاله خلق الإنسان وأكرمه وأنعم عليه بنعمة العقل والإدراك وعلمه البيان ليُعْمل عقله ويفصح عما يدور في عقله بحرية، ودعاه إلى تحقيق التعاون على البر والتقوى،

1 مسلم، **صحيح مسلم**، كتاب الإيمان، باب كون النهي عن المنكر من الإيمان 1/ 69 رقم 49.



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

والتطلع إلى تكوين المجتمع المسلم الذي يقوم على المشاركة الايجابية في تحقيق الإخاء والمساواة والأمن والعدل.

وحرية التعبير تعمق الثقة بين أفراد الأمة فإن الوضوح يقتل الخلاف والخصومة، والمصارحة تقضي على الدس والوقيعة والنميمة، والصدق يعمر القلوب بالألفة والمحبة والمودة، كما إنها تزيد قوة بناء الأمة وتماسكها فإن تبادل الآراء وتعاون الناس يولد القرب بينهم ومناقشة الأفكار يولد رقي الأمة وتقدمها.

لكن حرية التعبير عن الرأي لا تؤتي ثمارها إلا في ظل حدودها وقيودها دون تعد وبما لا يتعارض مع الدين، أو الأخلاق، أو حقوق الآخرين وحرياتهم،وكما قيل: إن حريتك تنتهي حيثما تبدأ حرية الآخرين، فلا تعني حرية الرأي إعلان الإلحاد، ومهاجمة العقيدة الإسلامية، بحجة تحرير الفكر من الجمود أو الخرافة أو التطرف، فلا يحق لكاتب أو أديب أو ممثل أن يعتدي على ثوابت الدين وعقائد المسلمين بحجة حرية الرأي والتعبير، قال الله تعالى: [ وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّنِ اتَّبَعَ هَوَاهُ بِغَيْرِ هُدًى مِنَ اللهِ إِنَّ اللهَ لاَ يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ ] القصص 50.

وإذا أقر الإسلام هذه الحرية فلا يعني أنه أطلقها من كل قيد وضابط، لأن الحرية بهذا الشكل أقرب ما تكون إلى الفوضى، وإشاعة الفساد والمنكرات، وإثارة النعرات التي يثيرها الهوى والشهوة، ولكن لا بد لهذه الحرية من قواعد وضوابط وحدود منها:

1- أن لا يكون هذا الرأي مخالفا لشرع الله تعالى وفهم السلف الأخيار، ويكون فيما فيه مصلحة الناس، ولا ينشر مفسدة، يقول ابن القيم في تعليقه على أهل الكلام: (وهؤلاء كلهم داخلون تحت الرأي الذي اتفق السلف على ذمه وذم أهله، فهم أهل الرأي حقا الذين قال فيهم عمر



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

بن الخطاب رضي الله عنه: إياكم وأصحاب الرأي فإنهم أعداء السنن، أعيتهم الأحاديث أن يحفظوها فقالوا بالرأي فضلوا وأضلوا)[1].

2- احترام الآخرين والبعد عن الطعن والسب والشتم والتجريح في الأشخاص والهيئات، يقول تعالى: [ وَقُل لِّعِبَادِي يَقُولُواْ الَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِنَّ الشَّيْطَانَ يَنزَغُ بَيْنَهُمْ إِنَّ الشَّيْطَانَ كَانَ لِلإِنْسَانِ عَدُوًّا مُّبِينًا ] الإسراء 53، يقول الرازي في تفسيره: (وقل يا محمد لعبادي إذا أردتم إيراد الحجة على المخالفين فاذكروا تلك الدلائل بالطريق الأحسن، وهو أن لا يكون ذكر الحجة مخلوطاً بالشتم والسب)[2]. ودرء المفاسد مقدم على جلب المصالح فقد نهى الله تعالى رسوله ρ والمؤمنين عن سب آلهة المشركين وإن كان فيه مصلحة إلا أنه يترتب عليه مفسدة أعظم منها، وهي مقابلة المشركين بسب إله المؤمنين، قال تعالى: [ وَلاَ تَسُبُّواْ الَّذِينَ يَدْعُونَ مِن دُونِ اللّهِ فَيَسُبُّواْ اللّهَ عَدْواً بِغَيْرِ عِلْمٍ ] الأنعام 108.

3- استخدام الطرق المشروعة والمباحة في إيصال الرأي، دون إلحاق الأذى بالآخرين، فالغاية لا تبرر الوسيلة، قال ابن القيم: (فإذا حَرّم الرب تعالى شيئاً وله طرق ووسائل تُفضي إليه فإنه يُحرمها ويمنع منها تحقيقاً لتحريمه وتثبيتاً له ومنعاً أن يقرب حماه)[3].

وقال الشاطبي: (والتبليغ كما لا يتقيد بكيفية معلومه لأنه من قبيل المعقول المعنى فيصح بأي شيء أمكن من الحفظ والتلقين والكتابة وغيرها)[4].

---

1 ابن القيم، أبو عبد الله محمد بن أبي بكر أيوب الزرعي، **مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين**، ط2، تحقيق: محمد حامد الفقيح بيروت: دار الكتاب العربي 1973، 3/ 438.

2 الرازي، **التفسير الكبير**، 20/ 182.

3 ابن القيم، **إعلام الموقعين**، 3/ 135.

4 الشاطبي، **الاعتصام**، 1/ 186.



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

4- أن يكون التعبير طيباً بعيداً عن الفحش والقبح يقول الله تعالى: [وَهُدُوا إِلَى الطَّيِّبِ مِنَ الْقَوْلِ وَهُدُوا إِلَى صِرَاطِ الْحَمِيدِ] الحجرات 24.

5- أن يتوخى الأمانة والصدق فيقول ما يراه حقاً، وإن كان هذا الحق أمراً صعباً عليه؛ لأن الغرض من حرية الرأي إظهار الحق والصواب وإفادة السامع به، وليس إخفاء الحقيقة، وأن يقصد بإعلام رأيه إرادة الخير، وأن لا يبتغي برأيه الرياء أو السمعة أو التشويش على المحق أو إلباس الحق بالباطل، أو بخس الناس حقوقهم.



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

## المبحث الخامس

## الإنترنت وآثاره السلبية على العقل وطرق تلافيها

امتازت شريعة الإسلام بالشمولية وصلاحيتها لكل زمان ومكان وتحقيق السعادة للبشرية في الآجل والعاجل وهذا لأنها من عند الله سبحانه وتعالى خالق الناس، والعالِم بما يصلحهم ويصلح لهم في دنياهم وأخراهم، قال الله تعالى : [ أَلاَ يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ ] الملك 14.

لقد شهد العالم منذ سنوات ثورة علمية هائلة في مجال تقنية المعلومات، ولا تكاد تجد مؤسسة تعليمية أو غير تعليمية إلا ولها اتصال وارتباط بهذه التقنية، حتى على مستوى الأفراد، قل أن نجد شخصا لا يتعامل مع هذا التقدم العلمي الضخم، وقد أحدث هذا التقدم العلمي والتكنولوجي في العالم تغييرات جمة، من أبرزها استخدام الحاسب الآلي في أغلب شؤون الحياة، خاصة في الأسواق المالية والتجارية، حيث تتجه الشركات العالمية في التجارة الدولية بشكل واضح نحو الاستفادة من الحاسبات الآلية وغيرها، لأداء العديد من الوظائف في مجال العمل التجاري كحفظ المعلومات، ومتابعة الإنتاج والمخزون، ومراقبة النواحي المالية.

لقد أصبح الإنترنت والشبكة العنكبوتية خلال السنوات القليلة الماضية من الأهمية بمكان بحيث لا يمكن الاستغناء عنه، ولا يمكن أن نقول بأن هذه الشبكة كلها خير محض أو شر مطلق، لكنها كأي أمر آخر فيه الخير وفيه الشر، فهي سلاح ذو حدين، والحكم عليها إنما يكون من خلال استخدامها، فقد أصبح الإنترنت من أهم وسائل العلم والتعلم والحصول على المعارف المختلفة.



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

إن الإنترنت ثورة كبرى في عالم المعلومات، وميدان واسع لاختبار الإيمان والأخلاق والعقول، فأبواب الخير مفتحة، وبضاعة الشر معروضة بشتى الأساليب والوسائل، وبإمكان من يتعامل مع الإنترنت أن يطلق للسانه العنان، وأن يجول ببصرَه كما يريد، وأن يخط بيده من الأفكار والكلمات ما يرغب؛ فلا حسيب عليه، ولا رادع له، ولا مُوْقِف له عند حد.

فإن كان ممن يخاف الله، ويحسب للآخرة حسابا، ويستحضر رقابة ربه، فاز ونجا ونجح، وإن هو ترك نفسه بلا حسيب ولا رقيب، ووضع مخافة ربه جانبا، وغاب عنه رادع الإيمان وقع في مستنقع الرذيلة، وهوى في الحضيض، وخسر الدنيا والآخرة.

**المطلب الأول: الآثار السلبية للإنترنت**

إن العقل يتأثر بما يشاهد أو يسمع أو يقرأ. والإنترنت يحتوي على الأمور الثلاثة. وقد ثبت في واقع الحياة أن من يستخدم الإنترنت يتأثر عقله بسلبيات وأضرار كثيرة منها:

1. تدمير عقول بعض المستخدمين عن طريق المخدرات التي يتم الترويج لها عن طريق الإنترنت، حيث (يتم تحديد طريقة تسليم المادة المخدِّرة وطريقة دفع المبلغ، وغالباً ما يكون الدفع عن طريق بطاقات الائتمان، وغالباً ما تكون المواد المخدِّرة من المواد المخلّقة التي يتم لصقها على الجبهة أو على المعصم، ويعمل مفعولها عن طريق امتصاص الجلد لها، وغالباً ما تُرسَل هذه المواد عن طريق البريد الدولي السريع)[1].
2. انتشار وترويج وبيع مخدرات من نوع جديد ومختلف عما يعرف من المخدرات الكلاسيكية على الشبكة، وهي مخدرات الكترونية وتسمى "مخدرات رقمية"، وهي عبارة عن ملفات صوتية MP3، يقوم المستمع بتحميل الملف، ومن ثَم اتباع التعليمات الواردة بالموقع

1 الرومي، محمد أمين: **جرائم الكمبيوتر والإنترنت**، الإسكندرية، دار المطبوعات الجامعية، 2003م، ص 129.



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

وتشغيل الملف، والاستماع له بواسطة سماعات الرأس، وهو في حالة استرخاء مغمض العينين، لمدة ربع ساعة يمكن أن تمتد إلى ما يقارب 45 دقيقة، ليصل إلى حالة الخدر والنشوة التي يريد، وإحداث تأثيرات مثل تأثير المخدرات. وهى ترسم له تجربة مغرية وتعده بأنه سينال قسطاً من النشوة والسعادة، حسب حاجته ومتطلباته، والقائمة تضم جرعات للتخلص من الأرق والاضطراب، أو الإقلاع عن التدخين، أو منشطات ذهنية، أو مهدئات عصبية ونفسية، أو حتى منشطات ومقويات جنسية، وفي نهاية الأمر يشعر المتلقي بحالة من اللاوعي مصحوبة بالهلوسات وفقدان التوازن الجسدي والنفسي والعقلي، وهستريا وردود فعل شاذة[1].

3. إلهاء العقول وإشغالها بكثرة التقليب في مواقع الإنترنت غير المفيدة، مما يؤدي إلى ظهور ما يشبه التبلّد واللامبالاة عند بعض المستخدمين، ولا سيما أولئك الذين يركِّزون على مشاهدة الأفلام الجنسية وأفلام الرعب التي تشجع الانحراف والجريمة، مما لا يدفع العقل إلى التفكير ومن ثم يؤدي إلى خموله[2].
4. الاعتداء على الإنتاج الذهني أو الفكري للآخرين، وهو ما يُعرف ببراءات الاختراع، وحقوق المؤلفين، والملكية الفكرية. ويكون الاعتداء بالآتي:

• نشر مصنَّف بطريقةٍ غير التي عيَّنها مؤلفه لنشره.

• استغلال المصنَّف مالياً بدون وجه حق.

• إدخال تعديل أو تحوير على مصنفٍ ليس هو مؤلفه أو ترجمته إلى لغةٍ أخرى بدون إذن المؤلف.

---

1 **موقع صيد الخاطر**، المخدرات الإلكترونية، www.trtr388.blogspot.com/2011/01/digital-drugs.html

2 المطرودي، عبد الرحمن بن عبد الله: **الإنترنت وتربية الأولاد**، مقال في مجلة البيان، العدد 172، 2002م، ص 40.



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

• إدخال مصنَّفٍ منشور في الخارج إلى داخل البلد بقصد استغلاله بدون إذن المؤلف.

• تقليد مصنَّف واستغلاله.

وينطبق ذلك كله على برامج الحاسوب والإنترنت[1].

5. الترويج للعقائد الباطلة والأفكار الهدامة والدعوات الخبيثة، ومع كثرة وجود مواقع البدع والخرافات والفرق الضالة، ومواقع التشكيك في العقيدة الإسلامية وإثارة الشبهات والإساءة إلى الإسلام، ومواقع التنصير، وانتشار مفاهيم العنصرية والتعصب والتطرف لدى بعض الجهلة الذين يرتادون الانترنت بكثرة، والتي أدت بالنهاية إلى تشوه صورة الإسلام في أذهانهم، وعدم قناعتهم بقدرة الشريعة الإسلامية على مسايرة الواقع الذي نحيا، وعدم صلاحيتها لمواكبة التطور العلمي الهائل الذي يجتاح العالم، وهذا جعلهم يتبنون أفكارا إلحادية أو أفكارا تعارض نظام الإسلام كالعلمانية والشيوعية وغيرها، إضافة إلى الفضول الذي يميز جيل الشباب المراهق الذي يحب تجربة كل شيء، فقد جعلهم يقعون في حبائل جماعات مشبوهة تُعادي الدين وتنشر الإلحاد وتروج لأفكار خطيرة جدا، ومن أفظع الأمثلة على ذلك ما وصل به الحال من بعض الشباب الذين انتسبوا إلى جماعة تسمي نفسها جماعة عبدة الشيطان[2] الذين تحللوا من كل دين وعبدوا الشيطان وما رافق ذلك من ممارسات شاذة وطقوس غريبة تقشعر لها الأبدان.

---

1 الرومي، **جرائم الكمبيوتر والإنترنت**، ص76 وما بعدها.

2 مجموعات تنتشر فروعها في دول كثيرة، يتلخص فكرها في الانتصار للشيطان الذي ظُلم على مدى التاريخ في زعمهم، والتجرد من القيم الدينية والخروج على تعاليم كافة الرسالات السماوية، والاعتقاد بأن للشيطان قدرة عجيبة يمنحها لأوليائه، وممارسة الحرية المطلقة التي يمنحها لهم الشيطان، وهناك طقوس خاصة بهم يقومون بها: منها سحرية للتحكم في أجسام أفراد الجماعة، وأخرى جنسية، وثالثة دموية للتعبير عن الإستياء والغضب، و من عقائدهم: أن قمة العبادة الشيطانية هي التخلص من الحياة والانتحار الجماعي، أنظر: المسير، محمد سيد أحمد: **عباد الشيطان في البيان القرآني والتاريخ الإسلامي**، ط1، 1998، مصر: دار الوفاء. كمال، عبدالله: **تجربة شخصية مع عبدة**



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

6. الإدمان الذي يؤدى إلى عزل مرتاد الشبكة عن المجتمع، وهدر الطاقات في غير فائدة، وإضاعة أوقات طائلة بلا هدف، والبطالة والعجز والإحباط وفقدان الأمل في مستقبل أفضل، فيبحث عن تسلية وقته في حجرات الدردشة التي تتحول مع الوقت إلى إدمان أشبه بإدمان المخدرات لا يمكنه الخلاص منه فيبقى بعضهم مرابطاً أمام هذا الجهاز بالساعات المتواصلة، ومن ثم تفتح أبواب الشر على مصراعيها ويكتسب هذا الشخص ممن يحادثهم كل غث وشر وأفكار تشجع على الجرائم، وتنشر الرذائل.

**المطلب الثاني: وسائل حماية العقل من هذه الآثار**

ولتلافي وتجنب هذه الآثار السلبية وحماية عقول مستخدمي الإنترنت لابد من الأتي:

1- الحذر من خطوات الشيطان، فعلى العاقل أن يحذر خطوات الشيطان، فهو العدو الذي يسعى إلى إغواء المسلم، قال تعالى: [ وَلاَ تَتَّبِعُواْ خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُّبِينٌ] البقرة 168، أي طرقة التي يأمر بها وهي جميع المعاصي من كفر وفسوق وظلم[1]، فالعاقل لا يثق بعدوه أبداً، ولا يلقي نفسه في معاقل الفتن، ولا يأمن على نفسه مهما بلغ من العقل والدين والعلم.

2- قيام الأسرة بالدور المناط ومتابعة أبنائهم وتوجيههم وإرشادهم لما فيه الخير وتربيتهم التربية الإيمانية الصحيحة، وتوجيه انتباههم إلى أهمية الإنترنت ومزاياه وفوائده، وكذلك توضيح الأضرار التي توجد فيه، ووضع جهاز الحاسوب في مكان عام في البيت.

---

**الشيطان**، ط1، 1997، مصر: دار الخيال. البنعلي، يوسف: **عباد الشيطان أخطر الفرق المعاصرة**، ط8، 2004، بيروت، دمشق، عمان: المكتب الإسلامي.

1 السعدي، **تيسير الكريم الرحمن**، 1 / 80.



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

3- تقوية الوازع الديني على المستوى الفردي والأسري بالتنسيق مع مؤسسات المجتمع.فعلى العاقل أن ينظر في العواقب، وأن يقهر نفسه، ويلجمها بلجام التقوى.

4- القيام بحملات توعية في المواقع المختلفة خصوصاً المواقع المتخصصة، كما لا بُد من تكثيف التربية الإيمانية والتوعية بمخاطر الإنترنت على العقل ووضع ضوابط وتوجيهات للمستخدمين، وتعليم الشباب الكيفية المثلى لاستخدام الإنترنت بالطرق الآمنة.

5- حماية المواقع الإسلامية بشكل عام والفكرية بشكل خاص من أي محاولات قرصنة أو تدمير أو إتلاف ومراقبتها وما يكتب فيها من معلومات.

6- إيجاد البدائل المناسبة من المواقع التي تبني العقول وتنشطها، وتقديم برامج تعليمية وأنشطة تثقيفية للشباب، وتوفير الحصانة لهذه العقول عن طريق توجيهها لما يصلحها، وفق المنهج الرباني الذي أمر بالنظر والتفكر في آيات الله تعالى المنظورة في هذا الكون، والمسطورة في القرآن الكريم، وكل ذلك يحتاج إلى برامج متكاملة، وجهود متضافرة لتحقيق تلك الحماية في ظل أنظمة وقوانين يتوافق عليها العقلاء، والمفكرون.

7- على المسلم في تعامله مع الإنترنت أن يتثبت مما يقول ويسمع ويقرأ وينقل، وبذلك يُعْلَمُ عقل الإنسان ورزانته وإيمانه. فالإنترنت يُكْتَبُ فيه الغث في السمين، ويكتب فيه الجاهل والعالم، فعلى العاقل أن يحكم عقله في هذا الأمر، وأن يتثبت قبل أن يكتب أو ينقل، فكم من الناس من يلغي عقله، ويتعامل مع ما ينشر في الإنترنت وكأنه وحي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه، قال تعالى: [ وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ الأَمْنِ أَوْ الْخَوْفِ أَذَاعُوا بِهِ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُوْلِي الأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ وَلَوْلا فَضْلُ اللهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ لاتَّبَعْتُمْ الشَّيْطَانَ إِلاَّ قَلِيلاً ] النساء 83.



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

"وهذا تأديب من الله لعباده عن فعلهم هذا غير اللائق، وأنه ينبغي لهم إذا جاءهم أمر من الأمور المهمة، والمصالح العامة مما يتعلق بالأمن، وسرور المؤمنين أو بالخوف الذي فيه مصيبة عليهم أن يتثبتوا، ولا يستعجلوا بإشاعة ذلك الخبر، بل يردونه إلى الرسول وإلى أولي الأمر منهم: أهل الرأي، والعلم، والنصح، والعقل، والرزانة، الذين يعرفون الأمور، ويعرفون المصالح وضدها، فإن رأوا في إذاعته مصلحة ونشاطاً للمؤمنين، وسروراً لهم، وتحرزاً من أعدائهم، فعلوا ذلك، وإن رأوا ما فيه مصلحة، أو فيه مصلحة ولكن مضرته تزيد على مصلحته، لم يذيعوه"[1].

ولقد جاء النهي الصريح عن أن يحدث المرء بكل ما سمع، قال رسول الله ρ: "كفى بالمرء كذباً أن يحدِّث بكل ما سمع"[2]، وفي هذا الحديث النهي عن العجلة والتسرع لنشر الأمور من حين سماعها، والأمر بالتأمل قبل الكلام، والنظر فيه هل هو مصلحة فيقدم عليه الإنسان أم لا فلا يتحدث به.

1 السعدي، **تيسير الكريم الرحمن**، 190/1

2 مسلم، **صحيح مسلم**، كتاب الأخبار عن رسول الله ρ، باب النهي عن الحديث بكل ما سمع، 1/ 10 رقم 5



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

www.manaraa.com

## الفصل الرابع

## التدابير الشرعية لحفظ العقل من الناحية المادية

**وفيه ثلاثة مباحث:**

**المبحث الأول: تحريم الاعتداء على العقل ودية إذهابه، وفيه مطلبان:**

**المطلب الأول: تحريم الاعتداء على العقل.**

**المطلب الثاني: دية إذهاب العقل.**

**المبحث الثاني: المسكرات؛ حكمها، التداوي بها، أضرارها، وعقوبة شاربها، وفيه أربعة مطالب:** **المطلب الأول: حكم المسكرات.**

**المطلب الثاني: حكم التداوي بالمسكرات.**

**المطلب الثالث: أضرار المسكرات.**

**المطلب الرابع: عقوبة شارب المسكرات.**

**المبحث الثالث: المخدرات والمفترات؛ حكمها، التداوي بها، أضرارها، عقوبة متعاطيها وفيه أربعة مطالب:** **المطلب الأول: حكم المخدرات.**

**المطلب الثاني: حكم التداوي بالمخدرات.**

**المطلب الثالث: أضرار المخدرات.**

**المطلب الرابع: عقوبة متعاطي المخدرات.**



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

ناقشنا في الفصل السابق الوسائل التي أمرنا بها الشرع لحفظ عقولنا من الناحية المعنوية، وأهمية ذلك، إلا أن حفظ العقل لا يتم بها وحدها، بل لا بد من الابتعاد والامتناع عن كل ما يضر بالعقل أو يمنعه من القيام بوظائفه من الناحية المادية، والتي سنناقشها في هذا الفصل بإذن الله تعالى.

## المبحث الأول

## تحريم الاعتداء على العقل، ودية إذهابه

### المطلب الأول: تحريم الاعتداء على العقل

نِعَم الله تعالى على عباده كثيرة جليلة عظيمة لا تعد ولا تحصى، يقول تعالى: [ وَإِن تَعُدُّواْ نِعْمَةَ اللَّهِ لاَ تُحْصُوهَا ] إبراهيم 34، ومن أجل النعم وأفضلها بعد نعمة الإيمان والهداية، نعمة الصحة والعافية، يقول النبي ρ: "نعمتان مغبون فيهما كثير من الناس الصحة والفراغ"[1].

وهذا الجسد الذي هو أحد هذه النعم تقع مسؤوليته على صاحبه، عليه أن يحافظ عليه ويحميه، فهو أمانة عنده مسؤول عنه ومحاسب عليه، إذ هو لا يملك نفسه بل هو ملك لله تعالى مثل باقي المخلوقات، وهو مطالب بالتعامل مع هذا الجسد وما فيه من أعضاء وفق شرع الله تعالى، دون إضرار أو إيذاء.

ومن هنا كانت التشريعات المختلفة التي جاءت لتحافظ على سلامة الجسد وتحرم الاعتداء عليه، بل وتفرض العقوبة على كل من يعتدي على النفس أو الأعضاء كما سنرى في المطلب الثاني، ومن هذه التشريعات: تحريم الانتحار الذي يهدر الحياة، قال تعالى: [ وَلاَ

---

1 البخاري: **الجامع الصحيح**، كتاب الرقاق، باب ما جاء في الصحة والفراغ وأن لا عيش إلا عيش الآخرة، 5/ 2357 رقم 6049



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

تَقْتُلُواْ أَنفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيماً ] النساء 29، وقال رسول الله ρ: "من تردى من جبل فقتل نفسه فهو في نار جهنم يتردى فيه خالداً مخلداً فيها أبداً، ومن تحسى سماً فقتل نفسه فسمه في يده يتحساه في نار جهنم خالداً مخلداً فيها أبداً، ومن قتل نفسه بحديدة فحديدته في يده يجأ بها في بطنه في نار جهنم خالداً مخلداً فيها أبداً"[1].

كما شرع القصاص على من أهلك نفساً بشرية عمداً، فقال تعالى: [وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَاةٌ يا أُولِي الأَلْبَابِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ] البقرة 179، وكذلك القصاص في الإتلاف المتعمد لأعضاء الجسد، قال تعالى: [ وَالْجُرُوحَ قِصَاصٌ ] المائدة 45، وفي هذه التشريعات حفظ للجسد والأعضاء من أي اعتداء.

كذلك شرعت الدية في الاعتداء الخطأ على النفس وما دون النفس، وفي هذا أيضاً تكريم لجسد الإنسان وأعضائه، قال الحق جل وعلا: [ وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَن يَقْتُلَ مُؤْمِناً إِلاَّ خَطَئاً وَمَن قَتَلَ مُؤْمِناً خَطَئاً فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ وَدِيَةٌ مُّسَلَّمَةٌ إِلَى أَهْلِهِ إِلاَّ أَن يَصَّدَّقُواْ فَإِن كَانَ مِن قَوْمٍ عَدُوٍّ لَّكُمْ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ وَإِن كَانَ مِن قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِّيثَاقٌ فَدِيَةٌ مُّسَلَّمَةٌ إِلَى أَهْلِهِ وَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةً فَمَن لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ تَوْبَةً مِّنَ اللَّهِ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيماً حَكِيماً ] النساء 92، فهذه التشريعات وغيرها كلها تهدف إلى الحفاظ على جسد الإنسان وأعضائه.

ولما كان العقل أحد هذه الأعضاء بل ومن أهمها، وبهذه المكانة الكبيرة، والمنزلة العالية السامية، فقد جاء الشرع بتحريم كل ما يعطله أو يهلكه، من المسكرات والمخدرات وغيرها، كما حرم الاعتداء عليه بأية طريقة كانت، فأوجب العقوبة على كل من يتناول ما يزيل العقل ويعطله ويضر به، كما حرم الجناية عليه بالضرب والترويع وغير ذلك.

---

1 البخاري: **الجامع الصحيح**، كتاب الطب، باب شرب السم والدواء به وبما يخاف منه والخبيث،5/ 2179 رقم 5442.



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

وهذه الجناية هي من قبيل الجناية على ما دون النفس، "يعبر فقهاء الشريعة بالجناية على ما دون النفس عن كل أذى يقع على جسم الإنسان من غيره فلا يودى بحياته، وهو تعبير دقيق يتسع لكل أنوع الاعتداء والإيذاء التي يمكن تصورها؛ فيدخل فيه الجرح والضرب والدفع والجذب والعصر والضغط وقص الشعر ونتفه وغير ذلك"[1].

والجناية على ما دون النفس أنواع أربعة[2]: الأول إبانة الأطراف وما يجري مجرى الأطراف كقطع اليد والرِجل واللسان وقلع الأسنان وحلق الشارب واللحية، والثاني إذهاب معاني الأطراف مع إبقاء أعيانها، كتفويت السمع والبصر والشم والذوق والكلام والجماع والبطش والمشي وتغير لون السن إلى السواد والحمرة والخضرة ونحوها، مع قيام المحال الذي تقوم بها هذه المعاني، ويلحق بهذا الفعل إذهاب العقل، والثالث الشجاج وهي أحد عشر، والرابع الجراح وهي نوعان..[3].

فالجناية على العقل تدخل في باب الجناية على ما دون النفس، لأنها اعتداء على عضو من أعضائها وهو العقل.

والاعتداء المادي أو الحسي على العقل يكون عن طريق بعض أنواع الجروح الغائرة التي قد تخرق الدماغ وتصل إلى المخ، وقد تكون ببعض الأدوات والممارسات التي تفقد الإنسان عقله ولو مؤقتاً[4].

---

[1] عودة، عبد القادر: **التشريع الجنائي في الإسلام**، ت: 1373، 3/ 224.

[2] الكاساني علاء الدين: **بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع**، ط2، بيروت: دار الكتاب العربي 1982، 7/ 296.

[3] الشجاج جمع شجة، وهي جرح الرأس والوجه خاصة، وسميت بذلك لقطعها الجلد، وغيرها يسمى جرحاُ، الرحيباني، مصطفى السيوطي: **مطالب أولي النهى في شرح غاية المنتهى**، دمشق: المكتب الإسلامي، 1961م، 128/6.

[4] كما يفعل يهود بتعذيب بعض الشباب بوضعه تحت مصدر للماء، بحيث يقومون بالتحكم بالماء فينقط على رأس الشخص نقطة تلو أخرى لفترة معينة، حتى يصاب السجين بالجنون، كما يقومون بضرب السجين بمطرقة من إسفنج على رأسه، وهي في الظاهر لا تؤثر ولا تجرح، لكن بعد فترة يصاب السجين بأعراض تشبه الجنون جراء هذا الضرب.



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

من هنا فإن أي اعتداء على العقل يؤدي إلى فقدانه أو إذهاب منافعه، سواء كان مؤقتاً أو دائماً يعتبر جناية توجب العقوبة.

**المطلب الثاني: دية إذهاب العقل**

معنى الدية لغة: مصدر الفعل وَدَى، وهي حق القتيل[1].

وفي الشرع: (اسم لضمان يجب بمقابلة الآدمي أو طرف منه) سمى بها لأنه يؤدي عادة لأنه قل ما يجري فيه العفو لعظم حرمة الآدمي[2].

وفي مغني المحتاج: (المال الواجب بجناية على الحر في نفس أو فيما دونها)[3].

وتسمى الدية بالعقل ، يقول ابن قدامة: (العاقلة من يحمل العقل والعقل الدية تسمى عقلا لأنها تعقل لسان ولي المقتول، وقيل إنما سميت العاقلة لأنهم يمنعون عن القاتل)[4].

وفي الاختيار: (وسميت الدية عقلا لوجهين: أحدهما أنها تعقل الدماء من أن تراق، والثاني أن الدية كانت إذا أخذت من الإبل تجمع فتعقل ثم تساق إلى ولي الجناية)[5].

والأصل في مشروعية الدية: القرآن الكريم والسنة المطهرة والإجماع.

فمن القرآن الكريم: قول الله تعالى: [ وَمَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَئًا فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ وَدِيَةٌ مُّسَلَّمَةٌ إِلَى أَهْلِهِ إِلاَّ أَنْ يَصَّدَّقُواْ ] النساء 92.

ومن السنة النبوية الشريفة ما رواه أبو هريرة رضي الله عنه أن خزاعة قتلوا رجلاً من بني ليث عام فتح مكة بقتيل منهم قتلوه فأخبر بذلك النبي ρ فركب راحلته فخطب فقال: "إن الله

---

1 ابن منظور: **لسان العرب**، 15/ 383.

2 ابن نجيم، زين الدين الحنفي: **البحر الرائق شرح كنز الدقائق** ت 970هـ، بيروت: دار المعرفة، ط: 2، 8/ 373.

3 الشربيني: **مغني المحتاج**، 4/ 53.

4 ابن قدامة: **المغني**، 8/ 305.

5 الموصلي، عبد الله بن محمود بن مودود الحنفي، ت 683 هـ: **الاختيار لتعليل المختار**، ط3، تحقيق: عبد اللطيف محمد عبد الرحمن، بيروت: دار الكتب العلمية 2005 م، 5/ 64.



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

حبس عن مكة القتل أو الفيل– شك أبو عبد الله – وسلط عليهم رسول الله ρ والمؤمنين، ألا وإنها لم تحل لأحد قبلي ولم تحل لأحد بعدي، ألا وإنها حلت لي ساعة من نهار، ألا وإنها ساعتي هذه حرام لا يختلى شوكها ولا يعضد شجرها ولا تلتقط ساقطتها إلا لمنشد فمن قتل فهو بخير النظرين إما أن يعقل وإما أن يقاد أهل القتيل.."[1].

وفي حديث آخر يقول النبي ρ: "من قتل متعمداً دُفِع إلى أولياء القتيل فإن شاؤوا قتلوه وإن شاؤوا أخذوا الدية، وهى ثلاثون حقة وثلاثون جذعة وأربعون خلفه، وذلك عقل العمد وما صالحوا عليه فهو لهم، وذلك تشديد العقل"[2].

وأما الإجماع: فقد انعقد الإجماع على مشروعية الدية، وقد نقل الإجماع أكثر من واحد.

قال ابن قدامة والبهوتي: (وأجمع أهل العلم على وجوب الدية في الجملة)[3].

هذا في الدية بشكل عام، أما في موضوع الدية في إذهاب العقل ففي ذلك تفصيل:

**أولاً: دية إذهاب العقل بجناية لم يتنوع أثرها**

إذا جنى شخص على آخر وأدت هذه الجناية إلى زوال عقل المجني عليه، ولم يؤمل عودة العقل، ولم يتنوع أثر الجناية؛ كالتخويف واللطمة واللكمة، فللعلماء في وجوب الدية قولان:

**القول الأول:** تجب فيه الدية، وهي الدية الكاملة للنفس، وبهذا قال الحنفيَّة[4] والمالكيَّة[1] والشَّافعيَّة[2] والشَّافعيَّة[2] والحنابلة[3]، ونقل ابن المنذر الإجماع على هذا فقال: (وأجمعوا أن في العقل دية)[4].

---

1 البخاري: **الجامع الصحيح**، كتاب العلم، باب كتابة العلم، 1 /53 رقم 112، ومسلم، صحيح مسلم، كتاب الحج، باب تحريم مكة وصيدها وخلاها وشجرها 986/2 رقم 1355.

2 ابن حنبل، **مسند أحمد بن حنبل**، 2/ 183 رقم 6717، قال الشيخ شعيب الأرناؤوط : إسناده حسن.

3 ابن قدامة، **المغني**، 8/ 289، البهوتي، منصور بن يونس بن إدريس،ت1051: **شرح منتهى الإرادات المسمى دقائق أولي النهى لشرح المنتهى**، ط2، بيروت: عالم الكتب 1996، 3/ 291.

4 السرخسي، **المبسوط**، 99/26، ابن عابدين: **حاشية رد المختار على الدر المختار**، 576/6.



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

وقال الوزير ابن هبيرة[5]: (وأجمعوا على أن في ذهاب العقل الدية)[6].

وقال ابن قدامة: (وفي ذهاب العقل الدية لا نعلم في هذا خلافا وقد روي عن عمر وزيد رضي الله عنهما وإليه ذهب من بلغنا قوله من الفقهاء)[7].

**القول الثاني:** لا دية في ذهاب العقل بالجناية عليه لا عمداً ولا خطأً، وبهذا قال ابن حزم: (فإذ لا نص في العقل ولا إجماع يثبت فيه، فلا شيء في ذهابه بالخطأ، وأما بالعمد فإنما هي ضربة كضربة ولا مزيد، وإن لم يذهب عقل المقتص منه فلا شيء عليه فقد اعتدى بمثل ما اعتدى به عليه)[8].

من خلال كلام ابن حزم نستنتج أن أدلته التي اعتمد عليها في قوله هي:

---

1 الدردير، أبو البركات سيدي أحمد: الشرح الكبير، تحقيق : محمد عليش، بيروت : دار الفكر، 271/4، النفراوي، أحمد بن غنيم بن سالم المالكي: **الفواكه الدواني على رسالة ابن أبي زيد القيرواني** ، بيروت: دار الفكر، 1415هـ، 189/2، العدوي، علي الصعيدي المالكي: **حاشية العدوي على شرح كفاية الطالب الرباني**، تحقيق : يوسف الشيخ محمد البقاعي، بيروت: دار الفكر 1412 هـ، 393/2.

2 الشافعي، أبو عبد الله محمد بن إدريس **الأم** ، ط2، بيروت: دار المعرفة 1393هـ، 82/6، النووي، محي الدين أبو زكريا يحيى بن شرف: **روضة الطالبين وعمدة المفتين**، ط2، بيروت: المكتب الإسلامي 1405هـ، 290/9.

3 ابن قدامة، أبو محمد عبد الله بن احمد بن قدامة المقدسي: **الكافي في فقه الإمام المبجل أحمد بن حنبل**، بيروت: المكتب الاسلامي، 101/4، البهوتي، منصور بن يونس بن إدريس: **كشاف القناع عن متن الإقناع**، تحقيق: هلال مصيلحي مصطفى هلال، بيروت: دار الفكر1402هـ، 50/6.

4 النيسابوري، أبو بكر محمد بن إبراهيم بن المنذر: **الإجماع**، ط3، تحقيق: د. فؤاد عبد المنعم أحمد، الإسكندرية: دار الدعوة 1402، 117/1.

5 يحيى بن محمد بن هبيرة أبو المظفر الوزير للخلافة عون الدين، وقد قرأ القرآن وسمع الحديث، وكانت له معرفة جيدة بالنحو واللغة والعروض، وتفقه على مذهب الإمام أحمد، وصنف كتباً جيدة مفيدة منها: الإفصاح في مجلدات، شرح فيه الحديث وتكلم على مذاهب العلماء، وكان على مذهب السلف في الاعتقاد، وقد كان فقيراً لا مال له، ثم تعرض للخدمة إلى أن وزر للمقتفي ثم لابنه المستنجد، وكان من خيار الوزراء وأحسنهم سيرة، وأبعدهم عن الظلم، وكان المقتفي يقول: ما وزر لبني العباس مثله، وكذلك ابنه المستنجد وكان المستنجد معجباً به، توفي سنة 560هـ، ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي: **البداية والنهاية**، بيروت: مكتبة المعارف، 250/12.

6 ابن هبيرة، الوزير أبو المظفر يحيى بن محمد الشيباني، ت560هـ: **اختلاف الأئمة العلماء**، ط2، تحقيق: السيد يوسف أحمد، بيروت: دار الكتب العلمية، 2002م، 2/ 241.

7 ابن قدامة، **المغني**، 363/8.

8 ابن حزم، أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد الظاهري، ت 456هـ: **المحلى**، ط1، تحقيق: محمد منير الدمشقي، مصر: إدارة الطباعة المنيرية، 1352هـ، 435/10.



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

1- الواجب في الجناية إن كانت عمداً القصاص من الجاني، فيُعتدى عليه بمثل ما اعتدى به على المجني عليه، فالمجني عليه له أن يقتص من الجاني بمثل ما اعتدى به الجاني عليه.

2- إن كانت الجناية خطأً، فالخطأ معفو عنه، ولا إثم فيه، فلا يجب على أحد غرم في جناية خطأ إلا بنص صحيح أو إجماع مؤكد، وهذا ما ذكره ابن حزم في باب ديات الجراحة والأعضاء فيما دون النفس في العمد والخطأ، مستندًا إلى قوله تعالى: [ وَلَيْسَ عَلَيكُم جُنَاحٌ فيما أَخْطَأْتُمْ به ولَكَنْ مَّا تَعَمَّدَتْ قُلُوبُكُمْ ] الأحزاب 5، وقول النبي ρ: "إن الله تجاوز عن أمتي الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه"[1].

والرد على الاستدلال الأول ما قاله الماوردي: (إذا جنى عليه فأذهب عقله ضمنه بالدية دون القود، وإنما سقط القود فيه لأمرين:

الأول: اختلاف الناس في محله، فمن طائفة تقول محله الدماغ، وأخرى تقول محله القلب، وأخرى تقول مشترك فيهما، والثاني: تعذر استيفائه، لأنه يذهب يسير الجناية ولا يذهب بكثيرها)[2].

فمماثلة العقوبة غير ممكنة لاختلاف الناس في محل العقل ولاختلافهم في القدرة على التحمل، فقد يتحمل الإنسان ضربة ولا يضره بسببها شيء، وقد يزيل بهذه الضربة عقل الآخر، وقد يقتله بها فيكون في الاستيفاء ظلم، ولا يوجد طريقة معروفة مؤكدة يمكن أن تحدث أثراً مماثلاً،فلما تعذر استيفاء القصاص تعين البدل وهو الدية.

---

1 النيسابوري، **المستدرك على الصحيحين**، كتاب الطلاق، 216/2، رقم 20801، قال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، **صحيح ابن حبان**، باب فضل الأمة، كتاب ذكر الإخبار عما وضع الله بفضله عن هذه الأمة، 202/16 رقم 2719.

2 الماوردي، علي بن محمد بن حبيب البصري الشافعي، ت 450: **الحاوي الكبير في فقه مذهب الإمام الشافعي وهو شرح مختصر المزني** ، ط1، تحقيق: الشيخ علي محمد معوض – الشيخ عادل أحمد عبد الموجود، بيروت: دار الكتب العلمية 1999 م،246/12.



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

وأما الاستدلال الثاني: قوله "بالعفو" عن الخطأ بأن المقصود من العفو في حال الخطأ هو رفع الإثم، لا رفع الواجب من الدية، ولهذا جاء تفسير قوله تعالى: [ وَلَيْسَ عَلَيكُم جُنَاحٌ فيما أَخْطَأْتُمْ به ولَكَنْ مَّا تَعَمَّدَتْ قُلُوبُكُمْ ] الأحزاب5، أي: ما تعمدت قلوبكم فعليكم الجناح، وما أخطأتم فيه فليس عليكم به جناح، وكان الله غفوراً للعمد ورحيماً برفع إثم الخطأ[1].

قال الحافظ ابن رجب: (والأظهر والله أعلم أن الناسي والمخطئ إنما عفي عنهما بمعنى رفع الإثم عنهما، لأن الأمر مرتب على المقاصد والنيات، والناسي والمخطئ لا قصد لهما فلا إثم عليهما، وأما رفع الأحكام عنهما فليس مراداً من هذه النصوص فيحتاج في ثبوتها ونفيها إلى دليل آخر)[2].

**أما حجة الجمهور القائلين بوجوب الدية:**

1- ما رواه البيهقي من حديث معاذ بن جبل رضي الله عنه مرفوعاً: (وفي العقل الدية مائة من الإبل)[3] وفي هذا الحديث دليل صريح على إيجاب الدية الكاملة عند إزالة العقل.

2- ما رواه البيهقي: أن عمر رضي الله عنه قضى في رجل رمى رجلاً بحجر في رأسه فذهب سمعه ولسانه وعقله وذكره فلم يقرب النساء، فقضى فيه عمر بأربع ديات[4]، فهذه الجناية

---

1 القرطبي، **الجامع لأحكام القرآن**، 120/12.

2 ابن رجب، أبو الفرج زين الدين عبد الرحمن بن شهاب الدين البغدادي ت: 795هـ: **جامع العلوم والحكم في شرح خمسين حديثا من جوامع الكلم**، ط7، تحقيق: شعيب الأرناؤوط / إبراهيم باجس، بيروت مؤسسة الرسالة 1997م، 1/ 375.

3 البيهقي، أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي بن موسى: **سنن البيهقي الكبرى**، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، مكة المكرمة: مكتبة دار الباز 1994، باب السمع، 85/8، رقم 16003، إسناده ضعيف.

4 البيهقي، **السنن الكبرى**، باب ذهاب العقل من الجناية، 86/8، رقم 16010، ابن أبي شيبة، أبو بكر عبد الله بن محمد الكوفي: **الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار**، ط1 ، تحقيق : كمال يوسف الحوت، الرياض: مكتبة الرشد 1409هـ، كتاب الديات، باب إذا ذهب سمعه وبصره،359/5، رقم 26892، قال الألباني في إرواء الغليل: إسناده حسن



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

أتلفت أربع منافع، والقضاء فيها كان بأربع ديات، هذا دليل أن لكل منفعة دية كاملة، والعقل أحد هذه المنافع، فكانت الجناية عليه والتي أدت إلى زواله فيها دية كاملة.

3- ما جاء عن زيد بن ثابت رضي الله عنه قال: (في الرجل يُضرب حتى يذهب عقله الدية كاملة)[1]، وفي هذا الحديث أيضاً يظهر أن في الاعتداء الذي يؤدي إلى زوال العقل دية كاملة.

4- ما ورد عن الحسن أنه سئل عن رجل فزع رجلا فذهب عقله، قال: (لو أدركه عمر رضي الله عنه لضمنه الدية)[2].

5- ولأنه أكبر المعاني قدراً، وأعظم الحواس نفعاً، فإن به يتميز من البهيمة، ويعرف به حقائق المعلومات، ويهتدي إلى مصالحه، ويتقي ما يضره، ويدخل به في التكليف، وهو شرط في ثبوت الولايات، وصحة التصرفات، وأداء العبادات، فكان بإيجاب الدية أحق من بقية الحواس[3].

كما أن العقل من أعظم ما يختص به الآدمي وبه ينتفع بنفسه في الدنيا والآخرة وبه يمتاز من البهائم فالمفوت له كالمبدل لنفسه الملحق له بالبهائم[4].

**القول الراجح:**

---

1 البيهقي، **السنن الكبرى**، باب ذهاب العقل من الجناية، 86/8، رقم16009، الصنعاني، أبو بكر عبد الرزاق بن همام: **المصنف**، ط2، تحقيق : حبيب الرحمن الأعظمي بيروت: المكتب الإسلامي 1403هـ كتاب العقول، باب الصوت والحنجرة،360/9، رقم 17572. إسناده صحيح، الطريفي،عبد العزيز بن مرزوق: التحجيل في تخريج ما لم يخرج في إرواء الغليل، الطبعة الثانية مزيدة ومنقحة، 310/2.

2 البيهقي، **السنن الكبرى**، باب ذهاب العقل من الجناية، 86/8، رقم 16011، ابن أبي شيبة، المصنف، كتاب العقول، باب في العقل،398/5، رقم 27352، حديث مقطوع.

3 ابن قدامة، **المغني**، 8 / 363، ابن مفلح، أبو إسحاق إبراهيم بن محمد بن عبد الله الحنبلي: **المبدع في شرح المقنع**، بيروت: المكتب الإسلامي 1400هـ، 380/8.

4 السرخسي، **المبسوط** 26 /69، الرملي، شمس الدين محمد بن أبي العباس أحمد بن حمزة بن شهاب الدين الشهير بالشافعي الصغير: **نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج**، بيروت: دار الفكر للطباعة 1984م، 334/7.



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

بعد استعراض أقوال العلماء واستقراء أدلتهم يظهر أن قول الجمهور بوجوب الدية كاملة عند إتلاف العقل أرجح من رأي ابن حزم خاصة في الدليل الأخير الذي أورده الجمهور كما إنه لا يوجد دليل يؤيد قول ابن حزم، كما إن في ذهاب أي عضو لا مثيل له في جسم الإنسان دية كاملة فأحرى أن يكون كذلك في ذهاب العقل الذي هو أعظم الحواس ولا تستقيم الحياة بدونه.

**ثانياً: دية إذهاب العقل بجناية تنوع أثرها:**

إذا جنى شخص على آخر؛ فزال عقل المجني عليه، بأن جنى عليه جناية يزول بها عقله وتوجب غرماً؛ كأن يجرحه، أو يقطع عضواً من أعضائه ويذهب عقل المجني عليه، فقد اختلف الفقهاء في تداخل الديات:

**القول الأول:** تجب دية العقل للعقل، ويجب غرم الجرح أو العضو، فدية العقل لا تسقط بما عداها، ولا يسقط بها ما عداها، بغض النظر عن قيمة الغرم على الجناية سواء كانت أقل أو أكثر من دية العقل، وهو قول المالكية في المشهور[1]، والشافعي في الجديد[2]، والحنابلة[3]، وزفر من الحنفية[4].

واستدلوا بأن عمر رضي الله عنه قضى في رجل رمى رجلاً بحجر في رأسه فذهب سمعه ولسانه وعقله وذكره فلم يقرب النساء، فقضى فيه عمر بأربع ديات[5].

---

1 الدسوقي، محمد عرفه: **حاشية الدسوقي على الشرح الكبير**، تحقيق: محمد عليش، بيروت: دار الفكر، 272/4، الدردير، الشرح الكبير، 279/4.

2 الماوردي، **الحاوي الكبير**، 248/12.

3 ابن قدامة، **المغني**، 364/8-365، البهوتي، كشاف القناع، 50/6.

4 الكاساني، **بدائع الصنائع**، 317/7، عبد القادر عودة، التشريع الجنائي، 3/ 303.

5 سبق تخريجه ص129.



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

فهذا القضاء بتعدد الديات لتنوع أثر الجناية، دليل واضح على عدم تداخل الديات بما فيها دية العقل التي كانت واحدة من الديات الواجبة بسبب هذه الجناية، وكأنها جنايات متعددة. كذلك قالوا: إن ما اختلف محله لا يتداخل فيما دون النفس، كما لو قطع أنفه وقطعت يده وجبت دية الأنف ودية اليد، أو أوضحه[1] فذهب بصره أو سمعه، ومحل العقل القلب، والجناية التي زال بها العقل لم تكن على محله وهو القلب[2].

**القول الثاني:** يدخل الأقل في الأكثر، فإن كان ما وجب بالجرح أو القطع أقل من دية العقل فلا يجب على الجاني أكثر من دية العقل، وإن كان أكثر من دية العقل دخلت دية العقل في دية الجرح أو القطع؛ كما لو قطع أذنيه، وجدع أنفه فزال عقله، فيؤخذ بدية الأذنين والأنف وتدخل دية العقل فيهما، ليكون الأقل داخلاً في الأكثر. وهو قول أكثر الحنفية[3]، والمالكية في غير المشهور[4]، والشافعي في القديم[5].

وحجتهم في ذلك: أن الجاني لم يوجد منه إلا جناية واحدة، والواجب في العقل دية النفس من حيث المعنى؛ لأن جميع منافع النفس تتعلق بالعقل، وإذا ذهب العقل اختلت منافع النفس، فكان تفويته مسقطاً للتكاليف مشبهاً للموت، فتتداخل الديات، كما تتداخل في دية النفس[6].

ورد عليهم ابن قدامة: (إن منافع الأعضاء تبطل بذهاب العقل فإن المجنون تضمن منافعه وأعضاؤه بعد ذهاب عقله بما تضمن به منافع الصحيح وأعضاؤه ولو ذهبت منافعه وأعضاؤه لم تضمن كما لا تضمن منافع الميت وأعضاؤه وإذا جاز أن تضمن بالجناية عليها بعد الجناية عليه

---

1 الموضحة من الشجاج التي بلغت العظم فأوضحت عنه وقيل : هي التي تقشر الجلدة التي بين اللحم والعظم أو تشقها حتى يبدو وضح العظم، ابن منظور، **لسان العرب**، 2/ 635.

2 الكاساني، **بدائع الصنائع**، 317/7، الماوردي، **الحاوي الكبير**، 249/12، ابن قدامة، **المغني**، 365/8.

3 الكاساني، **بدائع الصنائع**،317/7.

4 الدسوقي، **حاشية الدسوقي**، 4/ 272.

5 الماوردي، **الحاوي الكبير**، 248/12، الشربيني، **مغني المحتاج**، 68/4-69.

6 الكاساني، **بدائع الصنائع**،317/7، الماوردي، **الحاوي الكبير**، 248/12.



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

جاز ضمانها مع الجانية عليه كما لو جنى عليه فأذهب سمعه وبصره بجراحة في غير محلها)[1].

كما قالوا: إنه لو ضربه فأوضحه وذهب عقله لكان العقل زائلاً عن محله وهو محل الجناية التي هي الموضحة، لأن العقل في الرأس، فلا تتعدد الدية كما لا تتعدد الدية فيما لو قطع أذنيه وذهب سمعه، لأن المنفعة التي تذهب مع محلها ليس فيها إلا دية واحدة)[2].

وهذا الدليل قائم على اعتبار أن العقل في الرأس، وهذا لا يمكن التسليم به كما تقدم في بيان محل العقل حيث إن في هذا الأمر خلافاً.

من خلال النظر في أقوال العلماء في هذه المسألة، وما استدل به كل فريق، يظهر أن أرجح القولين هو عدم تداخل الديات في هذه المسألة، وذلك لقوة أدلة القائلين بعدم التداخل.

1 ابن قدامة، **المغني**، 364/8.

2 الدردير، **الشرح الكبير**، 279/4.



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

## المبحث الثاني

## المسكرات؛ حكمها، التداوي بها، أضرارها، وعقوبة شاربها

سبل الضلال والغواية وأساليب الشيطان في صدّ المسلم عن سبيل الله كثيرة ومتعددة، والمسكرات من أهم معاول الهدم في صرح هذه الأمة، بل من أكثر الطرق في تدمير شبابها الذين هم عدة الغد وعماد المستقبل وجيل الأمل المنشود، ولقد حرم الإسلام ومنع كل ما من شأنه أن يزيل العقل أو يلحق به الأذى أو يسبب له التعطيل والضرر من المسكرات والمخدرات وما شابهها.

فالعقل جوهرة ثمينة، يحميها العقلاء بالرعاية، اعترافا بفضلها، وخوفا من ضياعها وفقدانها، وبالعقل يشرف العقلاء، فيستعملون عقولهم فيما خلقت له، وإذا فقد الإنسان عقله، فلا فرق بينه وبين سائر الحيوانات والجمادات، بل لربما كان الحيوان أفضل، ومن فقد عقله، فلا نفع فيه ولا ينتفع به، بل يصبح عالة على أهله ومجتمعه ووطنه.

إن هناك من لا يعتني بأمر هذا العقل الثمين، ولا يحيطه بسياج الحفظ والحماية، ويتبع شهوته، فيضيع عقله ويتلفه في كأس خمر، وينسلخ من عالم الإنسانية، وينشر الإجرام والفساد، ويهدم صرح الأمة، وينسى ربه، ويهيم على وجهه، ويقتل إرادته، ويمزق حياءه، ويدمر أسرته ويشتت شملها، ويسيء إلى نفسه ومجتمعه ووطنه.

إن فقدان العقل بالسكر عادة قبيحة، كانت تلازم أهل الجاهلية، وللأسف فإن بعض مجتمعاتنا قد عادت في جاهلية حديثة تحاكي الجاهلية القديمة في بعض أخلاقها وفسادها وبعدها عن فطرة الإسلام، فغرقت في مستنقع الرذيلة، واستحقت بذلك غضب الله تعالى.



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

**المطلب الأول: تحريم المسكرات**

المسكرات: جمع مسكر، والسكر حالة تعرض بين المرء وعقله، وأكثر ما يستعمل ذلك في الشراب[1].

وصفوة القول: تطلق المسكرات على كل ما يغطي العقل ويخرجه عن طبيعته الواعية المميزة[2].

وأما المعنى الاصطلاحي للمسكر: غيبة العقل من تناول خمر أو ما يشبه الخمر[3].

في بداية عهد الناس بالإسلام، كانت الخمر والمسكرات مباحة، وقد كان العرب في جاهليتهم مولعين بشربها والمنادمة عليها، حتى كثر سؤال الناس عنها، لوضوح مضارها، فأنزل الله تعالى: [ يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ وَإِثْمُهُمَا أَكْبَرُ مِنْ نَفْعِهِمَا ] البقرة 219.

وجاء الإسلام بمنهج تربوي حكيم، فتدرج معهم في تحريمها، بعد بيان أن مضارها أكبر من نفعها؛ فمنعهم أولا من الصلاة وهم سكارى: [ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لاَ تَقْرَبُوا الصَّلاَةَ وَأَنْتُمْ سُكَارَى حَتَّى تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ ] النساء 43، وسبب نزول هذه الآية ما رواه علي بن أبي طالب رضي الله عنه، قال: صنع لنا عبد الرحمن بن عوف طعاما فدعانا وسقانا من الخمر فأخذت الخمر منا وحضرت الصلاة فقدموني فقرأت قل يا أيها الكافرون لا أعبد ما تعبدون ونحن نعبد

1 الأصفهاني، **المفردات في غريب القرآن**، 1/ 236.

2 طويلة، عبد الوهاب عبد السلام: **فقه الأشربة وحدها**، ط1، 1986، القاهرة: دار السلام للطباعة والنشر، ص17.

3 عبد القادر عودة، **التشريع الجنائي في الإسلام**، 2/ 139.



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

ما تعبدون قال فأنزل الله تعالى: [ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ لاَ تَقْرَبُواْ الصَّلاَةَ وَأَنتُمْ سُكَارَى حَتَّىَ تَعْلَمُواْ مَا تَقُولُونَ ] [1].

ثم بين لهم أن إثمها أكبر من نفعها، ثم أنزل الآية الجامعة القاطعة في سورة المائـــدة: [يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالأنصَابُ وَالأَزْلاَمُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ * إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَن يُوقِعَ بَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَآءَ فِي الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ وَيَصُدَّكُمْ عَن ذِكْرِ اللَّهِ وَعَنِ الصَّلاةِ فَهَلْ أَنْتُمْ مُّنتَهُونَ ] المائدة90،91.

وفي هاتين الآيتين أكد الله سبحانه وتعالى تحريم الخمر تأكيداً واضحاً، وطلب اجتنابهـــا وجعل هذا الاجتناب سبيلا إلى الفلاح. وذكر من أضرارها الاجتماعية، تقطيع الصلات وإيقـــاع العداوة والبغضاء ومن أضرارها الروحية الصد عن الواجبات الدينية من ذكر الله والصلاة. ثـــم طلب الانتهاء عنهما بأبلغ عبارة " فهل أنتم منتهون".

وقال النبي ρ في تحريم الخمر: "كل مسكر خمر وكل خمـــر حـــرام"[2]، وســـرعان مـــا استجاب الصحابة الكرام عليهم لتلبية أمر الله تعالى، فعن أنس بن مالك رضي الله عنـــه، قـــال: "كنت ساقي القوم في منزل أبي طلحة، وكان خمرهم يومئذ الفضيخ[3]، فأمر رسول الله ρ منادياً ينادي: ألا إن الخمر قد حرمت قال فقال لي أبو طلحة: أُخرج فأهرقها فخرجت فهرقتها، فجرت في سكك المدينة، فقال بعض القوم: قد قتل قوم وهي في بطونهم فـــأنزل الله: [لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ

1 الترمذي، **سنن الترمذي**، 5/ 238، كتاب تفسير القرآن، باب ومن سورة النساء، رقم 3026، قال أبو عيسى هذا حديث حسن صحيح غريب وصححه الألباني.

2 مسلم، **صحيح مسلم**، كتاب الأشربة، باب بيان أن كل مسكر خمر، 1587/3، رقم 2003.

3 هو أن يجعل التمر في إناء ثم يصب عليه الماء الحار فيستخرج حلاوته ثم يغلي ويشـــتد. الجرجـــاني، **التعريفـــات**، 1/ 215.



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُواْ إِذَا مَا اتَّقَواْ وَءامَنُواْ وَعَمِلُواْ الصَّالِحَاتِ.. ] المائـــدة 93"[1].

وكان أول ما أعلنه النبي ρ في ذلك أنه لم ينظر إلى المادة التي تتخذ منها الخمر، وإنما نظر إلى الأثر الذي تحدثه وهو الإسكار، فما كان فيه إسكار فهو الخمر مهما وضع الناس لهـــا من ألقاب وأسماء، ومهما تكن المادة التي صنعت منها، فعن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه أن النبي ρ بعثه إلى اليمن فسأله عن أشربة تصنع بها فقال: وما هي؟ قال البتع والمزر، فقلـــت لأبي بردة: ما البتع قال: نبيذ العسل، والمزر نبيذ الشعير، فقال: "كل مسكر حرام"[2].

بل إن شربها في الدنيا سبب للحرمان منها في الآخرة حيث قال النبي ρ: "مـــن شـــرب الخمر في الدنيا ثم لم يَتب منها حرمها في الآخرة"[3].

وقال في حديث آخر: (أَن رجلاً قدم من جَيْشان، وجَيْشان من اليمن، فسأل النبي صـــلى الله عليه وسلم عن شراب يشربونه بأرضهم من الذرة يقال له المزر فقال النبي: أو مسكر هـــو؟ قال: نعم، قال رسول الله ρ: "كل مسكر حرام، إن على الله عز وجل عهدًا لمن يشرب المســـكر أن يسقيه من طينة الخبال، قالوا: يا رسول الله وما طينة الخبال؟ قـــال: عـــرق أهـــل النـــار أو عصارة أهل النار"[4]).

---

1 البخاري: **الجامع الصحيح**، كتاب المظالم، باب صب الخمر في الطريق 869/2 رقم 2332، ومسلم، صحيح مســـلم، كتاب الأشربة، باب تحريم الخمر، 1570/3، رقم 1980.

2 البخاري، **الجامع الصحيح**، كتاب المغازي، باب بعث أبي موسى ومعاذ بن جبل رضي الله عنهما إلى اليمن، 1579/4 رقم 4087.

3 البخاري، **الجامع الصحيح**، كتاب الأشربة وقول الله تعالى" إنما الخمر والميسر..."، 2119/5 رقم 5253.

4 مسلم، **صحيح مسلم**، كتاب الأشربة، باب بيان أن كل مسكر خمر، 1587/3 رقم 2002.



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

ثم كان الإسلام حاسماً مرة أخرى حين لم ينظر إلى القدر المشروب من الخمر قــل أو كثر، فيكفي أن تنزلق قدم الإنسان في هذه السبيل، فيغرق في هذا المستنقع، لهذا قال رسول الله ρ: "كل مسكر حرام وما أسكر كثيره فقليله حرام"[1].

حتى إن رسول الله ρ عدّ شرب الخمر من أشراط الساعة، فقال عليه ρ: "إن من أَشراط الساعة أَن يُرفع العلم ويَثبت الجهل ويُشرب الخمر ويَظهر الزنا"[2].

كما حرم المتاجرة بها، ولو مع غير المسلمين، فلا يحل لمسلم أن يعمــل مســتورداً أو مصدراً لها أو صاحب محل لبيعها، أو عاملاً في هذا المحــل أو مقــدماً لهــا فــي المطــاعم والاحتفالات، فعن عائشة رضي الله عنها قالت: "لما أُنزلت الآيات من سورة البقرة فــي الربــا خرج النبي ρ إلى المسجد فقرأهن على الناس ثم حرم تجارة الخمر"[3].

وقد لعن النبي ρ في الخمرة عشرة أصناف، عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: "لعن رسول الله ρ في الخمر عشرة: عاصرها ومعتصرها وشاربها وحاملها والمحمولة إليه وســاقيها وبائعها وآكل ثمنها والمشتري لها والمشتراة له"[4].

كذلك أمرنا النبي ρ بمقاطعة مجالس الخمر، ومجالسة شاربيها فقد جاء عنــه ρ: "مــن كان يؤمن بالله و اليوم الآخر فلا يقعد على مائدة تدار عليها الخمر"[5].

---

1 ابن ماجه، **سنن ابن ماجه**، كتاب الأشربة، باب ما أسكر كثيره فقليله حرام، 2/ 1124 رقم 3392.

2 البخاري، **الجامع الصحيح**، كتاب العلم، باب رفع العلم وظهور الجهل، 80/1 رقم 80.

3 البخاري، **الجامع الصحيح**، أبواب المساجد، باب تحريم تجارة الخمر في المسجد، 1/ 139 رقم 447 وكتاب البيــوع، باب آكل الربا وشاهده وكاتبه رقم 1978.

4 الترمذي، **الجامع الصحيح**، كتاب البيوع، باب النهي أن يتخذ الخمر خلاً، 589/3 رقم 1295، قال أبــو عيســى هــذا حديث غريب من حديث أنس، قال الألباني: حسن صحيح.

5 صححه الألباني، الألباني، محمد ناصر الدين: **غاية المرام في تخريج أحاديث الحلال والحــرام للقرضــاوي**، بيروت: المكتب الإسلامي، ط1، 1400 هــ، ص64.



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

وقد عدها النبي ρ مفتاحاً للمعاصي والشرور، فعن بن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ρ: "اجتنبوا الخمر فإنها مفتاح كل شر"[1].

وبين عليه الصلاة والسلام أن كمال الإيمان ينتفي عن المسلم حين اقترافه لمعصية شرب الخمر، فقد قال رسول الله ρ: "لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن"[2].

**المطلب الثاني: حكم التداوي بالمسكرات**

أما عن استعمال الخمر كدواء، فقد اختلف العلماء في حكم التداوي بالخمر:

**القول الأول:** حرمة التداوي بالخمر، وبه قال الشافعي في الصحيح[3] وأحمد[4] وأبو حنيفة في قول[5] قول[5] ومالك[6]، وهو رأي جمهور العلماء[7].

ورد في مختصر الفتاوي المصرية: (وأما التداوي بالخمر ولحم الكلب وسائر المحرمات فإنه حرام عند جماهير الأئمة كمالك وأحمد وأبي حنيفة وأحد الوجهين للشافعي لأنه ثبت أن رسول الله ρ سئل عن الخمر يصنع الدواء فقال إنها داء وليس بدواء ونهى عن الدواء الخبيث

---

1 النيسابوري، **المستدرك على الصحيحين**، كتاب الأشربة، 162/4رقم 7231 قال الحاكم: صحيح الإسناد ولم يخرجاه، قال الذهبي في التلخيص: صحيح.

2 البخاري، **الجامع الصحيح**، كتاب الأشربة وقول الله تعالى" إنما الخمر والميسر....."، 2120/5 رقم 5256.

3 النووي، **المجموع**، 9/ 46.

4 ابن قدامة، **المغني**، 9/ 138.

5 السرخسي، **المبسوط**، 9/24.

6 الدسوقي، **حاشية الدسوقي**،4/ 353.

7 الشوكاني، **نيل الأوطار**، 4/ 94.



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

وفي السنن الخمر أم الخبائث، وذكر البخاري عن ابن مسعود أنه قال: "إن الله لم يجعل شفاء أمتي فيما حرم عليها" ورواه أبو حاتم في صحيحه مرفوعاً)[1].

وأدلتهم في ذلك:

- عن وائل بن حجر الحضرمي أَن طارق بن سُوَيْد الجعفِي[2] سأل النبي ρ عن الخمر فنهاه أو كره أن يصنعها فقال: إنما أَصنعها للدواء فقال: "إنه ليس بدواء ولكنه داء"[3]، جاء في المستدرك: "عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: نهى رسول الله ρ عن الدواء الخبيث"، الدواء الخبيث هو الخمر بعينه بلا شك فيه، وقد اتفق الشيخان رضي الله عنهما على حديث الثوري وشعبة عن منصور عن أبي وائل عن عبد الله أن الله تعالى لم يجعل شفاءكم فيما حرم عليكم[4].
- عن أم سلمة قالت نبذت نبيذاً في كوز فدخل رسول الله ρ وهو يغلي فقال ما هذا قلت اشتكت ابنة لي فنعت لها هذا فقال رسول الله ρ: "إن الله لم يجعل شفاءكم فيما حرم عليكم"[5].
- وقال ابن مسعود في السَّكَر: (إن الله لم يجعل شفاءكم فيما حرم عليكم)[1]، وقد أخبر النبي النبي أنها داء وليست بدواء فلا يجوز أن يقال هي دواء بخلاف غيرها، وأيضا ففي

---

1 ابن تيمية، بدر الدين أبو عبد الله محمد بن علي الحنبلي البعلي، ت: 622هـ: **مختصر الفتاوى المصرية** ، ط2، تحقيق : محمد حامد الفقي، السعودية: دار ابن القيم 1986، 1/500-501.

2 هو: طارق بن سويد الجعفي فرق بن السكن بينه وبين الحضرمي وهما واحد والحديث واحد اختلف بعض الرواة في نسبته

انظر: العسقلاني، أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل الشافعي: **الإصابة في تمييز الصحابة**، ط1، تحقيق: علي محمد البجاوي، بيروت: دار الجيل 1992، 3/552.

3 مسلم، **صحيح مسلم**، كتاب الأشربة، باب تحريم التداوي بالخمر، 3/1573 رقم 1984.

4 النيسابوري، **المستدرك على الصحيحين**، 4/ 455 رقم 8260، قال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، قال الذهبي في التلخيص: على شرط البخاري ومسلم.

5 البيهقي، **سنن البيهقي الكبرى**، باب ما يحل من الأدوية النجسة بالضرورة، 10/ 5 رقم 19463، وابن حبان في صحيحه 4/ 233 رقم 1391.



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

إباحة التداوي بها إجازة اصطناعها واعتصارها وذلك داع إلى شربها ولذلك اختصت بالحد بها دون غيرها من المطاعم الخبيثة لقوة محبة الأنفس لها[2].

- كما إن تحريم الخمر مؤكد ومقطوع به، أما الاستشفاء بها فمشكوك فيه، ولا يصح تغليب الشك على اليقين، والصواب القطع بتحريم التداوي بها[3].
- إن الله سبحانه وتعالى حرم على هذه الأمة ما حرم لخبث المحرم، وتحريمه له حماية وصيانة للناس، فلا يناسب أن يطلب به الشفاء من الأسقام والعلل، فإنه وإن أثر في إزالتها لكنه يعقب سقما أعظم منه في القلب بقوة الخبث الذي فيه، فيكون المداوى به قد سعى في إزالة سقم البدن بسقم القلب، كما أن تحريمه يقتضي تجنبه والبعد عنه، وفي اتخاذه دواء حض على الترغيب فيه، وهذا ضد مقصود الشارع، وهو داء كما بين النبي ρ فلا يجوز أن يتخذ دواء[4].

**الفريق الثاني:** قالوا بجواز التداوي بالخمر للضرورة، ومنهم أبو حنيفة في قول ثان[5]، وبعض الشافعية[6]، وابن حزم[7]، بشروط عدم وجود دواء غيره، وأن يكون بنصيحة من طبيب حاذق موثوق، وعدم نية اللذة والشهوة عند تناوله، وأن لا يتجاوز المقدار الذي حدده الطبيب[8].

---

1 البخاري، **الجامع الصحيح**، كتاب الأشربة، باب شراب الحلوى والعسل، 5/ 113 رقم 2129.

2 ابن تيمية، **كتب ورسائل وفتاوى ابن تيمية في الفقه**، 21/ 568.

3 أنظر: الشربيني، محمد الخطيب: **الإقناع في حل ألفاظ أبي شجاع** ، تحقيق : مكتب البحوث والدراسات – دار الفكر، بيروت: دار الفكر 1415هـ.

4 ابن القيم، أبو عبد الله محمد بن أبي بكر أيوب الزرعي: **زاد المعاد في هدي خير العباد**، ت 751 هـ، ط14، تحقيق: شعيب الأرناؤوط – عبد القادر الأرناؤوط، بيروت – الكويت: مؤسسة الرسالة – مكتبة المنار الإسلامية 1986، 156/4.

5 الكاساني، **بدائع الصنائع**، 116/5.

6 النووي، **المجموع**، 43/9.

7 ابن حزم، **المحلى**، 372/11.

8 النووي، **روضة الطالبين**، 10/ 170.



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

واستدلوا على رأيهم بأدلة منها:

- أن الضرورات تبيح المحظورات، فهي حالة ضرورية يدفع بها الإنسان الضر عن نفسه، وهذا بنص القرآن الكريم: [فَمَنِ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلاَ عَادٍ فَلا إِثْمَ عَلَيْهِ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ] البقرة 173، وقوله تعالى: [وَقَدْ فَصَّلَ لَكُم مَّا حَرَّمَ عَلَيْكُمْ إِلاَّ مَا اضْطُرِرْتُمْ إِلَيْهِ ] الأنعام 119، قال الرازي في التفسير الكبير: (إن الله تعالى إنما أباح هذه المحرمات إبقاء للنفس ودفعاً للهلاك عنها)[1].
- واستدلوا بقياسها على إساغة الغصة بلقمة[2].
- كما استدلوا بقياسها على إباحة المحرمات كالميتة والدم للمضطر.

وهذا ضعيف لوجوه:

(أحدها: أن المضطر يحصل مقصوده يقينا بتناول المحرمات، فإنه إذا أكلها سدت رمقه وأزالت ضرورته وأما الخبائث بل وغيرها فلا يتيقن حصول الشفاء بها، فما أكثر من يتداوى ولا يشفى، ولهذا أباحوا دفع الغصة بالخمر لحصول المقصود بها وتعينها له بخلاف شربها للعطش، فقد تنازعوا فيه فإنهم قالوا إنها لا تروي.

الثاني: أن المضطر لا طريق له إلى إزالة ضرورته إلا الأكل من هذه الأعيان، وأما التداوي فلا يتعين تناول هذا الخبيث طريقاً لشفائه، فإن الأدوية أنواع كثيرة، وقد يحصل الشفاء بغير الأدوية كالدعاء والرقية، وهو أعظم نوعي الدواء، حتى قال بقراط: (نسبة طبنا إلى طب أرباب الهياكل

1 الرازي، **التفسير الكبير**، 22/5.

2 الغزالي، **الوسيط** ، 157/1.



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

كنسبة طب العجائز إلى طبنا، وقد يحصل الشفاء بغير سبب اختياري بل بما يجعله الله في الجسم من القوى الطبيعية ونحو ذلك.

ولا عجب أن يحرم الإسلام التداوي بالخمر وغيرها من المحرمات، فإن تحريم الشيء- كما قال الإمام ابن القيم– يقتضي تجنبه والبعد عنه بكل طريق، وفي اتخاذه دواء حض على الترغيب فيه وملابسته، وهذا ضد مقصود الشارع، وقال : وأيضاً، فإن في إباحة التداوي به – ولا سيما إذا كانت النفوس تميل إليه -ذريعة إلى تناوله للشهوة واللذة، وبخاصة إذا عرفت النفوس أنه نافع لها، ومزيل لأسقامها، جالب لشفائها، وأيضا فإن في هذا الدواء المحرم من الأدواء ما يزيد على ما يظن فيه من الشفاء)[1].

**والراجح من هذه الأقوال:** هو قول الجمهور لقوة أدلتهم، ولأن درء المفاسد أولى من جلب المصالح، ومن باب سد الذرائع، فالأولى ترك التداوي بالخمر، ولأننا في هذا الزمن قد وجد من الأدوية الخالية من المسكرات ما لا يحصى، وإن تعاطي المسكرات للتداوي قد يؤدي إلى إدمانها

ومع هذا فإن للضرورة حكمها في نظر الشريعة، وهذا استثناء على الأصل، فلو كان هناك دواء وصف لمريض يخشى منه على حياته بحيث لا يغني عنه دواء آخر ووصف ذلك طبيب مسلم ماهر، فإن قواعد الشريعة القائمة على التيسير، ودفع الحرج، لا تمنع من ذلك، على أن يكون في أضيق الحدود الممكنة، قال تعالى: [فَمَنِ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلاَ عَادٍ فَإِنَّ رَبَّكَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ] الأنعام 145.

**المطلب الثالث: أضرار المسكرات**

تظهر أضرار الخمر في أمور عديدة منها:

1 ابن تيمية، **كتب ورسائل وفتاوى ابن تيمية**، 268/24



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

أولا: أضرار دينية إذ؛

1- أنها تسبب العداوة والبغضاء وتصد عن ذكر الله وعن الصلاة:

قال تعالى: [إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَن يُوقِعَ بَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاء فِي الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ وَيَصُدَّكُمْ عَن ذِكْرِ اللَّهِ وَعَنِ الصلاةِ فَهَلْ أَنْتُمْ مُّنتَهُونَ] المائدة91.

قال القرطبي: (أعلَم الله تعالى عباده أن الشيطان إنما يريد أن يوقع العداوة والبغضاء بيننا بسبب الخمر وغيره، فحذرنا منه ونهانا عنه).

وقال أيضاً: (أي: إذا سكرتم لم تذكروا الله ولم تصلوا، وإن صليتم خلّط عليكم)[1].

وقال العز بن عبد السلام: (وأما مفسدة الخمر فبإزالتها العقول وما تحدثه من العداوة والبغضاء والصد عن ذكر الله وعن الصلاة)[2].

2- فيها إثم عظيم بسبب السكر:

قال تعالى: [ يَسْئَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ وَإِثْمُهُمَا أَكْبَرُ مِن نَّفْعِهِمَا ] البقرة 219.

(فإثم الخمر أي إثم تعاطيها ينشأ من فساد عقل مستعملها فيصدر عنه ما يصدر عن فاسد العقل من المخاصمة والمشاتمة وقول الفحش والزور وتعطيل الصلوات وسائر ما يجب عليه)[3].

وقال ابن عباس: (يعني ما ينقص من الدين عند من يشربها)[4].

وقال ابن رجب الحنبلي: (فإن من سكر اختل عقله فربما تسلط على أذي الناس في أنفسهم وأموالهم وربما بلغ إلى القتل وهي أم الخبائث فمن شربها قتل النفس وزني وربما كفر.. ومن

---

1 القرطبي، **الجامع لأحكام القرآن**، 6/ 292.

2 العز بن عبد السلام، **قواعد الأحكام في مصالح الأنام**، 1/ 84.

3 الشوكاني، **فتح القدير**، 1/ 220.

4 الطبري، **جامع البيان عن تأويل القرآن**، 359/2.



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

قامر فربما قهر وأخذ ماله قهرا فلم يبق له شيء فيشتد حقده على من أخذ ماله وكل ما أدي إلى إيقاع العداوة والبغضاء كان حراما وأخبر أن الشيطان يصدكم بالخمر والميسر عن ذكر الله وعن الصلاة فإن السكران يزول عقله أو يختل فلا يستطيع أن يذكر الله ولا أن يصلي ولهذا قالت طائفة من السلف إن شارب الخمر تمر عليه ساعة لا يعرف فيها ربه والله سبحانه وتعالى إنما خلقهم ليعرفوه ويذكروه ويعبدوه ويطيعوه فما أدي إلى الامتناع من ذلك وحال بين العبد وبين معرفة ربه وذكره ومناجاته كان محرماً وهو السكر)[1].

ثانياً: أضرار صحية منها؛

إن لها ضرراً عظيماً على البدن والعقل: فهي تسبب تشمع الكبد بحيث تمنعه من تحضير وتوزيع السكر في الدورة الدموية بالأسلوب الطبيعي، كما تسبب التهاب المعدة والقرحة الإثنى عشرية والتهاب البنكرياس وأمراض القلب والتهاب أعصاب الأطراف والشيخوخة المبكرة والموت المبكر وضعف مقاومة الأمراض إضافة للأمراض العقلية[2].

ومن هذه الأضرار[3]؛ أضرار في الخلايا العصبية في قشرة الدماغ، والنخاع الشوكي، واضطرابات في الذاكرة، والتهاب السحايا الذي يؤدي في النهاية إلى الغيبوبة الدائمة والموت،كما تؤدي إلى ضرر بالعصب البصري، وضعف الحواس الأخرى.

أما الجهاز الهضمي فإنه يتعرض لأضرار بالغة منها تقرحات الفم وسيلان اللعاب القرحة المَعِدِيَّة، كما أنه يؤدي إلى ضمور البنكرياس.

---

1 ابن رجب الحنبلي، جامع العلوم والحكم، 421/1.

2 الطويل، نبيل: **الخمر والإدمان الكحولي**، بيروت: مؤسسة الرسالة، ص80 وما بعدها.

3 البار، محمد علي: **الخمر بين الطب والفقه**، دار الشروق، ص39 وما بعدها.



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

كذلك فإن له تأثيرا سلبياً ضاراً على القدرة الجنسية والجهاز التناسلي، بل يمتد هذا الضرر إلى الذرية فيحدث التشوهات في الأجنة وتسمم الرضيع.

ثالثاً: أضرار اجتماعية:

لا شك أن المسكرات بشكل عام والخمر بشكل خاص لها أثر سلبي، وضرر واضح، في تحطيم العلاقات وإثارة النزاعات، وتقويض المحبة والألفة بين أفراد المجتمع، وأفراد الأسرة الواحدة.

إن الخمر مسببة للمعاصي، جالبة للشرور، فالسكران يفقد عقله فيفعل الموبقات، وينتهك الحرمات.

ولا شك أيضاً أنها تقود إلى العداوة والبغضاء كما ذكرنا في الحديث عن الأضرار الدينية حيث قال الله تعالى: [ إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَن يُوقِعَ بَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاء فِي الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ ] المائدة91.

كما إن السكران يصبح أضحوكة بين الناس، فاقدا للسيطرة على تصرفاته، فعن عائشة رضي الله عنها قالت: (لقد حرم أبو بكر الخمر على نفسه في الجاهلية لأنه مر بسكران يتناول العذرة "الغائط" بيده، فإذا أدناها من فيه فيشم رائحتها نحاها، فقال أبو بكر: إن هذا ليفعل شيئا ما يدري ما هو، فترك الخمر في الجاهلية)[1].

1 الخلال، أبو محمد الحسن بن أبي طالب محمد بن الحسن بن على، ت: 439هـ: **المجالس العشرة**، 1/ 75.



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

ويقول القرطبي في تفسيره: (إن الشارب يصير ضحكة للعقلاء فيلعب ببوله وعذرته وربما يمسح وجهه حتى رؤي بعضهم يمسح وجهه ببوله ويقول: اللهم اجعلني من التوابين واجعلني من المتطهرين ورؤي بعضهم والكلب يلحس وجهه وهو يقول له: أكرمك الله)[1].

ثم إن شارب الخمر إن هو أدمن عليها، فلا شك أنه سيصبح عبداً لشهوته، منحل الأخلاق، مهاناً عند الناس، مفككاً لأسرته، مضيعاً لحقوق الله والعباد، متلفاً للمال، مرتكباً لشتى الجرائم. وسيلجأ إلى السرقة والقتل والسلب والنهب من اجل إشباع نهمه في شرب الخمر.

يقول عثمان بن عفان رضي الله عنه: (اجتنبوا الخمر فإنها أم الخبائث إنه كان رجل ممن خلا قبلكم يتعبد ويعتزل الناس فعلقته امرأة غوية فأرسلت إليه جاريتها فقالت إنا ندعوك لشهادة فدخل معها فطفقت كلما دخل بابا أغلقته دونه حتى أفضى إلى امرأة وضيئة عندها غلام وباطية خمر فقالت أني والله ما دعوتك لشهادة ولكني دعوتك لتقع علي أو تقتل هذا الغلام أو تشرب هذا الخمر فسقته كأسا فقال زيدوني فلم يرم حتى وقع عليها وقتل النفس فاجتنبوا الخمر فإنها لا تجتمع هي والإيمان أبدا إلا أوشك أحدهما أن يخرج صاحبه)[2].

ويقول عبد القادر عودة: (وجريمة الشرب تؤدي إلى فقدان الشعور، وإذا فقد شارب الخمر شعوره فقد أصبح على استعداد لارتكاب السرقة والقذف والزنا وغير ذلك من الجرائم، فضلاً عن أن شرب الخمر يضيع المال ويفسد الصحة ويضعف النسل ويذهب العقل، والنظام

---

1 القرطبي، **الجامع لأحكام القرآن**، 57/3.

2 البيهقي، **سنن البيهقي الكبرى**، كتاب الأشربة، باب ما جاء في تحريم الخمر 8/ 287، رقم 17111، النسائي، **السنن الكبرى**، كتاب الأشربة، باب ذكر الاثام المتولدة عن شرب الخمر 288/3، ابن حبان، صحيح ابن حبان، فصل في الأشربة، 169/12، رقم 5348.



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الإسلامي يحرم شرب الخمر تحريماً قاطعاً، فإتيان هذه الجريمة اعتداء من كل وجه على الجماعة، وهدم للنظم التي تقوم عليها الجماعة)[1].

رابعاً: أضرار اقتصادية:

لقد أصبحت مشكلة المسكرات وانتشارها عبئاً كبيراً على الدول والأفراد والجماعات؛ فالأموال الطائلة التي تنفق من أجل الحصول عليها، وإهدار المال في شرائها وبالتالي التقصير في حق الأسرة والبيت، أدى إلى ضرر بالاقتصاد العام حيث إنفاق المال فيما لا يفيد .

كذلك فإن هذه المشكلة أدت إلى وجود نسبة من أفراد المجتمع ليس لهم مصدر رزق يعيلون من ورائه أسرهم، فعمت البطالة وانتشر الفقر، وانتشرت الأمراض، فقد أصبح مدمن الخمر ضعيف العقل والجسد، معتل الصحة لا يقدر على العمل، فقعد عن العمل وتحصيل الرزق.

ولا ننسى الحوادث المختلفة التي يسببها شرب الخمر والمسكرات وخاصة حوادث السير التي تقتل الأبرياء وتدمر الممتلكات وتعطل الأعمال تحتاج إلى أموال طائلة لإصلاحها وتعويض المتضررين منها، وعلاج المصابين خلالها.

وهذا كله ضاعف من مسؤوليات الدول في توفير الحاجيات الأساسية الضرورية لأسر المدمنين على الخمور، إضافة إلى الأموال التي تنفق للقضاء على هذه المشكلة ومكافحتها، ومعالجة المتعاطين لها، والمصروفات على السجون التي سيقضي هؤلاء عقوبتهم فيها على جرائمهم المختلفة، كل هذا أدى إلى ضياع جزء كبير من ثروات الدول، وأضعف اقتصادها.

---

1 عبد القادر عودة، **التشريع الجنائي في الإسلام**، 177/2.



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

**المطلب الرابع: عقوبة شرب المسكرات**

شرع الله سبحانه وتعالى العقوبات الرادعة للمجرمين والعصاة، للمحافظة على مقاصد الشريعة الخمس(الدين والنفس والعقل والنسل والمال) أولاً، ولحماية المصالح العامة للأفراد والمجتمعات ثانياً، ثم لردع مرتكبيها وغيرهم عن ارتكاب الجرائم في المستقبل، فليس الهدف إذن من العقوبة الانتقام والتعذيب.

يقول العز بن عبد السلام: (ولما علم سبحانه أن في عباده من لا يزجره الوعيد، ولا يردعه التهديد بالعذاب الشديد، شرع العقوبات العاجلة؛ كالحدود والتعزيرات والقصاص، زجرا عن ارتكاب أسباب هذه العقوبات، ولمثل هذا سب العاصين، وذم المخالفين، ومدح الطائعين ترغيباً في الطاعات، وتنفيراً عن المعاصي والمخالفات، ولما علم أن في عباده من يصول على النفوس والأبضاع والأموال، بالضرب والزجر والتهديد، وبقطع الأغنياء وقتل النفوس، شرع ردعهم حفظا للنفوس والأبضاع ومنافع الأموال)[1].

وبما أن الخمر حرام فشاربها عاص لله تعالى مستحق لغضبه وعقابه، وقد اختلف الفقهاء في عقوبة شارب الخمر هل هي حد أم تعزير؟

**القول الأول:** قالوا إنها حد[2] وهو رأي الجمهور، ولكنهم اختلفوا في مقدارها، فذهب الحنفية[3] والمالكية[1] ورواية عن أحمد[2] إلى أن حد شارب الخمر هو ثمانون جلدة، واحتجوا بجملة من الأحاديث والآثار الواردة عن رسول الله ρ ومنها:

---

1 العز بن عبد السلام، عبد العزيز بن عبد السلام السلمي: **الفوائد في اختصار المقاصد**، ط1، تحقيق: إياد خالد الطباع، دمشق: دار الفكر المعاصر، 1416هـ، 121/1-122.

2 الحد: هي عقوبة مقَدرة واجِبة حقا لِلّه تعالَى عز شأنه، الكاساني، **بدائع الصنائع**، 33/7.

3 الزيلعي، **تبيين الحقائق**، 198/3.



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

1- ما رواه السائب بن يزيد قال: كنا نؤتي بالشارب على عهد رسول الله ρ وإمرة أبي بكر وصدراً من خلافة عمر فنقوم إليه بأيدينا ونعالنا وأرديتنا حتى كان آخر إمرة عمر فجلد أربعين حتى إذا عتوا وفسقوا جلد ثمانين[3].

2- ما رواه أنس بن مالك أن نبي الله ρ جلد في الخمر بالجريد والنعال ثم جلد أبو بكر أربعين فلما كان عمر ودنا الناس من الريف والقرى قال ما ترون في جلد الخمر فقال عبد الرحمن بن عوف أرى أن تجعلها كأخف الحدود قال فجلد عمر ثمانين[4].

3- وعن حُضَيْن بن المنذر أبي ساسان[5] قال شهدت عثمان بن عفان وأُتِيَ بالوليد قد صلى الصبح ركعتين ثم قال: أَزيدكم فشهد عليه رجلان أَحدهما حمران أنه شرب الخمر وشهد آخر أنه رآه يتقيأ، فقال عثمان: إنه لم يتقيأ حتى شربها، فقال: يا علي قم فاجلده فقال علي: قم يا حسن فاجلده فقال الحسن: وَلِّ حارَّها من تولَّى قارَّها[6]، فكأنه وَجَدَ عليه فقال: يا عبد الله بن جعفر قم فاجلده فجلده وعلي يعد، حتى بلغ أربعين فقال: أَمسك، ثم قال: جلد النبي ρ أربعين وجلد أبو بكر أَربعين وعمر ثمانين وكلٌّ سُنَّة وهذا أحب إلي[7].

---

1 ابن جزي، أبو القاسم محمد بن أحمد بن جزي الكلبي الغرناطي: **القوانين الفقهية**، 237/1.

2 ابن قدامة، **المغني**، 137/9.

3 البخاري، **الجامع الصحيح**، كتاب الحدود، باب الضرب بالجريد والنعال، 2488/6، رقم6397.

4 مسلم، **صحيح مسلم**، كتاب الحدود، باب حد الخمر، 1331/3، رقم 1706.

5 هو: حضين بن المنذر بن الحارث بن وعلة الرقاشي، أبو ساسان البَصرِي، كنيته أبو محمد، وأبو ساسان لقب، روى عن: عثمان بن عفان، وعلي بن أَبي طالب، وروى عنه الحسن البصري، من سادات ربيعة وكان صاحب راية أمير المؤمنين "علي بن أبي طالب" يوم صفين، أنظر: المزي، يوسف بن الزكي عبد الرحمن أبو الحجاج: **تهذيب الكمال**، ط1، تحقيق: د. بشار عواد معروف، بيروت: مؤسسة الرسالة 1980، 555/6-556.

6 معناه: ول شرها من تولى خيرها وول شديدتها من تولى هينتها، جعل الحر كناية عن الشر ، والشدة والبرد كناية عن الخير والهين، انظر: **لسان العرب**، 5/ 83.

7 مسلم، **صحيح مسلم**، كتاب الحدود، باب حد الخمر، 3/ 1331، رقم 1707.



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

4- قول علي بن أبي طالب رضي الله عنه: (نراه إذا سكر هذى وإذا هذى افترى وعلى المفتري ثمانين فقال عمر: أبلغ صاحبك ما قال، قال: فجلد خالد ثمانين جلدة وجلد عمر ثمانين، قال: وكان عمر إذا أتى بالرجل الضعيف الذي كانت منه الذلة ضربه أربعين، قال: وجلد عثمان أيضا ثمانين وأربعين"[1].

5- عن أنس عن النبي ρ أنه أتي برجل قد شرب الخمر فضربه بجريدتين نحو الأربعين، وفعله أبو بكر، فلما كان عمر استشار الناس فقال عبد الرحمن بن عوف: كأخف الحدود ثمانين فأمر به عمر[2].

وذهب الشافعية[3] ورواية ثانية عن أحمد[4] أن حد الخمر أربعون، لا يجوز أن ينقص منها، وما زاد عليها إلى الثمانين تعزير، يقف على اجتهاد الإمام لا يزيد عليها، ويجوز أن ينقص منها. واستدلوا على ذلك بأدلة منها:

1- عن أنس بن مالك رضي الله عنه أن النبي ρ ضرب في الخمر بالجريد والنعال وجلد أبو بكر أربعين[5].

2- عن أبي هريرة رضي الله عنه أُتِيَ النبي ρ برجل قد شرب قال اضربوه قال أبو هريرة: فمنا الضارب بيده والضارب بنعله والضارب بثوبه فلما انصرف قال بعض القوم أخزاك الله قال: "لا تقولوا هكذا لا تعينوا عليه الشيطان"[6]. وقدروها أربعين[1].

---

1 الدار قطني، **سنن الدار قطني**، كتاب الحدود والديات وغيره، 3/ 157، رقم 223.

2 الترمذي، **الجامع الصحيح**، كتاب الحدود، باب ما جاء في حد السكران، 4/ 48 رقم 1443، قال أبو عيسى حديث أنس حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند أهل العلم من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم أن حد السكران ثمانون.

3 الشيرازي، أبو إسحاق إبراهيم بن علي بن يوسف: **المهذب في فقه الإمام الشافعي**، بيروت: دار الفكر 287/2

4 ابن قدامة، **المغني**، 9/ 137.

5 البخاري، **الجامع الصحيح**، كتاب الحدود، باب ما جاء في ضرب شارب الخمر، 2487/6، رقم 6391.

6 البخاري، **الجامع الصحيح**، كتاب الحدود، باب ما جاء في ضرب شارب الخمر، 6/ 2488، رقم 6395.



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

3- حديث أبي ساسان حضين بن المنذر السابق وقد عقب عليه الماوردي[2]:

(وهذا نص من وجهين: أحدهما: ما أخبر به عن رسول الله من اقتصاره على الأربعين.

والثاني: إخباره بأن كلا العددين سنة يعمل بها ويصح التخيير فيها.

ومن القياس أنه سبب يوجب الحد فوجب أن يختص بعدد لا يشاركه غيره، كالزنا والقذف.

فإن قيل: فوجب ألا يقدر بأربعين كالزنا والقذف، قيل: الحدود موضوعة على الاختلاف في المقدار، لاختلافها في الأسباب، فجاز لنا اعتبار بعضها ببعض في التفاضل، ولم يجز اعتبار بعضها ببعض في التماثل.

ولأن الحدود تترتب بحسب اختلاف الإجرام، فما كان جرمه أغلظ كان حده أكثر. ولأن الزنا لما غلظ جرمه للاشتراك فيه غلظ حده.

والقذف لما اختص كان حده اكثر بالتعدي إلى واحد كان أخف من الزنا، والخمر لما اختص بواحد لم يتعد عنه، وجب أن يكون أخف من القذف).

(والراجح في هذه المسألة هو قول الجمهور بأن حد شارب الخمر هو ثمانون جلدة، وذلك لقوة الآثار الأدلة الواردة عن الجمهور ولإجماع الصحابة عندما استشارهم عمر في ذلك)[3].

**القول الثاني:** عقوبة شارب الخمر هي التعزير[4]، (وحكى بن المنذر والطبري وغيرهما عن طائفة من أهل العلم أن الخمر لا حد فيها وإنما فيها التعزِير واستدلوا بالأحاديث المروية عنه ρ

---

1 الشربيني، **مغني المحتاج**، 4/ 189.

2 الماوردي، **الحاوي الكبير**، 13/ 413.

3 الزيلعي، **نصب الراية لأحاديث الهداية**، 351/3 وما بعدها، الشوكاني، **نيل الأوطار**، 317/7 وما بعدها.

4 عقوبة على جرائم لم تضع الشريعة لها عقوبات معينة محددة، فهو يتفق مع الحدود من وجه وهو أنه تأديب استصلاح وزجر يختلف بحسب اختلاف الذنب، ولكنه يختلف عنها من وجهين: أولهما: أن لكل حد عقوبة معينة أو عقوبات لا محيص من توقيعها على الجاني، أما في التعزير فهناك مجموعة من العقوبات تبدأ من النصح وتنتهي بالجلد



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

وعن الصحابة من الضرب بالجريد والنعال والأردية وبما أخرجه عبد الرزاق عن الزهـــري أن النبي ρ لم يفرض في الخمر حدا وإنما كان يأمر من حضره أن يضربوه بأيديهم ونعالهم حتـــى يقول لهم ارفعوا.

وأخرج أبو داود والنسائي بسند قوي عن ابن عباس أن النبي ρ لم يوقت في الخمر حدا)[1].

(واستدلوا بأحاديث الباب فإنها ساكتة عن تعيين عدد الضرب وأصرحها حديث أنس، ولم يجـــزم فيه بالأربعين في أرجح الطرق عنه، وقد قال عبد الرزاق أنبأنا بن جريج ومعمر سئل بن شهاب كم جلد رسول الله ρ في الخمر فقال: لم يكن فرض فيها حداً، كان يأمر من حضره أن يضربوه بأيديهم ونعالهم حتى يقول لهم ارفعوا، وورد أنه لم يضربه أصلا وذلك فيما أخرجـــه أبـــو داود والنسائي بسند قوي عن بن عباس أن رسول الله ρ لم يوقت في الخمر حداً، قال بـــن عبـــاس: وشرب رجل فسكر، فانطلق به إلى النبي ρ، فلما حاذى دار العباس انفلت فدخل على العبـــاس فالتزمه، فذكر ذلك للنبي ρ فضحك ولم يأمر فيه بشيء، وأخرج الطبري من وجه أخر عن بـــن عباس ما ضرب رسول الله ρ في الخمر إلا أخيراً، ولقد غزا تبوك فغشى حجرته مـــن الليـــل سكران فقال: ليقم إليه رجل فيأخذ بيده حتى يرده إلى رحله)[2].

وقد قال بهذا الرأي من العلماء المحدثين الإمام محمود شلتوت[3].

---

والحبس، وقد تصل للقتل في الجرائم الخطيرة، ويترك للقاضي أن يختار من بين هذه المجموعة العقوبـــة الملائمـــة للجريمة لحال المجرم ونفسيته وسوابقه، وللقاضي أن يوقع أكثر من عقوبة، وله أن يخفف العقوبة أو يشددها وله أن يوقف التنفيذ إن رأى في ذلك ما يكفي لردع الجاني وتأديبه.ثانيهما: أن عقوبة الحد لا يجوز لولي الأمر فيها العفـــو، أما عقوبات التعزير فلولي الأمر العفو عنها كلها أو بعضها. انظر: عبد القادر عودة، **التشريع الجنائي في الإسلام**، 1/ 33.

1 الشوكاني، **نيل الأوطار**، 7/ 319.

2 العسقلاني، **فتح الباري**، كتاب الحدود، قوله باب الضرب بالجريد والنعال، 12/ 72.

3 شلتوت، محمود: **الإسلام عقيدة وشريعة**، ط18، القاهرة: دار الشروق 2001، ص287.



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

**فالراجح** إذن هو رأي الجمهور بأن شرب الخمر فيه حد وذلك لإجماع الصحابة على جلد شارب الخمر في عهدهم واختلافهم في العدد هو بعد الاتفاق على ثبوت مطلق الجلد[1].

1 الشوكاني، **نيل الأوطار**، 7/ 319.



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

## المبحث الثالث

## المخدرات والمفترات؛ حكمها، التداوي بها، أضرارها وعقوبة متعاطيها

ابتليت الإنسانية قديماً وحديثاً بآفات خطرة هددت النسيج الاجتماعي برمته، وألحقت الأذى والدمار بطبقات المجتمع، ومما لا شك فيه أن آفة المخدرات التي أخذت بالانتشار كما النار في الهشيم، لهي من أخطر هذه الآفات وأشدها فتكاً بشباب الأمة، ولقد أصبحت هذه الآفة مشكلة أمنية اجتماعية أخلاقية اقتصادية وصحية وتربوية، لا بد من العمل على محاربتها والقضاء عليها.

كما إنها من مظاهر الانحطاط الأخلاقي الذي سببه البعد عن دين الله وتطبيق أحكام الشريعة الغراء، وليست هذه المخدرات أقل جرماً أو فتكاً بالأفراد والمجتمعات من الخمر، فهي أيضاً مفسدة للجسم والعقل، وهي وسيلة للهو بحياة الأفراد واستقرار المجتمع.

ومما لا شك فيه أيضاً أن أعداءنا قد استغلوا هذا السلاح من أجل تدمير اللبنة الأساسية القوية في هذا المجتمع ألا وهم الشباب، فقد وجهوا سهامهم المغموسة بالمخدرات نحو عقول شبابنا من أجل القضاء على مصدر التفكير والإبداع عندهم، وحتى يوقعوهم في مستنقع الخيانة والعمالة، فيسقطوا في شباك التجسس أولاً، ثم يصبحوا معول الهدم والتخريب في مجتمعاتهم ثانياً، فسهلوا لبعض النفوس الضعيفة مهمة الحصول عليها بداية، ثم بعد أن يدمن عليها الشخص ولا يستطيع مفارقتها تبدأ مساومة هذا الشخص ليبيع دينه وعرضه ووطنه، فينحصر تفكيره في كيفية إشباع شهوته من هذه المخدرات، ولا يبالي بوطن ولا مقدسات ولا أرض سليبة، ولا يخطط لاسترجاع أرضه المحتلة وبلاده وقدسه المغتصبة.



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

وسنتحدث في هذا المبحث إن شاء الله تعالى عن هذه الآفة من حيث حكمها وضـــررها وعقوبة من يتناولها وعن حكم التداوي بها.

**المطلب الأول: حكم المخدرات والمفترات**

قبل الخوض في حكم المخدرات والمفترات لا بد من التعرف على المقصود بها:

فالمخدرات جمع مخدر مأخوذ من خَدَر: وهو الكسل والفتور،وقيل الستر، والخَدَر من الشـــراب والدواء: فتور يعتري الشارب وضعف[1].

جاء في المعجم الوسيط: "مادة تسبب في الإنسان والحيوان فقـــدان الـــوعي بـــدرجات متفاوتة كالحشيش والأفيون"[2].

أما في اصطلاح الفقهاء فالمخدر هو: "ما غيـــب العقـــل دون الحـــواس لا مـــع نشـــأة وطرب"[3].

والمفترات جمع مفتر: وهو الذي إذا شرب أحمى الجسد وصار في فتور وهو ضـــعف وانكسار، يقال: أفتر الرجل فهو مفتر: إذا ضعفت جفونه وانكسر طرفه[4].

ومن أنواع المخدرات الأفيون والقات والحشيش وجوزة الطيب والكوكائين والهيـــروين وغيرها.

وكما حرمت الشريعة الخمر بأنواعه، حرمت كل ما يُذهب العقل أو يفسده، سواء كـــان سائلاً أم جامداً أم غازياً، فالخمر يغطي العقل، وقد بين رسول الله ρ حرمة مـــا يغطـــي العقـــل

---

1 ابن منظور، **لسان العرب**، 232/4.

2 إبراهيم مصطفى / أحمد الزيات / حامد عبد القادر / محمد النجار، **المعجم الوسيط**. 220/1.

3 الدردير، **الشرح الكبير**، 1/ 50.

4 الجزري: أبو السعادات المبارك بن محمد، ت: 606هـــ، **النهاية في غريب الحديث والأثر**، تحقيق: طاهر أحمد الزاوى – محمود محمد الطناحي، بيروت: المكتبة العلمية 1979م، 3/ 408.



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

بصفة قاطعة، سواء كان مأكولاً أو مشروباً فقال: "كل مسكر خمر وكل خمر حرام"[1]. وعلى ذلك فالمخدرات بأنواعها تغطي العقل، ومن ثم فإنها تدخل في حكم المُسكر بغض النظر عن طريقة تناولها بالشرب أو الأكل أو التدخين أو الحقن.

اتفق الفقهاء[2] على تحريم كل ما يؤثر في العقل فيغيبه أو يزيله، يقول ابن تيمية: (وكل ما يغيب العقل فانه حرام وإن لم تحصل به نشوة ولا طرب فان تغييب العقل حرام بإجماع المسلمين).

ويقول أيضاً: (وأما المحققون من الفقهاء فعلموا أنها مسكرة وإنما يتناولها الفجار لما فيها من النشوة والطرب فهي تجامع الشراب المسكر فى ذلك والخمر توجب الحركة والخصومة وهذه توجب الفتور والذلة وفيها مع ذلك من فساد المزاج والعقل وفتح باب الشهوة وما توجبه من الدياثة مما هي من شر الشراب المسكر وانما حدثت فى الناس بحدوث التتار)[3].

يقول النووي: (وأما ما يزيل العقل من غير الأشربة والأدوية كالبنج وهذه الحشيشة المعروفة فحكمه حكم الخمر في التحريم)[4].

وقد نقل هذا الاتفاق الإمام ابن تيمية حيث يقول: (وأما الحشيشة الملعونة المسكرة فهي بمنزلة غيرها من المسكرات والمسكر منها حرام باتفاق العلماء بل كل ما يزيل العقل فانه يحرم أكله ولو لم يكن مسكرا كالبنج)[5].

---

1 مسلم، **صحيح مسلم**، كتاب الأشربة، باب بيان أن كل مسكر خمر، 1587/3، رقم 2003.

2 الحصكفي، محمد بن علي بن محمد بن عبد الرحمن الحنفي، ت: 1088 هـ: **الدر المختار**، ط2، بيروت: دار الفكر 1386هـ، 6/ 458. ابن نجيم، البحر الرائق شرح كنز الدقائق، 266/3. المغربي، أبو عبد الله محمد بن عبد الرحمن: **مواهب الجليل لشرح مختصر خليل**، ط2، بيروت: دار الفكر 1398هـ، 232/3. البهوتي، كشاف القناع عن متن الإقناع، 189/6. الشربيني، مغني المحتاج، 285/2.

3 ابن تيمية، **كتب ورسائل وفتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية**، 34/ 211.

4 النووي، **المجموع**، 3/ 9.

5 ابن تيمية، **مجموع الفتاوي**، 34/ 204.



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

وقال ابن حجر الهيثمي: (واعلم أن الحشيشة المعروفة حرام كالخمر)[1].

ومن الأدلة على هذا الاتفاق ما يأتي:

1- إن المخدرات كالحشيشة وغيرها مسكرة لأنها ملذة مطربة، يقول ابن البيطار: (وهو يسكر جداً إذا تناول منه إنسان يسيراً قدر درهم أو درهمين، حتى إن من أكثر منه يخرجه إلى حد الرعونة، وقد استعمله قوم فاختلت عقولهم وأدى بهم الحال إلى الجنون وربما قتل، ورأيت الفقراء يستعملونها على أنحاء شتى، فمنهم من يطبخ الورق طبخاً بليغاً، ويدعكه باليد دعكاً جيداً حتى يتعجن ويعمله أقراصاً، ومنهم من يجففه قليلاً ثم يحمصه ويفركه باليد ويخلط به قليل سمسم مقشور وسكر ويستفُّه ويطيل مضغه فإنهم يطربون عليه ويفرحون كثيراً وربما يسكرهم ويخرجون به إلى الجنون أو قريباً منه)[2].

وما دامت مسكرة فقد دخلت في عامة الأدلة التي تحرم كل مسكر، والتي ذكرت في بداية الفصل الرابع.

ومنها أيضا قول الله تعالى: [ وَيُحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَائِثَ ] الأعراف 157، فقد حرم الله تعالى كل خبيث بنص الآية، ولا شك أن هذه المخدرات خبيثة لما تحدثه من ضرر بالغ للعقل والجسم.

وقد قالت عائشة رضي الله عنها لما سئلت عن النبيذ: (لا أحل مسكراً وإن كان خبزاً وإن كانت ماءً قالتها ثلاث مرات)[3].

---

1 ابن حجر الهيثمي، **الزواجر**، 2/ 820.

2 ابن البيطار، ضياء الدين أبي محمد عبد الله بن أحمد الأندلسي المالقي، ت: 646هـ: **الجامع لمفردات الأدوية والأغذية**، بيروت: دار الكتب العلمية 2001م، 291/4.

3 النسائي، **المجتبى**، كتاب الأشربة،باب ذكر الأخبار التي اعتل بها من أباح شراب السكر، 8/ 320، رقم 5680.



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

وروى الدار قطني في سننه عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت: (إن الله لم يحرم الخمر لاسمها وإنما حرمها لعاقبتها وكل شراب يكون عاقبته كعاقبة الخمر فهو حرام كتحريم الخمر)[1].

2- إنها مفترة، فعن أم سلمة رضي الله عنها قالت: "نهى رسول الله ρ عن كل مسكر ومفتر"[2].

فقد نهى النبي ρ عن المسكر ثم عطف عليه المفتر، والعطف يفيد اشتراك المعطوف والمعطوف عليه في الحكم كما ذكر القرافي معقباً على الحديث: (ولولا صلاحيته للاحتجاج ما احتج به هؤلاء وهم رجال الحديث وجهابذته، وكون الحشيشة من المفتر مما أطبق عليه مستعملوها ممن يعتد بهم وبخبرهم يعتد في مثل هذا الأمر، "والقاعدة عند المحدثين والأصوليين أنه إذا ورد النهي عن شيئين مقترنين ثم نص على حكم النهي عن أحدهما من حرمة أو غيرها أعطي الآخر ذلك الحكم بدليل اقترانهما في الذكر والنهي"[3]، وفي الحديث المذكور ذكر المفتر مقرونا بالمسكر، وتقرر عندنا تحريم المسكر بالكتاب والسنة والإجماع، فيجب أن يعطى المفتر حكمه بقرينة النهي عنهما مقترنين، وفسر غير واحد التفتير باسترخاء الأطراف وتخدرها وصيرورتها إلى وهن وانكسار، وذلك من مبادئ النشوة معروف عند أهلها)[4].

وقد اتفق العلماء أن الحشيشة وغيرها من المخدرات هي مواد مفترة إن لم تكن مسكرة.

---

1 الدارقطني، **سنن الدارقطني**، كتاب الأشربة وغيرها، 4/ 55 رقم 59.

2 أبو داوود، **سنن أبي داود**، كتاب الأشربة، باب النهي عن المسكر، 329/3، رقم 3686.

3 الجصاص، أحمد بن علي الرازي، ت: 370هـ: **الفصول في الأصول**، ط1، تحقيق: د. عجيل جاسم النشمي، الكويت: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، 2/ 154.

4 القرافي، أبو العباس أحمد بن إدريس الصنهاجي ت: 684هـ: **الفروق أو أنوارالبروق في أنواء الفروق**، ط1، تحقيق: خليل المنصور، بيروت: دار الكتب العلمية 1998م، 1/ 376.



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

3- إن فيها ضرراً بالنفس والعقل والمال والأسرة والمجتمع، فعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن رسول الله ρ قال: "لا ضرر ولا ضرار، من ضار ضاره الله، ومن شاق شـــاق الله عليه "[1]. وهذا يفيد انه لا يجوز للإنسان أن يلحق الضرر بنفسه ولا الإضـــرار بـــالآخرين، وهذا ما يؤيده قول الله عز وجل : [ وَلاَ تَقْتُلُواْ أَنفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيماً ] النساء 29.

فالمخدرات تفتك بالأبدان وتفسد العقول، وتقوض أركان المجتمعـــات، فضـــررها عظـــيم، وأثرها وخيم، يصل إلى حد إزهاق الأنفس.

يقول ابن تيمية: (فهذه الحشيشة الملعونة هي وآكلوها ومستحلوها، الموجبة لسخط الله وسخط رسوله وسخط عباده المؤمنين، المعرضة صاحبها لعقوبة الله، إذا كانت كما يقوله الضـــالون من أنها تجمع الهمة وتدعو إلى العبادة، فإنها مشتملة على ضرر في دين المرء وعقله وخلقه وطبعه أضعاف ما فيها من خير ولا خير فيها، ولكن هي تحلل الرطوبات فتتصاعد الأبخرة إلى الدماغ، وتورث خيالات فاسدة فيهون على المرء ما يفعله مـــن عبـــادة ويشـــغله بتلـــك التخيلات عن إضرار الناس، وهذه رشوة الشيطان يرشو بها المبطلين ليطيعوه فيها بمنزلـــة الفضة القليلة في الدرهم المغشوش)[2].

كما إنها تضيع المال، والنبي ρ يقول: "إن الله كره لكم ثلاثا قيل وقال وإضاعة المال وكثرة السؤال"[3].

يقول ابن تيمية: (وكل منفعة تحصل بهذا السبب فإنها تنقلب مضرة في المـــآل، ولا يبـــارك لصاحبها فيها وإنما هذا نظير السكران بالخمر، فإنها تطيش عقله حتى يسخو بماله، ويتشجع

---

1 النيسابوري، **المستدرك على الصحيحين**، 2/ 66، رقم 2345، قال عنه الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد على شـــرط مسلم ولم يخرجاه.

2 ابن تيمية، **كتب ورسائل وفتاوى ابن تيمية في الفقه**، 34/ 222.

3 البخاري، **الجامع الصحيح**، كتاب الزكاة، باب قول الله تعالى: "لا يسألون الناس إلحافاً" 537/2، رقم 1407.



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

على أقرانه، فيعتقد الغر أنها أورثته السخاء والشجاعة وهو جاهل وإنما أورثته عدم العقل ومن لا عقل له لا يعرف قدر النفس والمال فيجود بجهله لا عن عقل فيه)[1].

4- عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ρ قال: "من تردى من جبل فقتل نفسه فهو في نار جهنم يتردى فيه خالداً مخلداً فيها أبداً، ومن تحسى سماً فقتل نفسه فسمه في يده يتحساه في نار جهنم خالداً مخلداً فيها أبدا، ومن قتل نفسه بحديدة فحديدته في يده يجأ بها في بطنه في نار جهنم خالداً مخلداً فيها أبداً"[2].

وفي هذا الحديث وعيد شديد بالخلود في نار جهنم لمن يشرب السم فيقتل به نفسه، ولا شك أن هذه المخدرات لها تأثير سام يؤدي إلى الموت، فتناولها يكون محرماً.

4-أما من المعقول، فتناول هذه المخدرات يصد عن ذكر الله تعالى، وكل ما يصد عن ذكر الله محرم، جاء في الدر المختار: (ويحرم أكل البنج والحشيشة وهي ورق القنب والأفيون لأنه مفسد للعقل ويصد عن ذكر الله وعن الصلاة)[3].

وبما أنه قد ثبتت حرمة المخدرات بالأدلة الواضحة فإنه قياساً على الخمر في حرمتها وحرمة بيعها والمتاجرة بها.. يحرم أيضاً زراعة المخدرات والتجارة بها بيعاً وشراءً.

**المطلب الثاني: حكم التداوي بالمخدرات**

يرى أكثر الفقهاء(الحنفية والمالكية الشافعية وبعض الحنبلية)[4] جواز استخدام المواد المخدرة في المجالات الطبية إذا لزمت الضرورة لذلك، سواء كان استخدامها للتداوي بها

---

1 ابن تيمية، **كتب ورسائل وفتاوى ابن تيمية في الفقه**، 34/ 223.

2 البخاري، **الجامع الصحيح**، كتاب الطب، باب شرب السم والدواء به، 5 / 2179 رقم 5442.

3 الحصكفي، **الدر المختار**، 6/ 458.

4 ابن عابدين، **رد المحتار**، 42/4، المغربي، **مواهب الجليل لشرح مختصر خليل**، 90/1، النووي، **المجموع**، 3/ 8 ، ابن رجب الحنبلي، **جامع العلوم والحكم**، 424/1.



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

خالصة لوحدها، أو ممزوجة بمركبات أخرى، أو لعلاج بعض حالات الإدمان، بحيث يتم إعطاء المدمنين جرعات يتم تخفيفها تدريجياً حتى يتم شفاؤهم من الإدمان، جاء في مواهب الجليل: (يجوز لمن ابتلي بأكل الأفيون وصار يخاف على نفسه الموت من تركه، أن يستعمل منه القدر الذي لا يؤثر في عقله وحواسه، ويسعى في تقليل ذلك وقطعه جهده، ويجب عليه أن يتوب ويندم على ما مضى)[1].

ومما جاء من عبارات الفقهاء في إباحة التداوي بالمخدرات:

قال ابن نجيم: (من غاب عقله بالبنج والأفيون فإنه يقع طلاقه إذا استعمله للهو وإدخال الآفات قصداً لكونه معصية وإن كان للتداوي فلا لعدمها)[2].

وجاء في المجموع: (قال أصحابنا: يجوز شرب الدواء المزيل للعقل للحاجة ... ولو احتيج في قطع يده المتآكلة إلى تعاطي ما يزيل عقله فوجهان أصحهما جوازه)[3].

وقال ابن الهيثمي: (ذكر أصحابنا أنه يحرم أكل طاهر مضر بالبدن كالطين والسم كالأفيون إلا القليل من ذلك، لحاجة التداوي مع غلبة السلامة، أو بالعقل كنبات مسكر غير مطرب، وله التداوي به وإن أسكر، إن تعين بأن قال له طبيبان عدلان لا ينفع علتك غيره)[4].

وقال الشافعي: (ومن شرب بنجاً أو حريفاً[5] أو مرقداً ليتعالج به من مرض، فأذهب عقله فطلق لم يلزمه الطلاق من قِبَلِ أن ليس في شيء من هذا أن نضربهم على شربه في كتاب ولا سنة ولا إجماع فإذا كان هكذا كان جائزاً أن يؤخذ الشيء منه للمنفعة)[6].

---

1 المغربي، **مواهب الجليل**، 90/1.

2 ابن نجيم، **البحر الرائق**، 3/ 266.

3 النووي، **المجموع**، 3/ 8.

4 ابن الهيثمي، **الزواجر**، 1/ 427.

5 كل طعام يحرق فم آكله بحرارة مذاقه، ويلذع اللسان بحرافته، انظر: ابن منظور، لسان العرب، 9/ 45.

6 الشافعي، **الأم**، 254/5.



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

وفي تبصرة الحكام: (والظاهر جواز ما سقي من المرقد لقطع عضو ونحوه لأن ضرر المرقد مأمون وضرر العضو غير مأمون)[1].

وقال ابن رجب الحنبلي: (وأما ما يزيل العقل ويسكر ولا لذة فيه ولا طرب كالبنج ونحوه، فقال أصحابنا: إن تناوله لحاجة التداوي، وكان الغالب منه السلامة جاز)[2].

وقد استدل هؤلاء الفقهاء على قولهم بجواز التداوي بالمخدرات بما يأتي:

قول الله تعالى: [فَمَنِ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلاَ عَادٍ فَلا إِثْمَ عَلَيْهِ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ] البقرة 173، وقوله تعالى: [ وَقَدْ فَصَّلَ لَكُم مَّا حَرَّمَ عَلَيْكُمْ إِلاَّ مَا اضْطُرِرْتُمْ إِلَيْهِ] الأنعام 119، فهذه الآيات وغيرها تبين أن للمسلم أن يتناول المحرم إذا دعت الحاجة إلى ذلك ولا شك أن التداوي هو حاجة وضرورة.

ويقول الله تعالى: [وَلاَ تَقْتُلُواْ أَنفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيماً] النساء29، ولا شك أن ترك التداوي هو قتل للنفس التي جعلت الشريعة الإسلامية الحفاظ عليها من الضرورات الخمس.

ثم قياساً على إباحة تناول الميتة والدم وغيرهما للمضطر يباح للمريض أن يتداوي بالمخدرات.

يقول ابن قدامة: (السموم من الأدوية إن كان الغالب من شربه واستعماله الهلاك به أو الجنون لم يبح شربه وإن كان الغالب منه السلامة ويرجى منه المنفعة فالأولى إباحة شربه لدفع ما هو أخطر منه كغيره من الأدوية)[3].

كما استدلوا بحديث النبي ρ: "عن أنس رضي الله عنه أن ناساً من عرينة اجتووا المدينة، فرخص لهم رسول الله ρ أن يأتوا إبل الصدقة فيشربوا من ألبانها وأبوالها، فقتلوا

---

1 ابن فرحون، برهان الدين أبي الوفاء إبراهيم ابن الإمام شمس الدين أبي عبد الله محمد اليعمري، ت799: **تبصرة الحكام في أصول الأقضية ومناهج الأحكام**، تحقيق: الشيخ جمال مرعشلي بيروت: دار الكتب العلمية 2001م، 2/ 190.

2 ابن رجب الحنبلي، **جامع العلوم والحكم**، 424/1

3 ابن قدامة، **المغني**، 1/ 241.



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الراعي واستاقوا الذود، فأرسل رسول الله ρ فأتي بهم فقطع أيديهم وأرجلهم وسمر أعينهم وتركهم بالحرة يعضون الحجارة"[1]

فالنبي ρ رخص لهؤلاء بشرب أبوال الإبل للتداوي مما أصابهم من مرض، والتداوي من دواعي الضرورة، ولا يكون تناوله من المحرم.

ولكن هذه الضرورة مقيدة بضوابط يجب مراعاتها[2]:

1- أن تكون الضرورة قائمة لا منتظرة، بمعنى أن يحصل في الواقع خوف الهلاك أو التلف على الدين أو النفس أو المال أو العرض أو العقل عندها يجوز الأخذ بالأحكام الاستثنائية لدفع الخطر.

2- أن يتعين على المضطر مخالفة الأوامر أو النواهي الشرعية وألا يكون لدفع الضرر وسيلة أخرى من المباحات إلا المخالفة.

3- أن يكون في حالة وجود المحظور مع غيره من المباحات عذر يبيح الإقدام على الفعل الحرام، بمعنى أن تكون الضرورة ملجئة بحيث يخشى تلف النفس أو العضو. كمن أكره على أكل الميتة بوعيد يخاف فيه تلف نفسه أو بعض أعضائه.

4- ألا يخالف المضطر مبادئ الشريعة الإسلامية الأساسية كحفظ حقوق الآخرين وتحقيق العدل وأداء الأمانات.

5- أن يقتصد فيما يباح تناوله للضرورة على الحد الأدنى أو القدر اللازم لدفع الضرر، لأن إباحة الحرام ضرورة تقدر بقدرها.

---

1 البخاري، **الجامع الصحيح**، كتاب الزكاة، باب استعمال إبل الصدقة وألبانها لأبناء السبيل، 546/2، رقم1430.

2 الزحيلي، وهبة: **نظرية الضرورة الشرعية مقارنة بالقانون الوضعي**، ط4، بيروت: دار الفكر، 1418هـ.



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

6- أن يصف المحرّم طبيب عدل ثقة في دينه وعمله وألا يوجد من غير المحـرّم عـلاج يقوم مقامه.

وقال بعض الحنابلة بحرمة استخدام المخدرات للتداوي:

قال ابن تيمية: (ففي إباحة التداوي بها إجازة اصطناعها، واعتصارها، وذلك داع إلى شـربها)[1] فقد قاسوا حرمة التداوي بالمخدرات على حرمة التداوي بالخمر لاشتراكهما في علة الإسـكار. لذلك فقد حرموا كثيرها وقليلها يقول ابن تيمية: (لا خلاف بين المسلمين في وجوب الإنكار على هؤلاء الفساق الذين يسكرون من الحشيشة بل الذي عليه جمهور الأئمـة أن قليلهـا وكثيرهـا حرام)[2]

والراجح من أقوال العلماء إباحة التداوي بالمخدرات إذا اقتضت الضرورة، فالضرورات تبـيح المحظورات، والمشقة تجلب التيسير، وذلك لما فيها من تخفيف على المـريض، كـذلك فهـي ضرورية لإتمام نجاح العمليات الجراحية، لا سيما أن هناك عمليات جراحية دقيقة جداً لا يمكن أن تتم دون أن يكون المريض في سكون تام وهذا لا يتأتى إلا بغيابه تماما عن الوعي.

ولكن لا بد من مراعاة الضوابط السابقة الذكر لجواز استخدام هذه المحرمات.

**المطلب الثالث: أضرار المخدرات**

لا شك أن المخدرات تشبه الخمر والمسكرات بشكل عام في الأضـرار الفادحـة التـي تسببها للإنسان، في جميع جوانب حياته الدينية والصحية والاجتماعية والاقتصادية والأمنية، بل إنها أشد ضرراً، وأكثر فتكاً، وأصعب من المسكرات في الإقلاع عن تعاطيها.

---

1 ابن تيمية، **الفتاوى الكبرى**، 2/ 137.

2 ابن تيمية، **كتب ورسائل وفتاوى ابن تيمية في الفقه**، 23/ 358.



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

وتتفق المخدرات والخمر في ما بينهما من تشابه في علة التحريم وهي الإسكار، لـذلك سنذكر هذه الأضرار بشكل مجمل:

من الأضرار الصحية على متعاطي المخدرات: الاكتآب، وحالات الإغماء نتيجة القـيء المتكرر، والتهاب الرئتين، والاختلال في الوظائف النفسية والعقلية العليا كالإدراك، وانفصام في الشخصية، واضطراب في الوظائف الجنسية مثل العجز الجنسـي وفقـدان الرغبـة الجنسـية، وارتفاع ضغط الدم، وتسارع في دقات القلب الذي يؤدي إلى توقف القلب المفاجئ كذلك فقـدان الشهية للطعام والذي يسبب الهزال، وزيادة في السكر، وخلل في جهاز المناعة الطبيعيـة فـي الجسم والذي يؤدي إلى الإصابة الأمراض المعدية كالإيدز والتهاب الكبد الفيروسي، كما تـؤدي هذه السموم إلى تسمم في الكبد وقصور في وظيفة الكلى..[1].

أما الأضرار الاجتماعية فلا شك أنها لا تقل كارثية عن الصحية ومنها[2]:

أن حياة المدمن تصبح جحيماً لا يطاق ويصبح عنصراً منبوذاً في المجتمع، مما يجعله منطويـاً على نفسه شاذاً بين أقاربه وأهله وجيرانه.

ومنها؛ فقدان القدرة على التعامل مع الآخرين، والسلبية في المواقف الاجتماعيـة مـع الأسـرة والمجتمع، والتفكك الأسري بسبب عدم قيام المتعاطي بدوره، فانشغال المتعاطي بالمخدر يـؤدي إلى اضطرابات شديدة في العلاقات الأسرية والروابط الاجتماعية. فكم مزَّقت المخـدرات مـن علاقات، وفرقت الأخوة، وشتَّتت الأسر والجماعات، وأضرمت نار الحقد والعداوات، كما تؤدي إلى انخفاض دخل الأسرة مما يؤدي إلى الفقر.

---

1 للتفصيل انظر: السعد، صالح: **المخدرات أضرارها وأسباب انتشارها**، 1997، شركة مطابع الأرز ص15 وما بعدها، سويف، مصطفى: **المخدرات والمجتمع نظرة تكاملية**، الكويت: المجلس الوطني للثقافة والفنـون والآداب– سلسـلة عالم المعرفة– 1996، ص108–134.

2 أنظر: السعد، **المخدرات أضرارها وأسباب انتشارها**، 21–23، المشرف، عبد الإله بن عبد الله، الجوادي، رياض بـن علي: **المخدرات والمؤثرات العقلية**، ط1، الرياض: جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، 2011، ص56 وما بعدها.



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

كما تؤدي إلى انتشار الرذائل والتي بدورها تضعف النسيج الاجتماعي وتقوض أركان المجتمع.

كذلك فهي تزيد من حوادث السير التي تؤدي إلى فقدان الأرواح وتدمير الممتلكات وغيرها من الآثار، وذلك أن تعاطي المخدرات يسبب خللاً في حواس الإنسان خاصة حاسة البصر كما يعمل على نقصان في الإدراك ويعطل العقل.

وأما اقتصادياً[1]:

فبسبب إنفاق نسبة كبيرة من الدخل في شراء المخدرات وبسبب آثاره الصحية السلبية، فان المدمن لا يقوى على العمل، وبالتالي تتفشى البطالة، وينتشر الفقر في المجتمع، ويصبح الفرد عالة على أهله ومجتمعه.

كما تقل الإنتاجية وينخفض مستوى الدخل، وتظهر الطبقية والفوارق المادية بين أفراد المجتمع.

وهذا يضعف بدوره تقدم الدول وازدهارها وإعاقة عملية التنمية.

ثم استنزاف ثروات الدولة حيث النفقة لمكافحة هذه الظاهرة الخطيرة على الفرد والمجتمع، سواء مكافحة تهريبها أو زراعتها أو ترويجها، كذلك الخدمات التي تقدمها الدولة من طبية ونفسية واجتماعية لتخفيض آثار المخدرات على عائلات وأسر فقدت معيلها، وإعادة تأهيل المتعاطين.

أما الأضرار الأمنية:

---

1 السعد، **المخدرات أضرارها وأسباب انتشارها**،30، المشرف والجوادي، **المخدرات والمؤثرات العقلية**، ص60، سويف، **المخدرات والمجتمع نظرة تكاملية**، 176 وما بعدها.



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

إن من أخطر الأضرار للمخدرات هو ما ذكرناه حول الخمر؛ ذلك أن المحتل الغاشم فطن إلى ما يمكن أن تفعل المخدرات بشباب الأمة ولذلك ولصعوبة الحصول عليها أولاً، وبسبب صعوبة الإقلاع عنها لمن تمكنت منه هذه المصيبة، عمد الاحتلال إلى نشر مثل هذه المخدرات بين جيل الشباب، ليغرق بعدها هذا الشباب في مستنقع العمالة والجاسوسية فيصبح صاعق التفجير في أساسات مجتمعه، ويكون عضواً فاعلاً لكن بالاتجاه السلبي بين جيرانه وأصحابه لإسقاطهم كما سقط هو في هوة لا قعر لها.

ولو نظرنا إلى انتشار الجرائم في المجتمعات لوجدنا أن تعاطي المسكرات والمخدرات يشكل أحد أهم الأسباب في ظهورها، ففشل المدمن في مجتمعه، وعجزه عن القيام بأي عمل نافع، وهو لا يتحمل أية مسؤولية، لفقده أهم ما يردعه عن الحرام من دين أو عقل، سيجعله يحاول الحصول على المال بأية وسيلة حتى لو أدى ذلك إلى ارتكاب الجرائم.

ولا شك أن هذه الجرائم من أهم عناصر ضعف المجتمع وعدم استقراره وقلة الأمن والأمان والذي يجعل الأمة الإسلامية مطمعاً للأعداء.

كما تؤدي هذه الجرائم إلى نشاط عناصر وجماعات إجرامية تعمل ليل نهار لترويج المخدرات وبيعها مما يثير الرعب بين أفراد المجتمع.

وللقضاء على هذه الظاهرة الفتاكة لا بد من خطوات عملية تتضافر فيها الجهود، منها:

- ضرورة أن تأخذ الأسرة والمدرسة دورهما نحو الأبناء بتثقيفهم وتوجيههم نحو الخير.
- على وسائل الإعلام والمؤسسات الاجتماعية أن تقوم بواجبها في توعية المواطنين بخطورة هذه المخدرات وطرق الوقاية منها.
- كما إن للمساجد دوراً عظيماً في توعية المسلمين وبيان حكم الله تعالى وخطر هذه الآفة وعقوبة مروجيها حتى يرتدع من تسول له نفسه بتعاطيها أو الاتجار بها.



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

- على الدولة توفير المصحات والكوادر القادرين على إخراج المدمنين الذين تورطوا بهذه الآفة بأسلوب علمي مدروس وهذا يحتاج إلى تدريب وتعب ومشقة.
- على الدولة سن القوانين والتشريعات الرادعة لمن يحاول زراعة وترويج وتصنيع ونشر هذه السموم الفتاكة، وهذا يحتاج لعيون ساهرة تراقب كل من تسول له نفسه القيام بهذه الجريمة التي تقوض أركان المجتمع وتخرب شباب الأمة.

**المطلب الرابع: عقوبة تناول المخدرات**

من خلال ما بينت الدراسة حول أضرار كل من الخمر والمخدرات تبين لنا أن من يتعاطى المخدرات يتشابه مع من يتناول الخمور والمسكرات، وقد تكون المخدرات أشد ضرراً بسبب صعوبة الإقلاع عنها وخطورتها على الفرد والمجتمع وتنوع طرق استخدامها، وكذلك في علة التحريم، وغير ذلك فقد اختلف الفقهاء في عقوبة من يتناول المخدرات على قولين:

**القول الأول:** أن عقوبة متعاطي المخدرات هي الحد كما في شرب الخمر، وبه قال ابن تيمية[1] وابن حجر الهيثمي[2] وابن حجر العسقلاني[3] والذهبي[4] والماوردي[5].

فالمخدرات مواد مسكرة، وهي تعتبر نوعاً من الخمر، ويستدل على تحريمها وإثم متناولها بأدلة تحريم الخمر من الكتاب والسنة، لذلك يجب أن تطبق على متناولها أحكام شارب الخمر

---

1 ابن تيمية، **كتب ورسائل وفتاوى ابن تيمية في الفقه**، 34/ 223.

2 الهيثمي، **الزواجر**، 1/ 417.

3 العسقلاني، **فتح الباري**، 45/10.

4 الذهبي، **الكبائر**، 1/ 86.

5 الماوردي، **الحاوي الكبير**، 178/15.



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

لاشتراكها في علة التحريم وهي الإسكار . وبما أن الخمر يجب فيها الحد فكذلك هـذه المـواد يجب فيها عقوبة الحد أيضاً.

قال ابن تيمية: (وعلى تناول القليل منها والكثير حد الشرب ثمانون سوطا أو أربعـون إذا كـان مسلما يعتقد تحريم المسكر ويغيب العقل)[1].

وقال ابن حجر الهيثمي: (وإذا ثبت أن هذه كلها مسكرة أو مخدرة فاسـتعمالها كبيـرة وفسـق كالخمر فكل ما جاء في وعيد شاربها يأتي في مستعمل شيء من هذه المذكورات لاشتراكهما في إزالة العقل المقصود للشارع بقاؤه لأنه الآلة للفهم عن الله تعالى وعن رسـوله والمتميـز بـه الإنسان عن الحيوان والوسيلة إلى إيثار الكمالات عن النقائص فكان في تعاطي ما يزيله وعيـد الخمر الآتي في بابها)[2]

كما بين ذلك الذهبي: (والحشيشة المصنوعة من ورق القنب حرام كالخمر يحد شاربها كما يحـد شارب الخمر وهي أخبث من الخمر من جهة أنها تفسد العقل والمزاج حتى يصير في الرجـل تخنث ودياثة وغير ذلك من الفساد والخمر أخبث من جهة أنها تفضي إلى المخاصمة والمقاتلـة وكلاهما يصد عن ذكر الله وعن الصلاة)[3]

**القول الثاني:** وذهبت طائفة أخرى من العلماء أن عقوبة متعاطيها هي التعزير وليس الحد وذلك أن المخدرات مواد مخدرة فقط وليست مسكرة كالخمر، وبناء عليه فإن عقوبة متعاطيها عقوبـة تعزيرية فقط يترك تحديد نوعها ومقدارها لولي الأمر حسبما يرى أن المصلحة تقتضيه بخلاف عقوبة الخمر.

---

1 ابن تيمية، **كتب ورسائل وفتاوى ابن تيمية في الفقه**، 34/ 212.

2 الهيثمي، **الزواجر**، 1/ 417.

3 الذهبي، **الكبائر**، 1/ 86.



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

ولا يحد المتعاطي لوجود شبهة عدم وجود نص في عقوبتها، ولأن الحد محصور بالخمر والأشربة المائعة دون الجامدة كالبنج والحشيشة والأفيون وكل مفسد أو مخدر أو مرقد، يقول ابن عابدين في حديثه عن حد الخمر: (الظاهر أن هذا خاص بالأشربة المائعة دون الجامد كالبنج والأفيون)[1].

كما جاء في منح الجليل: (الحد مختص بالمائع فلا يحد بالجامد الذي يؤثر في العقل ولا يحرم منه إلا القدر المؤثر في العقل وفيه الأدب وهو ظاهر قليله وكثيره بخلاف المائع المسكر)[2].

وممن قال بهذا الرأي القرافي: (أنا أعتقد أنها من المفسدات لا من المسكرات ولا أوجب فيها الحد ولا أبطل بها الصلاة بل التعزير الزاجر عن ملابسها)[3].

كما قال به النووي: (وأما ما يزيل العقل من غير الأشربة والأدوية كالبنج وهذه الحشيشة المعروفة فحكمه حكم الخمر في التحريم ووجوب قضاء الصلوات ، ويجب فيه التعزير دون الحد)[4].

وجاء في تبصرة الحكام: (وأما الحشيشة ففيها الأدب بقدر اجتهاد الحاكم لأنها تغطي العقل)[5]

كما قال بها الحصكفي في الدر المختار[6].

وقد رجح القول الثاني عبد القادر عودة[1] فقال: (والمخدرات على اختلاف أنواعها كالحشيش وما أشبه لها حكم المسكر، ولكن لا يعاقب عليها بعقوبة الحد؛ لأنه ورد في الخمر

---

1 ابن عابدين، **حاشية ابن عابدين**، 6/ 455.

2 عليش، **منح الجليل**، 9/ 349.

3 القرافي، **الفروق مع هوامشه**، 1/ 381.

4 النووي، **المجموع**، 3/ 9.

5 ابن فرحون، **تبصرة الحكام**، 190/2.

6 الحصكفي، **الدر المختار**، 6/ 458، عليش، **منح الجليل**، 1/ 47.



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

والسكر، والحد عقوبة مغلظة لا تقرر بالقياس، والمتفق عليه أن عقوبة المخدرات هي التعزير)[2].

1 عبد القادر عودة، ت: 1954 م، محام من علماء القانون والشريعة بمصر، كان من زعماء جماعة «الإخوان المسلمين» ولما أمر جمال عبد الناصر بتنظيم «محكمة الشعب» كتب صاحب الترجمة نقدا لتلك المحكمة. وفي جملة ما ذكر أن رئيسها جمال سالم طلب من بعض المتهمين أن يقرأوا له آيات من القرآن بالمقلوب! واتهم بالمشاركة في حادث إطلاق الرصاص على جمال (1954) وأعدم شنقا على الأثر مع بضعة متهمين آخرين. له تصانيف كثيرة، منها "الإسلام وأوضاعنا القانونية" و"الإسلام وأوضاعنا السياسية" و"التشريع الجنائي الإسلامي مقارنا بالقانون الوضعي"، و"المال والحكم في الإسلام" و"الإسلام بين جهل أبنائه وعجز علمائه"، الزركلي، خير الدين: **الأعلام**، ط5، بيروت دار العلم للملايين 1980، 4/42.

2 عبد القادر عودة، **التشريع الجنائي في الإسلام**، 2/ 139.



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

## الخاتمة

بعد إتمام هذه الدراسة المتواضعة بفضل من الله ومنّة، فإن أهم النتائج التي توصلت إليها هي:

1- جعل الله تعالى العقل مناط التكليف لدى الإنسان، وهو وسيلة الفهم والتعلم، لـذلك أحاطـه بالعناية وشمله بالرعاية اللازمة للحفاظ عليه.

2- العقل هو أحد الضرورات الخمس (الدين والنفس والعقل والمال والنسل) والتـي لا تسـتقيم الحياة بدونها، لذلك أمر الإسلام بوجوب الحفاظ عليها وعدم الاعتداء عليها بأية صورة من الصور، بل جعل عقوبة شديدة على الاعتداء على أي منها.

3- كرم الله تعالى العقل بأن حدد له مجالات يخوض فيها حتى لا ينحرف ويزيـغ ولا يضـل، لذلك كان التفاضل بين الناس في عقولهم، فكان للعقل أن يخوض فـي العلـوم والمعـارف النظرية كالطب والرياضيات والصناعات وغيرها من العلوم.

4- أنعم الله على الإنسان بنعم عظيمة لا تعد ولا تحصى، منها خلقه في أحسن تقـويم، وميـزه بالعقل الذي يميز به بين الأشياء ويهتدي من خلاله إلى وجود الله، وسخر له الكون وما فيه من أجل القيام بالوظيفة التي خلقه من أجلهـا (العبوديـة والاسـتخلاف)، وزوده بـالعلوم الضرورية لتحقيقها، كما حرره من العبودية لغيره من المخلوقات، وجعله مخيراً في سلوك طريقه في حياته، وغيرها من النعم التي لا يمكن حصرها.

5- فتح باب الاجتهاد ورفض الإسلام الحجر على العقول، من إيجـاد الحلـول لأيـة مشـكلة ومستجدات عصرية وهذا يدل على مرونة الشريعة الإسلامية، كما يدل على مدى احتفـال الإسلام بالعقل وأصحابه.

6- نهى الإسلام عن كل ما يزيل ويحجب ويعطل العقول فحرم الكهانـة والعرافـة والشـعوذة وادعاء معرفة الغيب، كما نهى عن التطير والتشاؤم بأي من المخلوقات، وحرم السحر لمـا



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

فيه من ضرر عظيم وشر مستطير، ونهى عن التقليد الأعمى والإمعية بغير علم ولا هدى لما فيها من قتل للمواهب والإبداع، وأوصى بالبعد عن الغضب والتسرع اللذين يورثان الندم، ودعا إلى اجتناب الظن السيء الذي يناقض العقل وينافي العلم، ونهى عن اتباع الأهواء والشهوات لما فيها من فساد في الأحكام.

7- حرص الإسلام على تنمية العقل وتغذيته التغذية المناسبة؛ فوضع المنهج العلمي الصحيح للنظر العقلي القائم على التثبت في كل أمر قبل الاعتقاد به، أمر بتدبر نواميس الكون، ووجه العقل إلى النظر في سنة الله في الأرض وأحوال الأمم السابقة.

8- من أهم ما ينمي العقل ويغذيه طلب العلم الذي أمرنا به شرعنا الحنيف، ورفع من قيمة العلماء وأعلى منزلتهم، وكرمهم وفضلهم على غيرهم وجعلهم ورثة الأنبياء في تبليغ دعوة الله تعالى ونشر دينه وتعليم الناس وإرشادهم للخير.

9- من التدابير التي تحفظ العقل؛ عبادة التفكر والنظر والتدبر في حجج وأحكام وأمثال كتاب الله تعالى، والتفكر في ملكوت الله تعالى من مخلوقات مختلفة والذي يستدل به الإنسان على بديع صنع الله تعالى وعظيم قدرته، والتفكر في الموت الذي هو نهاية كل مخلوق، وغيرها من مجالات التفكر والنظر الكثيرة، والتي من شأنها أن تزيد الإيمان واليقين، ويدرك الإنسان عظمة الله تعالى.

10- النهي عن التلقي من غير منهج الله تعالى في كل جوانب حياة المسلم، واهم مصادر التلقي هي: الكتاب والسنة والإجماع، فمنهج الله كفيل بتحقيق السعادة للبشرية جمعاء إلى يوم القيامة.

11- كفل الإسلام لكل فرد حقوقاً لا يمكن لأحد سلبه إياها، ومنها حق حرية التعبير وإبداء الرأي بشرط أن يتم ذلك ضمن حدود الشرع وعدم التعدي على حرية الآخرين، واستخدام



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الأساليب المشروعة في ذلك، مع توخي الصدق والأمانة والجرأة في قول الحق، ومن ذلك الحث على الشورى والتناصح فيما بين أفراد المجتمع.

12- الإنترنت له آثار إيجابية وآثار سلبية على العقل، ويجب بيان تلك الآثار للناس، لاستثمار إيجابياته وتنميتها، وتجنب سلبياتها ومعالجتها، كما ويجب على الأسرة القيام بدورها في تحقيق الرقابة الحكيمة والحماية لكل أفراد الأسرة من مخاطر الإنترنت، ويجب بث الوعي والعلم لدى كافة قطاعات المجتمع، لأنه يشكل وقاية من كل الآثار التي قد تحدث باستخدام الإنترنت، وهذا يحتاج جهوداً متضافرة من كافة شرائح المجتمع ومؤسساته، كما يجب تفعيل مؤسسات التعليم لتقوم بإدخال البرامج التعليمية المناسبة، وتوعية التلاميذ والطلاب بآثار الإنترنت وتعريفهم بكيفية الاستفادة من النافع منها وتجنب الضار.

ثم على الدولة سَنّ القوانين الرادعة، التي تطال كل من يتلاعب بعقائد الناس أو حياتهم أو أعراضهم أو أموالهم.

13- حرم الإسلام الاعتداء على العقل بأية وسيلة كانت، واعتبر إذهاب العقل جناية توجب العقوبة وفرض في ذلك دية على كل من يتسبب بتعطيل عقل إنسان آخر بالترويع أو الضرب أو اللطم أو غيرها، ذلك أن في ضياع العقل ضياعاً لمعنى الحياة.

14- حرم الإسلام المسكرات والتي تعطل العقل، كما شنع على من يتناولها لأنه بذلك يكون قد ألغى عقله وجعل من نفسه أضحوكة يتلاعب به الصبيان، كما عده آثماً وكل من شاركه فيها، من زارعها بقصد صناعة الخمر حتى تصل إلى شاربها، وجعل على من يشرب أم الخبائث حداً على أرجح الأقوال، كذلك فقد حرم العلماء التداوي بالخمر على وجه الخصوص.



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

15- إن العبث بالعقل وإفساده جريمة كبرى تعد من أفظع الجرائم.ومن أعظم الوسائل التي تفسد العقل وتغيره تعاطي المسكرات أو المخدرات، فتناولها يغطي العقل ويحجبه عن أداء واجبه الذي خلق من أجله، فلا يعرف ماهيته في هذه الحياة، ولا يدرك وظيفته فيها، فيكون بـذلك قد فرَّط في المحافظة على إحدى الضرورات التي أمر بصيانتها والعناية بها وعدم الاعتداء عليها. والمخدرات أضرارها خطرة لا بد من العمل على القضـاء عليهـا وإلا أصـبحت الأوطان في مهب الريح.

16- أباح العلماء التداوي بالأدوية التي تدخل فيها المخدرات، واستخدام المخدرات في العمليات الجراحية وذلك للضرورة، لما فيها من تخفيف على الناس من مشقة وألم، ولكن هذه الإباحة مقرونة بضوابط شرعية لا يجوز تجاوزها حتى لا تكون هذه الرخصة مبرراً لذوي النفوس المريضة فيستغلونها ليشبعوا نزواتهم وشهواتهم.

17-الراجح من أقوال العلماء أن عقوبة تعاطي المخدرات والعمل على نشرها وترويجهـا هـي عقوبة تعزيرية متروكة للحاكم المسلم، ويجب التشدد في هذه العقوبة حتـى نضـمن أمـن وأمان الوطن والمواطن ونحافظ على مقدرات الأمة وشبابها من الضـياع والسـقوط فـي مستنقع الخيانة والعمالة والرذيلة.



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

www.manaraa.com

# مسرد الآيات الكريمة

| جزء الآية | السورة | رقم الآية | الصفحة |
|---|---|---|---|
| " يَا أَيُّهَا النَّاسُ اعْبُدُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ " | البقرة | 22-21 | 101 |
| " وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ " | البقرة | 30 | 43 |
| "وَعَلَّمَ ءَادَمَ الأَسْمَاءَ كُلَّهَا ثُمَّ عَرَضَهُمْ عَلَى " | البقرة | 31 | 80،45 |
| " وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُواْ لآدَمَ فَسَجَدُواْ إِلاَّ " | البقرة | 34 | 43 |
| " وَقَالُوا لَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ كَانَ هُودًا " | البقرة | 111 | 106 |
| " إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضِ وَاخْتِلَافِ " | البقرة | 164 | 95،47 |
| " وَلاَ تَتَّبِعُواْ خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ " | البقرة | 168 | 115 |
| " وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ اتَّبِعُواْ مَآ أَنزَلَ اللّهُ قَالُواْ بَلْ نَتَّبِعُ مَآ أَلْفَيْنَا " | البقرة | 170 | 69 |
| فَمَنِ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلاَ عَادٍ فَلا إِثْمَ عَلَيْهِ " | البقرة | 173 | 158،138 |
| " وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَاةٌ يا أُولِي الأَلْبَابِ " | البقرة | 179 | 120،63،23 |
| " وَلاَ تَأْكُلُواْ أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُم بِالْبَاطِلِ وَتُدْلُواْ بِهَآ " | البقرة | 188 | 24 |
| " وَاتَّقُونِ يا أُوْلِي الأَلْبَابِ" | البقرة | 197 | 63 |
| " كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللّهُ لَكُمُ الآيَاتِ لَعَلَّكُمْ تَتَفَكَّرُونَ " | البقرة | 220-219 | 140،132،93 |
| " أَيَوَدُّ أَحَدُكُمْ أَنْ تَكُونَ لَهُ جَنَّةٌ مِنْ " | البقرة | 266 | 91 |
| " يُؤْتِي الْحِكْمَةَ مَن يَشَآءُ وَمَن يُؤْتَ " | البقرة | 269 | 84،65 |
| " هُوَ الَّذِى أَنزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ " | آل عمران | 7 | 65،37 |
| " شَهِدَ اللّهُ أَنَّهُ لاَ إِلاهَ إِلاَّ هُوَ وَالْمَلَائِكَةُ وَأُوْلُواْ الْعِلْمِ " | آل عمران | 18 | 84 |



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

| | | | |
|---|---|---|---|
| "يا أيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُواْ اتَّقُواْ اللّهَ " | آل عمران | 102 | 1 |
| " كُنتُمْ خَيْرَ أمَّةٍ أخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ " | آل عمران | 110 | 99 |
| "قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِكُمْ سُنَنٌ فَسِيرُواْ " | آل عمران | 138- 136 | 77 |
| " وَتِلْكَ الأيَّامُ نُدَاوِلُهَا بَيْنَ النَّاسِ " | آل عمران | 140 | 96 |
| "وَشَاوِرْهُمْ فِي الأَمْرِ " | آل عمران | 159 | 106 |
| "إنَّ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضِ " | آل عمران | 191-190 | 92،64،50 |
| "وَلاَ تَقْتُلُواْ أنفُسَكُمْ إنَّ اللّهَ كَانَ بِكُمْ " | النساء | 29 | 158،154،119،22 |
| " يَا أيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لاَ تَقْرَبُوا الصَّلاَةَ وَأَنْتُمْ " | النساء | 43 | 132 |
| " يا أيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُواْ أطِيعُواْ اللّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ " | النساء | 59 | 102 |
| " فَلاَ وَرَبِّكَ لاَ يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا " | النساء | 65 | 103 |
| " وَلَوْ رَدُّوهُ إلَى الرَّسُولِ وَإلَى أُوْلِي الأَمْر " | النساء | 83 | 116،62 |
| " وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أن يَقْتُلَ مُؤْمِناً" | النساء | 92 | 122،120 |
| " رُسُلاً مُّبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لِئَلاَّ يَكُونَ " | النساء | 165 | 19 |
| " لكِنِ اللّهَ يَشْهَدُ بِمَآ أنزَلَ إلَيْكَ أَنزَلَهُ بِعِلْمِهِ " | النساء | 166 | 100 |
| "وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُواْ أيْدِيَهُمَا جَزَآءً بِمَا كَسَبَا" | المائدة | 38 | 24 |
| " وَالجُرُوحَ قِصَاصٌ " | المائدة | 45 | 120 |
| " لِكُلٍّ جَعَلْنَا مِنكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجا ً.." | المائدة | 48 | 16 |
| " أفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ وَمَنْ أحْسن" | المائدة | 50 | 79 |
| " يَأيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ إنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالأنْصَابُ" | المائدة | 93-90 | 140،133،102،60،23، 142 |
| " وَإذْ عَلَّمْتُكَ الْكِتَابَ | المائدة | 110 | 81 |



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

| | | | |
|---|---|---|---|
| وَالْحِكْمَةَ وَالتَّوْرَاةَ وَالإِنجِيلَ " | | | |
| "وَمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا إِلاَّ لَعِبٌ وَلَهْوٌ وَلَلدَّارُ الآخِرَةُ خَيْرٌ " | 32 | الأنعام | 50 |
| " فَلاَ تَكُونَنَّ مِنَ الْجَاهِلِينَ " | 35 | الأنعام | 73،65 |
| " وَعِندَهُ مَفَاتِحُ الْغَيْبِ لاَ يَعْلَمُهَا إِلاَّ هُوَ وَيَعْلَمُ مَا " | 59 | الأنعام | 67 |
| "الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُم بِظُلْمٍ " | 82 | الأنعام | 1 |
| " وَلاَ تَسُبُّوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِن" | 108 | الأنعام | 109 |
| "إِن يَتَّبِعُونَ إِلاَّ الظَّنَّ وَإِنْ هم " | 116 | الأنعام | 72 |
| "وَقَدْ فَصَّلَ لَكُم مَّا حَرَّمَ عَلَيْكُمْ إِلاَّ مَا اضْطُرِرْتُمْ إِلَيْهِ " | 119 | الأنعام | 158،138 |
| "فَمَنِ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلاَ عَادٍ فَإِنَّ رَبَّكَ غَفُورٌ " | 145 | الأنعام | 140 |
| " قُلْ تَعَالَوْاْ أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ أَلاَّ تُشْرِكُواْ بِهِ " | 151 | الأنعام | 2 |
| " وَلَقَدْ خَلَقْنَاكُمْ ثُمَّ صَوَّرْنَاكُمْ ثُمَّ قُلْنَا لِلْمَلاَئِكَةِ " | 11 | الأعراف | 38 |
| " وَيُحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَائِثَ " | 157 | الأعراف | 153،75،2 |
| " لَهُمْ قُلُوبٌ لا يَفْقَهُونَ بِهَا ..." | 179 | الأعراف | 69،33،31،30 |
| " خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ " | 199 | الأعراف | 79 |
| " ذالِكَ بِأَنَّهُمْ شَآقُّواْ اللّهَ وَرَسُولَهُ وَمَن يُشَاقِقِ اللّهَ" | 13 | الأنفال | 19 |
| " إِنَّ شَرَّ الدَّوَابِّ عِندَ اللّهِ الصُّمُّ الْبُكْمُ الَّذِينَ" | 22 | الأنفال | 50،2 |
| " ذلِكَ بِأَنَّ اللّهَ لَمْ يَكُ مُغَيِّراً نِّعْمَةً أَنْعَمَهَا " | 53 | الأنفال | 98 |
| " اتَّخَذُواْ أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَاباً مِّن " | 30 | التوبة | 69 |



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

| | | | |
|---|---|---|---|
| " إنِّي أعِظُكَ أن تَكُونَ مِنَ " | هود | 46 | 73 |
| " لَقَدْ كَانَ في قَصَصِهِمْ عِبْرَةٌ لأوْلِي " | يوسف | 111 | 63،50،38 |
| " إِنَّمَا يَتَذَكَّرُ أُوْلُواْ الأَلْبَابِ " | الرعد | 19 | 50 |
| " وَمَا لَهُم مِنَ اللهِ مِنْ واق " | الرعد | 34 | 16 |
| " وَإِن تَعُدُّواْ نِعْمَةَ اللهِ لاَ تُحْصُوهَا.. " | إبراهيم | 34 | 119،41 |
| " وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ " | النحل | 44 | 91 |
| "وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تِبْيَانًا لِكُلِّ شَيْءٍ وَهُدًى " | النحل | 88 | 102 |
| " وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تِبْيَانًا لِّكُلِّ شَيْءٍ " | النحل | 89 | 37 |
| "وَضَرَبَ اللهُ مَثَلاً قَرْيَةً كَانَتْ آمِنَةً مُّطْمَئِنَّةً يَأْتِيهَا رِزْقُهَا " | النحل | 112 | 98 |
| " وَجَعَلْنَا اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ آيَتَيْنِ فَمَحَوْنَا آيَةَ اللَّيْلِ " | الإسراء | 12 | 96 |
| "وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولاً " | الإسراء | 15 | 35 |
| " وَإِذَا أَرَدْنَا أن نُّهْلِكَ قَرْيَةً أَمَرْنَا مُتْرَفِيهَا " | الإسراء | 16 | 98 |
| " وَلاَ تَقْرَبُواْ الزِّنَى إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَسَاءَ " | الإسراء | 32 | 23 |
| " وَلاَ تَقْتُلُواْ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللهُ إِلاَّ بِالْحَقِّ .." | الإسراء | 33 | 22 |
| "وَلاَ تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ" | الإسراء | 36 | 77،73،54 |
| " وَقُل لِّعِبَادِي يَقُولُواْ الَّتِي هِيَ أَحْسَنُ" | الإسراء | 53 | 108 |
| "وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي ءَادَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبَرِّ " | الاسراء | 70 | 44 |
| " يَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ " | الإسراء | 85 | 36 |
| "وَقُلِ الْحَقُّ مِن رَّبِّكُمْ فَمَن شَاءَ فَلْيُؤْمِن" | الكهف | 29 | 46 |
| " قَالَ لَهُ مُوسَى هَلْ | الكهف | 66 | 87 |



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

| | | | |
|---|---|---|---|
| أتَّبِعُكَ عَلَى أن " | | | |
| " كُلُواْ وَارْعَوْا أَنْعَامَكُمْ إِنَّ فِي ذَالِكَ لآيَاتٍ " | 54 | طه | 53 |
| "وَقُل رَّبِّ زِدْنِى عِلْماً" | 114 | طه | 23 |
| " وَمَنْ أَعْرَضَ عَن ذِكْرِى فَإِنَّ لَهُ" | 124-123 | طه | 18،1 |
| " أَفَلَمْ يَهْدِ لَهُمْ كَمْ أَهْلَكْنَا قَبْلَهُمْ مِّنَ الْقُرُونِ" | 128 | طه | 53 |
| " لَوْ كَانَ فِيهِمَآ آلِهَةٌ إِلاَّ اللهُ لَفَسَدَتَا" | 22 | الأنبياء | 64 |
| "ومِنَ النَّاسِ مَن يُجَادِلُ فِي اللهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ" | 8 | الحج | 73 |
| " أَفَلَمْ يَسِيرُوا فِي الأَرْضِ فَتَكُونَ لَهُمْ قُلُوبٌ " | 46 | الحج | 54،33،31،30 |
| " يُولِجُ اللَّيْلَ فِي النَّهَارِ وَيُولِجُ النَّهَارَ فِي اللَّيْلِ " | 61 | الحج | 96 |
| " أَفَلَمْ يَدَّبَّرُواْ الْقَوْلَ.. " | 68 | المؤمنون | 15 |
| "الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُواْ كُلَّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا مِأْئَةَ " | 2 | النور | 23 |
| " يُقَلِّبُ اللهُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَعِبْرَةً " | 44 | النور | 96 |
| " أَمْ تَحْسَبُ أَنَّ أَكْثَرَهُمْ يَسْمَعُونَ " | 44 | الفرقان | 51 |
| " وَهُوَ الَّذِي جَعَلَ الَّيْلَ وَالنَّهَارَ خِلْفَةً لِّمَنْ أَرَادَ " | 62 | الفرقان | 95 |
| "صُنْعَ اللهِ الَّذِى أَتْقَنَ كُلَّ شيء" | 88 | النمل | 64 |
| " وَلَمَّا بَلَغَ أَشُدَّهُ وَاسْتَوَىءَ اتَيْنَاهُ حُكْماً وَعِلْماً " | 14 | القصص | 80 |
| " فَإِن لَّمْ يَسْتَجِيبُواْ لَكَ فَاعْلَمْ أَنَّمَا يَتَّبِعُونَ " | 50 | القصص | 108،72 |
| "وَمَآ أُوتِيتُم مِّن شَيْءٍ فَمَتَاعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا " | 60 | القصص | 50 |
| " أَوَلَمْ يَتَفَكَّرُواْ فِي أَنفُسِهِمْ مَّا خَلَقَ اللهُ | 8 | الروم | 97 |



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

| | | | |
|---|---|---|---|
| السَّمَاوَاتِ " | | | |
| "أَوَلَمْ يَسِيرُواْ فِي الأَرْضِ فَيَنظُرُواْ كَيْفَ كَانَ " | الروم | 9 | 98 |
| " وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ اتَّبِعُواْ مَآ أَنزَلَ ٱللهُ قَالُواْ بَلْ نَتَّبِعُ " | لقمان | 21 | 68 |
| "ثُمَّ سَوَّاهُ وَنَفَخَ فِيهِ مِن رُّوحِهِ.. " | السجدة | 9 | 43 |
| " وَلَيْسَ عَلَيكُم جُنَاحٌ فِيما أَخْطَأْتُمْ بِه ولَكِنْ " | الأحزاب | 5 | 126،125 |
| "وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى ٱللهُ " | الأحزاب | 36 | 100 |
| " إِنَّا عَرَضْنَا الأمانة عَلَى السَّمَاوَاتِ والأرض" | الأحزاب | 72 | 41 |
| " إِنَّمَا يَخْشَى ٱللهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ إِنَّ" | فاطر | 28 | 83 |
| " يا دَاوُودُ إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الأَرْضِ فَاحْكُمْ " | ص | 26 | 72 |
| "كِتَابٌ أَنزَلْنَاهُ إِلَيْكَ مُبَارَكٌ لِّيَدَّبَّرُواْ ءَايَاتِهِ وَلِيَتَذَكَّرَ أُوْلُو" | ص | 29 | 42 |
| "فَإِذَا سَوِيتُه وَنَفَخْتُ فِيهِ مِن رُّوحِي فَقَعُواْ " | ص | 72 | 43 |
| "قَالَ يَا إِبْلِيسُ مَا مَنَعَكَ أَن تَسْجُدَ لِمَا خَلَقْتُ " | ص | 75 | 42 |
| " قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ" | الزمر | 9 | 83،65 |
| " الَّذِينَ يَسْتَمِعُونَ الْقَوْلَ فَيَتَّبِعُونَ " | الزمر | 18 -17 | 65،49 |
| " ٱللهُ يَتَوَفَّى الأَنْفُسَ حِينَ مَوْتِهَا وَالَّتِي لَمْ " | الزمر | 42 | 94 |
| " لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ " | الشورى | 11 | 36 |
| " وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ " | الشورى | 38 | 106 |
| "إِنَّا وَجَدْنَآ ءَابَآءَنَا عَلَى أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَىءَاثَارِهِم " | الزخرف | 23 | 77 |
| " وَفِيهَا مَا تَشْتَهِيهِ الأَنْفُسُ وَتَلَذُّ الأَعْيُنُ وَأَنتُمْ " | الزخرف | 71 | 36 |
| "ٱللهُ الَّذِي سَخَّرَ لَكُمُ الْبَحْرَ لِتَجْرِيَ الْفُلْكُ" | الجاثية | 13 -12 | 49،44 |



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

| | | | |
|---|---|---|---|
| " ثُمَّ جَعَلْنَاكَ عَلَى شَرِيعَةٍ مِّنَ الأَمْرِ " | الجاثية | 18 | 16 |
| " أفَلا يَتَدَبَّرونَ القُرآنَ.. " | محمد | 24 | 92،15 |
| "وَهُدُوا إِلَى الطَّيِّبِ مِنَ الْقَوْلِ وَهُدُوا إِلَى" | الحجرات | 24 | 109 |
| " أفَلَمْ يَنظُرُواْ إِلَى السَّمَاءِ فَوْقَهُمْ كَيْفَ بَنَيْنَاهَا" | ق | 6 | 48 |
| " إِنَّ فِي ذَلِكَ لَذِكْرَى لِمَنْ كَانَ" | ق | 37 | 30 |
| " وَفِي أنفُسِكُمْ أفَلاَ تُبْصِرُونَ " | الذاريات | 21 | 97،48 |
| " أَمْ تَأْمُرُهُمْ أَحْلَامُهُمْ بِهَذَآ أَمْ هُمْ قَوْمٌ طَاغُونَ " | الطور | 32 | 53 |
| " أَمْ خُلِقُواْ مِنْ غَيْرِ شَيْءٍ أَمْ هُمُ الْخَالِقُونَ" | الطور | 36-35 | 64 |
| " إِنْ هُوَ إِلاَّ وَحْىٌ يُوحَى "... | النجم | 5-4 | 81 |
| " إِن يَتَّبِعُونَ إِلاَّ الظَّنَّ وَمَا تَهْوَى " | النجم | 23 | 77 |
| " وَمَا لَهُم بِهِ مِنْ عِلْمٍ إِن يَتَّبِعُونَ" | النجم | 28 | 71 |
| " كُلُّ مَنْ عَلَيْهَا فَانٍ * وَيَبْقَى وَجْهُ رَبِّكَ" | الرحمن | 27-26 | 94 |
| "يَرْفَعِ اللهُ الَّذِينَ ءامَنُواْ مِنكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُواْ " | المجادلة | 11 | 84 |
| " هُوَ الَّذِي أخْرَجَ الَّذِينَ كَفَرُواْ مِنْ أَهْلِ " | الحشر | 2 | 49 |
| " فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلاةُ فَانتَشِرُواْ فِي الأرْضِ وَابْتَغُواْ" | الجمعة | 10 | 24 |
| "قَالُوا لَوْ كُنَّا نَسْمَعُ أَوْ نَعْقِلُ" | الملك | 11-10 | 6 |
| " أَلاَ يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ" | الملك | 14 | 111 |
| " فَوَقَاهُمُ اللهُ شَرَّ ذَلِكَ الْيَومِ.. " | الإنسان | 11 | 16 |
| " عَالِمُ الْغَيْبِ فَلاَ يُظْهِرُ عَلَى غَيْبِهِ أَحَداً " | الجن | 26 | 67 |
| "هَلْ فِي ذَلِكَ قَسَمٌ لِّذِي حِجْرٍ " | الفجر | 5 | 52 |



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

| | | | |
|---|---|---|---|
| " لَقَدْ خَلَقْنَا الإنسَانَ فِي أَحْسَنِ تَقْوِيمٍ " | التين | 4 | 41 |
| "اقْرَأْ وَرَبُّكَ الأكْرَمُ * الَّذِي عَلَّمَ بِالْقَلَمِ " | العلق | 5-3 | 80،45 |



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

# مسرد الأحاديث الشريفة

| طرف الحديث الشريف | رقم الصفحة |
|---|---|
| "إني قد تركت فيكم ما إن اعتصمتم به فلن تضلوا | 1 |
| "فوقي أحدكم وجهه النار | 16 |
| "وتوق كرائم أموالهم | 16 |
| "يا معشر الشباب من استطاع الباءة فليتزوج فإنه أغض للبصر | 23 |
| "اجتنبوا السبع الموبقات، قالوا: يا رسول الله وما هن؟ قال: الشرك بالله والسحر | 24 |
| "بايعوني على أن لا تشركوا بالله شيئاً، ولا تسرقوا، ولا تزنوا | 24 |
| "أعددت لعبادي الصالحين ما لا عين رأت ولا أذن سمعت | 36 |
| "يا معشر النساء تصدقن فإني أريتكن أكثر أهل النار" | 55 |
| "من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين | 81،56 |
| "لا حسد إلا في اثنتين رجل آتاه الله مالاً | 56 |
| "إن فيك خصلتين يحبهما الله الحلم والأناة | 57 |
| "إن من الشجر شجرة لا يسقط ورقها وإنها مثل المسلم | 57 |
| "مثل ما بعثني الله به من الهدى والعلم كمثل الغيث الكثير | 58 |
| "رفع القلم عن ثلاثة؛ عن النائم حتى يستيقظ | 59 |
| "أبك جنون؟ قال: لا، قال فهل أُحصنت | 60 |
| "نهى رسول الله ρعن كل مسكر ومُفتر | 153،61 |
| "من شرب الخمر فاجلدوه ومن عاد فاجلدوه | 61 |
| "إذا حكم الحاكم فاجتهد ثم أصاب فله أجران | 62 |
| "لا يصلين أحد العصر إلا في بني قريظة | 62 |
| "من أتى عرافاً فسأله عن شيء لم تقبل له صلاة أربعين ليلة | 67 |
| "الطيرة شرك الطيرة شرك ولكن الله عز وجل يذهبه بالتوكل | 68 |
| "من علق تميمة فقد أشرك | 68 |
| "إن الرقى والتمائم والتولة شرك | 68 |
| "لا تكونوا إمّعة، تقولون إن أحسن الناس أحسنّا | 70 |
| "ليس الشديد بالصرعة، إنما الشديد | 70 |



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

| | |
|---|---|
| "أن رجلاً قال للنبي ρ: أوصني، قال: لا تغضب فردد مراراً قال لا تغضب | 70 |
| "اللهم إني أعوذ بك من منكرات الأخلاق والأعمال والأهواء | 72 |
| "إن الشمس والقمر لا ينكسِفانِ لموت أحدٍ من الناس | 76 |
| "إن أول ما خلق الله القلم فقال له | 80 |
| "بينا أنا نائم أتيت بقدح لبن فشربت حتى إني لأرى الري | 81 |
| "ومن سلك طريقا يلتمس فيه علما سهل الله له به طريقاً إلى الجنة | 81 |
| "إذا مات الإنسان انقطع عنه عمله إلا من ثلاثة | 82 |
| "ألا إن الدنيا ملعونة ملعون ما فيها إلا ذكر الله وما والاه | 82 |
| "إن الله لا يقبض العلم انتزاعا ينتزعه من العباد ولكن يقبض العلم بقبض العلماء | 82 |
| "من سلك طريقًا يبتغي فيه علمًا سلك الله له طريقًا إلى الجنة" | 84 |
| "فضل العالم على العابد كفضلي على أدناكم" | 85 |
| "كان فيمن كان قبلكم رجل قتل تسعة وتسعين نفساً | 85 |
| "وأعلمهم بالحلال والحرام معاذ بن جبل | 86 |
| "لا حسد إلا في اثنتين رجل آتاه الله مالاً" | 87 |
| "تفكروا في خلق الله ولا تتفكروا في الله | 90 |
| "كن في الدنيا كأنك غريب أو عابر سبيل | 93 |
| "استأذنت ربي عز وجل في أن أستغفر لها فلم يؤذن لي | 94 |
| "من أطاعني فقد أطاع الله ومن عصاني فقد عصى الله | 103 |
| "الدين النصيحة، قلنا لمن؟ قال لله ولكتابه ولرسوله | 106 |
| "دعوه فإن لصاحب الحق مقالا ثم قال أعطوه سناً | 106 |
| "من رأى منكم منكرا فليغيره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه | 107 |
| "كفى بالمرء كذباً أن يحدِّث بكل ما سمع | 117 |
| "نعمتان مغبون فيهما كثير من الناس الصحة والفراغ | 119 |
| "من تردى من جبل فقتل نفسه فهو في نار جهنم | 155،120 |
| "إن الله حبس عن مكة القتل أو الفيل | 123 |
| "من قتل متعمداً دُفِع إلى أولياء القتيل فإن شاؤوا قتلوه | 123 |
| "إن الله تجاوز عن أمتي الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه | 125 |
| "وفي العقل الدية مائة من الإبل | 126 |



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

| | |
|---|---|
| "كل مسكر خمر وكل خمر حرام | 151،133 |
| "ألا إن الخمر قد حرمت | 133 |
| "كل مسكر حرام | 134 |
| من شرب الخمر في الدنيا ثم لم يَتب منها حرمها في الآخرة" | 134 |
| "أَن رجلاً قدم من جَيْشان، وجَيْشان من اليمن | 134 |
| "كل مسكر حرام وما أسكر كثيره فقليله حرام | 134 |
| "إن من أَشراط الساعة أَن يُرفع العلم ويَثبت الجهل ويُشرب الخمر ويَظهر الزنا | 134 |
| "لما أُنزلت الآيات من سورة البقرة في الربا خرج النبي ρ إلى المسجد" | 135 |
| "لعن رسول الله ρ في الخمر عشرة: عاصرها ومعتصرها | 135 |
| "من كان يؤمن بالله و اليوم الآخر فلا يقعد على مائدة | 135 |
| "اجتنبوا الخمر فإنها مفتاح كل شر | 135 |
| "لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن ولا يشرب الخمر | 135 |
| "إنه ليس بدواء ولكنه داء | 136 |
| "نهى رسول الله ρ عن الدواء الخبيث | 136 |
| "إن الله لم يجعل شفاءكم فيما حرم عليكم | 137 |
| كنا نؤتي بالشارب على عهد رسول الله ρ وإمرة أبي بكر" | 146 |
| "جلد في الخمر بالجريد والنعال | 146 |
| "عن النبي ρ أنه أتي برجل قد شرب الخمر فضربه بجريدتين نحو الأربعين" | 147 |
| أن النبي ρ ضرب في الخمر بالجريد والنعال" | 147 |
| أُتِيَ النبي ρ برجل قد شرب قال اضربوه" | 147 |
| "ليقم إليه رجل فيأخذ بيده حتى يرده إلى رحل | 149 |
| "لا ضرر ولا ضرار، من ضار ضاره الله | 154 |
| "إن الله كره لكم ثلاثا قيل وقال وإضاعة المال وكثرة السؤال | 155 |
| "أن ناساً من عرينة اجتووا المدينة | 158 |



المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

www.manaraa.com

# المصادر والمراجع


- إبراهيم مصطفى، أحمد الزيات، حامد عبد القادر، محمد النجار: **المعجم الوسيط**، تحقيق: مجمع اللغة العربية، دار الدعوة.
- ابن أبي الدنيا، أبو بكر عبد الله بن محمد بن عبيد القرشي البغدادي، ت: 281هـ: **العقل وفضله**، ط1، تحقيق: لطفي محمد الصغير، الرياض: دار الراية 1409هـ.
- ابن أبي شيبة، أبو بكر عبد الله بن محمد الكوفي: **الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار**، ط1، تحقيق: كمال يوسف الحوت، الرياض: مكتبة الرشد 1409هـ.
- إسماعيل، فاطمة إسماعيل محمد: **القرآن والنظر العقلي**، ط1، 1993، أمريكا: المعهد العالمي للفكر الإسلامي.
- الأصبهاني، أبو نعيم أحمد بن عبد الله: **حلية الأولياء وطبقات الأصفياء**، ط4، بيروت: دار الكتاب العربي 1405هـ.
- الأصفهاني، أبو القاسم الحسين بن محمد: **المفردات في غريب القرآن**، تحقيق: محمد سيد كيلاني، لبنان: دار المعرفة.
- الألباني، محمد ناصر الدين: **غاية المرام في تخريج أحاديث الحلال والحرام للقرضاوي**، بيروت: المكتب الإسلامي، ط1، 1400هـ.
- الآمدي، علي بن محمد أبو الحسن: **الإحكام في أصول الأحكام**، ط1، تحقيق: د. سيد الجميلي، بيروت: دار الكتاب العربي.
- ابن أمير الحاج: **التقرير والتحبير في علم الأصول**، بيروت: دار الفكر 1996م.
- أمير بادشاه، محمد أمين: **تيسير التحرير**، بيروت: دار الفكر.




المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

- الأنصاري، زكريا بن محمد بن زكريا أبو يحيى، ت: 926 هـ: **الحدود الأنيقة والتعريفات الدقيقة**، ط1، تحقيق: د. مازن المبارك بيروت: دار الفكر المعاصر 1411هـ.
- البخاري، عبد العزيز بن أحمد بن محمد علاء الدين، ت: 730هـ: **كشف الأسرار عن أصول فخر الإسلام البزدوي**، ط1، تحقيق:عبد الله محمود محمد عمر، بيروت: دار الكتب العلمية، 1997م.
- البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبدا لله الجعفي: **الجامع الصحيح المختصر**، ط3، تحقيق: د. مصطفى ديب البغا، بيروت: دار ابن كثير، اليمامة 1987.
- ابن بطال، أبو الحسن علي بن خلف بن عبد الملك بن بطال البكري القرطبي: **شرح صحيح البخاري**، ط2، تحقيق: أبو تميم ياسر بن إبراهيم، السعودية: مكتبة الرشد2003م.
- البعلي، أبو الحسن علي بن محمد بن علي، ت: 803هـ: **المختصر في أصول الفقه على مذهب الإمام أحمد بن حنبل**، تحقيق: د. محمد مظهر بقا، مكة المكرمة: جامعة الملك عبد العزيز.
- البغوي، أبو القاسم عبد الله بن محمد بن عبد العزيز: **تفسير البغوي**، تحقيق: خالد عبد الرحمن العك، بيروت: دار المعرفة.
- البنعلي، يوسف: **عباد الشيطان أخطر الفرق المعاصرة**، ط8، 2004، بيروت، دمشق، عمان: المكتب الإسلامي.
- البهوتي، منصور بن يونس بن إدريس، ت1051: **شرح منتهى الإرادات المسمى دقائق أولي النهى لشرح المنتهى**، ط2، بيروت: عالم الكتب 1996.




المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

- البهوتي، منصور بن يونس بن إدريس، ت1051: **كشاف القناع عن متن الإقناع**، تحقيق: هلال مصيلحي مصطفى هلال، بيروت: دار الفكر1402هـ.
- ابن البيطار، ضياء الدين أبو محمد عبد اله بن أحمد الأندلسي المالقي، ت: 646هـ: **الجامع لمفردات الأدوية والأغذية**، بيروت: دار الكتب العلمية 2001م.
- البيهقي، أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي بن موسى: **سنن البيهقي الكبرى**، تحقيق : محمد عبد القادر عطا مكة المكرمة : مكتبة دار الباز 1994.
- الترمذي، أبو عيسى محمد بن عيسى السلمي **الجامع الصحيح (سنن الترمذي)**، تحقيق: أحمد محمد شاكر وآخرون، بيروت: دار إحياء التراث العربي.
- ابن تيمية، أبو العباس أحمد عبد الحليم بن تيمية الحراني: **كتب ورسائل وفتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية**، تحقيق: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم العاصمي النجدي، ط2، مكتبة ابن تيمية.
- ابن تيمية، بدر الدين أبو عبد الله محمد بن علي الحنبلي البعلي، ت: 622هـ: **مختصر الفتاوى المصرية** ، ط2، تحقيق: محمد حامد الفقي، السعودية: دار ابن القيم 1986م.
- ابن تيمية، تقي الدين أحمد بن عبد السلام بن عبد الحليم بن عبد السلام : **درء تعارض العقل والنقل**. تحقيق: عبد اللطيف عبد الرحمن. بيروت: دار الكتب العلمية 1997م.
- آل تيمية، عبد السلام + عبد الحليم + أحمد بن عبد الحليم: **المسودة في أصول الفقه**، تحقيق: محمد محيى الدين عبد الحميد، القاهرة: المدني.
- الجرجاني، علي بن محمد بن علي، ت سنة816هـ: **التعريفات**، ط1، تحقيق: إبراهيم الأبياري، بيروت: دار الكتاب العربي 1405هـ.




المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

- الجزري: أبو السعادات المبارك بن محمد، ت: 606هـ، **النهاية في غريب الحديث والأثر**، تحقيق: طاهر أحمد الزاوى – محمود محمد الطناحي، بيروت: المكتبة العلمية 1979م.
- الجصاص، أحمد بن علي الرازي، ت: 370هـ: **الفصول في الأصول**، ط1، تحقيق: د. عجيل جاسم النشمي، الكويت: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية.
- ابن الجوزي، أبو الفرج جمال الدين عبد الرحمن بن علي بن محمد، ت 597هـ: **صيد الخاطر**.
- ابن الجوزي، أبو الفرج جمال الدين عبد الرحمن بن علي بن محمد: **التبصرة**، ط1، تحقيق: د.مصطفى عبد الواحد، مصر– لبنان: دار الكتاب المصري – دار الكتاب اللبناني 1970م.
- ابن الجوزي، أبو الفرج جمال الدين عبد الرحمن بن علي بن محمد: **زاد المسير في علم التفسير**، ط3، بيروت: المكتب الإسلامي 1404هـ.
- ابن حبان، محمد بن حبان أحمد أبو حاتم التميمي البستي: **روضة العقلاء ونزهة الفضلاء**، تحقيق: محمد محي الدين عبد الحميد، بيروت: دار الكتب العلمية 1977م.
- ابن حبان، محمد بن حبان بن أحمد أبو حاتم التميمي البستي: **صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان**، ط2، تحقيق: شعيب الأرناؤوط، بيروت: مؤسسة الرسالة 1993م.
- ابن حزم، أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد الظاهري، ت 456هـ: **المحلى**، ط1، تحقيق: محمد منير الدمشقي، مصر: إدارة الطباعة المنيرية، 1352هـ.
- ابن حنبل، أبو بكر أحمد بن عمرو بن أبي عاصم الشيباني: **الزهد**، ط2، تحقيق: عبد العلي عبد الحميد حامد القاهرة: دار الريان للتراث 1408هـ.




المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

- ابن حنبل، أبو عبد الله أحمد بن حنبل الشيباني: **مسند الإمام أحمد بن حنبل**، مصر: مؤسسة قرطبة.
- خضر، حسن سعد: **مراتب الحكم الشرعي**، تحكيم عمادة البحث العلمي، جامعة النجاح الوطنية،2011م.
- الخلال، أبو محمد الحسن بن أبي طالب محمد بن الحسن بن علي، ت: 439هـ: **المجالس العشرة**
- ابن خلكان، أبو العباس شمس الدين أحمد بن محمد بن أبي بكر: **وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان**، تحقيق : إحسان عباس، لبنان: دار الثقافة.
- الدارمي، أبو محمد عبد الله بن عبد الرحمن: **سنن الدارمي**، ط1، تحقيق: فواز أحمد زمرلي، خالد السبع العلمي بيروت: دار الكتاب العربي 1407هـ.
- الدردير، أبو البركات سيدي أحمد: **الشرح الكبير**، تحقيق: محمد عليش، بيروت: دار الفكر.
- الدسوقي، محمد عرفه: **حاشية الدسوقي على الشرح الكبير**، تحقيق: محمد عليش، بيروت: دار الفكر.
- الرازي، فخر الدين محمد بن عمر التميمي الشافعي: **التفسير الكبير أو مفاتيح الغيب**، ط1 بيروت: دار الكتب العلمية 2000م.
- الرازي، محمد بن أبي بكر بن عبد القادر: **مختار الصحاح**، تحقيق: محمود خاطر، بيروت: مكتبة لبنان ناشرون 1995م.




المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

- ابن رجب، أبو الفرج زين الدين عبد الرحمن بن شهاب الدين البغدادي ت: 795هـ: **جامع العلوم والحكم في شرح خمسين حديثا من جوامع الكلم**، ط7، تحقيق: شعيب الأرناؤوط / إبراهيم باجس، بيروت مؤسسة الرسالة 1997م.
- الرحيباني،مصطفى السيوطي: **مطالب أولي النهى في شرح غاية المنتهى**، دمشق: المكتب الإسلامي1961م.
- رفاعي، فيصل الراوي وآخرون: **تطور الفكر التربوي**، عمان: مكتبة الفلاح للنشر والتوزيع 2000م
- الرملي، شمس الدين محمد بن أبي العباس أحمد بن حمزة بن شهاب الدين الشهير بالشافعي الصغير: **نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج**، بيروت: دار الفكر للطباعة 1984م.
- الرومي، محمد أمين: **جرائم الكمبيوتر والإنترنت**، الإسكندرية، دار المطبوعات الجامعية، 2003م.
- الريسوني، أحمد جمال بارود: **الاجتهاد، النص، الواقع، المصلحة**، ط1، دمشق: دار الفكر 2000
- الزحيلي، وهبة: **نظرية الضرورة الشرعية مقارنة بالقانون الوضعي**، ط4، بيروت: دار الفكر، 1418ه.
- الزركشي، أبو عبد الله محمد بن بهادر بن عبد الله: **البرهان في علوم القرآن**، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، بيروت: دار المعرفة 1391هـ.
- الزركلي، خير الدين: **الأعلام**، ط5، بيروت دار العلم للملايين 1980م.




المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

- الزمخشري، أبو القاسم محمود بن عمر: **الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل**، تحقيق: عبد الرزاق المهدي، بيروت: دار إحياء التراث العربي.
- السبكي، تاج الدين بن علي بن عبد الكافي: **طبقات الشافعية الكبرى**، ط2، تحقيق: د.محمود محمد الطناحي، د.عبد الفتاح محمد الحلو، هجر للطباعة والنشر والتوزيع 1413هـ.
- السجستاني، أبو داوود سليمان بن الأشعث: **سنن ابي داوود**، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، دار الفكر.
- السرخسي، أبو بكر محمد بن أحمد بن أبي سهل: **أصول السرخسي**، بيروت: دار المعرفة
- السعد، صالح: **المخدرات أضرارها وأسباب انتشارها**، 1997، شركة مطابع الأرز.
- السعدي، عبد الرحمن بن ناصر: **تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان**، تحقيق: ابن عثيمين، بيروت: مؤسسة الرسالة ،2000م.
- أبو السعود، محمد بن محمد العمادي: **إرشاد العقل السليم إلى مزايا القرآن الكريم**، بيروت: دار إحياء التراث العربي.
- السلمي، أبو محمد عز الدين بن عبد العزيز بن عبد السلام السلمي: **الفوائد في اختصار المقاصد**، ط1، تحقيق: إياد خالد الطباع، دمشق: دار الفكر المعاصر، 1416هـ.
- السلمي، أبو محمد عز الدين بن عبد السلام: **قواعد الأحكام في مصالح الأنام**، بيروت: دار الكتب العلمية.
- السمرقندي، نصر بن محمد بن أحمد أبو الليث: **تفسير السمرقندي المسمى بحر العلوم**، تحقيق: د.محمود مطرجي بيروت: دار الفكر.




المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

- السودوني أبو الفداء زين الدين قاسم بن قطلوبغا: **تاج التراجم في طبقات الحنفية**، ط1، تحقيق: محمد خير رمضان يوسف، دمشق: دار القلم 1992م.
- سويف، مصطفى: **المخدرات والمجتمع نظرة تكاملية**، الكويت: المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب- سلسلة عالم المعرفة-، 1996م.
- السيوطي، عبد الرحمن بن الكمال جلال: **الدر المنثور**، بيروت: دار الفكر، 1993م.
- الشاطبي، أبو إسحاق إبراهيم بن موسى اللخمي الغرناطي المالكي: **الاعتصام**، مصر: المكتبة التجارية الكبرى.
- الشاطبي، أبو إسحاق إبراهيم بن موسى اللخمي الغرناطي المالكي: **الموافقات في أصول الشريعة**، تحقيق: عبد الله دراز، بيروت: دار المعرفة.
- الشافعي، أبو عبد الله محمد بن إدريس **الأم** ، ط2، بيروت: دار المعرفة 1393هـ.
- الشر بيني، محمد الخطيب: **مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج**، بيروت: دار الفكر
- الشربيني، محمد الخطيب: **الإقناع في حل ألفاظ أبي شجاع**، تحقيق: مكتب البحوث والدراسات - دار الفكر، بيروت: دار الفكر، 1415هـ.
- شلتوت، محمود: **الإسلام عقيدة وشريعة**، ط18، القاهرة: دار الشروق، 2001م.
- الشوكاني، محمد بن علي بن محمد، ت: 1250 هـ: **فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير**: بيروت: دار الفكر.
- الشيرازي، أبو إسحاق إبراهيم بن علي بن يوسف: **المهذب في فقه الإمام الشافعي**، بيروت: دار الفكر.




المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

- الصنعاني، أبو بكر عبد الرزاق بن همام: **المصنف**، ط2، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي بيروت: المكتب الإسلامي، 1403هـ.
- الطبراني، أبو القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب: **المعجم الكبير**،ط2، تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي الموصل: مكتبة الزهراء، 1983م.
- الطبري، أبو جعفر محمد بن جرير بن يزيد بن خالد: **جامع البيان عن تأويل آي القرآن**، بيروت: دار الفكر، 1405هـ.
- الطريفي، عبد العزيز بن مرزوق: التحجيل في تخريج ما لم يخرج في إرواء الغليل، الطبعة الثانية مزيدة ومنقحة.
- طويلة، عبد الوهاب عبد السلام: **فقه الأشربة وحدها**، ط1، 1986، القاهرة: دار السلام للطباعة والنشر.
- ابن عاشور، محمد الطاهر: **التحرير والتنوير**، تونس: دار سحنون للنشر والتوزيع، 1997م.
- ابن عاشور، محمد الطاهر: **مقاصد الشريعة الإسلامية**، ط2، تحقيق: محمد الطاهر الميساوي، الأردن: دار النفائس، 2001م.
- العالم، يوسف حامد: **المقاصد العامة للشريعة الإسلامية**، ط1، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، سلسة الرسائل الجامعية، 1991م.
- ابن عبد البر، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن عبد البر النمري: **التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد**، تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي، محمد البكري، المغرب: وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية، 1387هـ.




المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

- ابن عثيمين، محمد بن صالح بن محمد: **شرح رياض الصالحين**، شرح رياض الصالحين، ط1،الرياض :دار الوطن للنشر، 1426هـ.
- العدوي، علي الصعيدي المالكي: **حاشية العدوي على شرح كفاية الطالب الرباني**، تحقيق: يوسف الشيخ محمد البقاعي، بيروت: دار الفكر، 1412هـ.
- عودة، عبد القادر: **التشريع الجنائي في الإسلام**، ت: 1373ه، دار الكتاب العربي.
- الغزالي، محمد بن محمد أبو حامد: **المستصفى في علم الأصول**، ط1، تحقيق: محمد عبد السلام عبد الشافي، بيروت: دار الكتب العلمية، 1413ه.
- ابن فرحون، برهان الدين أبي الوفاء إبراهيم ابن الإمام شمس الدين أبي عبد الله محمد اليعمري، ت: 799: **تبصرة الحكام في أصول الأقضية ومناهج الأحكام**، تحقيق: الشيخ جمال مرعشلي بيروت: دار الكتب العلمية، 2001م.
- الفيروزآبادي، محمد بن يعقوب: **القاموس المحيط**، بيروت: مؤسسة الرسالة.
- ابن قدامة، أبو محمد عبد الله بن أحمد بن قدامة المقدسي: **الكافي في فقه الإمام المبجل أحمد بن حنبل**، بيروت: المكتب الاسلامي.
- ابن قدامة، أبو محمد عبد الله بن أحمد بن قدامة المقدسي: **المغني في فقه الإمام أحمد بن حنبل الشيباني**، ط1، بيروت: دار الفكر، 1405ه.
- القرافي، أبو العباس أحمد بن إدريس الصنهاجي ت: 684هـ: **الأمنية في إدراك النية**، بيروت: دار الكتب العلمية، 1984م.
- القرافي، أبو العباس أحمد بن إدريس الصنهاجي ت: 684هـ: **الفروق أو أنوارالبروق في أنواء الفروق**، ط1، تحقيق: خليل المنصور، بيروت: دار الكتب العلمية، 1998م.




المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

- القرطبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد الأنصاري: **الجامع لأحكام القرآن**، القـــاهرة: دار الشعب.
- قطب، سيد قطب: **في ظلال القرآن**، ط17، القاهرة، بيروت: دار الشروق 1992م.
- القفال، سيف الدين أبي بكر محمد بن أحمد الشاشي: **حلية العلماء في معرفـــة مـــذاهب الفقهاء**،ط1، تحقيق: د. ياسين أحمد إبراهيم درادكة، بيروت/ عمان: مؤسسة الرسالة / دار الأرقم، 1980م.
- ابن القيم الجوزية، أبو عبد الله شمس الدين محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد الزرعي الدمشقي، ت: 751ه **إعلام الموقعين عن رب العالمين**، تحقيق: طه عبد الرؤوف سعد، بيروت: دار الجيل، 1973م.
- ابن القيم الجوزية، أبو عبد الله شمس الدين محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد الزرعي الدمشقي: **زاد المعاد في هدي خير العبـــاد**، ت: 751هـــــ، ط14، تحقيـــق: شـــعيب الأرناؤوط – عبد القادر الأرناؤوط، بيروت – الكويت: مؤسسة الرسالة – مكتبة المنار الإسلامية، 1986م.
- ابن القيم الجوزية، أبو عبد الله شمس الدين محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد الزرعي الدمشقي: **مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين**، ط2، تحقيـــق: محمـــد حامد الفقيج بيروت: دار الكتاب العربي، 1973م.
- ابن القيم الجوزية، أبو عبد الله شمس الدين محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد الزرعي الدمشقي: **مفتاح دار السعادة ومنشور ولاية العلم والإرادة**، بيروت: دار الكتب العلمية.
- الكاساني علاء الدين: **بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع**، ط2، بيـــروت: دار الكتـــاب العربي، 1982م.




المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

- ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن عمر الدمشقي: **تفسير القرآن العظيم**، بيروت: دار الفكر، 1401هـ.
- أبو الفداء ابن كثير، إسماعيل بن عمر الدمشقي: **البداية والنهاية**، بيروت: مكتبة المعارف.
- الكفومي، أبو البقاء أيوب بن موسى الحسيني: **الكليات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية**، تحقيق: عدنان درويش – محمد المصري، بيروت: مؤسسة الرسالة – 1998م.
- الكلبي، محمد بن أحمد بن محمد الغرناطي، ت: 758هـ: **التسهيل لعلوم التنزيل**، ط4، لبنان: دار الكتاب العربي، 1983م.
- الكلذواني، محفوظ بن أحمد بن الحسن أبو الخطاب الحنبلي، ت: 510 هـ: **التمهيد في أصول الفقه**. السعودية: جامعة أم القرى . تحقيق : الدكتور مفيد أبو عمشة، ط1، 1985م.
- كمال، عبدالله: **تجربة شخصية مع عبدة الشيطان**، ط1، 1997، مصر: دار الخيال.
- الماوردي، علي بن محمد بن حبيب البصري الشافعي، ت 450: **الحاوي الكبير في فقه مذهب الإمام الشافعي وهو شرح مختصر المزني**، ط1، تحقيق: الشيخ علي محمد معوض – الشيخ عادل أحمد عبد الموجود، بيروت: دار الكتب العلمية، 1999 م.
- مذكور، علي أحمد: **منهج التربية الإسلامية أصوله وتطبيقاته**، عمان: مكتبة الفلاح للنشر والتوزيع، 2002م.
- المزي، يوسف بن الزكي عبدالرحمن أبو الحجاج: **تهذيب الكمال**، ط1، تحقيق: د. بشار عواد معروف، بيروت: مؤسسة الرسالة، 1980م.




المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

- المسير، محمد سيد أحمد: **عباد الشيطان في البيان القرآني والتاريخ الإسلامي**، ط1، 1998، مصر: دار الوفاء.
- المطرودي، عبد الرحمن بن عبد الله: **الإنترنت وتربية الأولاد**، مقال في مجلة البيان، العدد 172، 2002م.
- المغربي، أبو عبد الله محمد بن عبد الرحمن: **مواهب الجليل لشرح مختصر خليل**، ط2، بيروت: دار الفكر.
- ابن مفلح، أبو إسحاق إبراهيم بن محمد بن عبد الله الحنبلي: **المبدع في شرح المقنع**، بيروت: المكتب الإسلامي، 1400هـ.
- المناوي، محمد عبد الرؤوف: **التوقيف على مهمات التعاريف**، ط1، تحقيق: د. محمد رضوان الداية، بيروت، دمشق: دار الفكر المعاصر، دار الفكر.
- المناوي، محمد عبد الرؤوف: **فيض القدير شرح الجامع الصغير**، ط1، مصر: المكتبة التجارية الكبرى، 1356هـ.
- ابن المنذر، أبو بكر محمد بن إبراهيم بن المنذر النيسابوري: **الإجماع**، ط3، تحقيق: د. فؤاد عبد المنعم أحمد، الإسكندرية: دار الدعوة، 1402هـ.
- ابن منظور، محمد بن مكرم الأفريقي المصري: **لسان العرب**، ط1، بيروت: دار صادر.
- الموصلي، عبد الله بن محمود بن مودود الحنفي، ت: 683 هـ: **الاختيار لتعليل المختار**، ط3، تحقيق: عبد اللطيف محمد عبد الرحمن، بيروت: دار الكتب العلمية، 2005م.




المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

- ابن النجار، محمد بن أحمد بن عبد العزيز بن علي الفتوحي الحنبلي، ت: 972هـ: **شرح الكوكب المنير المسمى بمختصر التحرير أو المختبر المبتكر شرح المختصر في أصول الفقه**، ط2، تحقيق: د.محمد الزحيلي، د. نزيه حماد، جامعة أم القرى، معهد البحوث العلمية، 1413هـ.
- ابن نجيم، زين الدين الحنفي: **البحر الرائق شرح كنز الدقائق** ت: 970هـ، ط 2، بيروت: دار المعرفة.
- ابن النديم، أبو الفرج محمد بن إسحاق: **الفهرست**، بيروت: دار المعرفة، 1978م.
- النسائي، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب: **المجتبى من السنن**، ط2، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة حلب: مكتب المطبوعات الإسلامية 1986م.
- النفراوي، أحمد بن غنيم بن سالم المالكي: **الفواكه الدواني على رسالة ابن أبي زيد القيرواني** ، بيروت: دار الفكر، 1415هـ.
- النووي، محي الدين أبو زكريا يحيى بن شرف بن مري: **روضة الطالبين وعمدة المفتين**، ط2، بيروت: المكتب الإسلامي، 1405هـ.
- النووي، محي الدين أبو زكريا يحيى بن شرف بن مري: **صحيح مسلم بشرح النووي**، ط2، بيروت: دار إحياء التراث العربي، 1392هـ.
- النيسابوري، أبو بكر محمد بن إبراهيم بن المنذر: **الإجماع**، ط3، تحقيق: د. فؤاد عبد المنعم أحمد، الإسكندرية: دار الدعوة، 1402ه.
- النيسابوري، مسلم بن الحجاج أبو الحسين القشيري: **صحيح مسلم**، بيروت: دار إحياء التراث العربي، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي.




المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

- النيسابوري، نظام الدين الحسن بن محمد بن حسين القمي: **تفسير غرائب القرآن ورغائب الفرقان**، ط1، تحقيق: الشيخ زكريا عميران، بيروت: دار الكتب العلمية، 1996م.
- ابن هبيرة، الوزير أبو المظفر يحيى بن محمد الشيباني، ت: 560هـ: **اختلاف الأئمة العلماء**، ط2، تحقيق: السيد يوسف أحمد، بيروت: دار الكتب العلمية، 2002م.
- الهندي، علاء الدين علي المتقي بن حسام الدين: **كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال**، ط1، تحقيق: محمود عمر الدمياطي، بيروت: دار الكتب العلمية، 1998م.
- الواقدي، أبو عبد الله بن عمر: **فتوح الشام**، بيروت: دار الجيل.
- موقع صيد الخاطر، المخدرات الإلكترونية،

www.trtr388.blogspot.com/2011/01/digital-drugs.html




المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

www.manaraa.com

An-Njah National University
Faculty Of Graduate Studies

# Legitimacy Preventive measures For the protective of the Mind

Prepared By

Nafeth Theeb Qasim Abu Obeida

Supervied By

Dr. Hasan Saad Khadir

This Thesis is Submitted in Partial Fulfillment of the Requirements for the Degree of Master of Fiqh and Legislation, Faculty of Graduate studies, An-Najah National University, Nablus, Palestin.

2011

www.manaraa.com

# Legitimacy Preventive measures For the protective of the Mind

Prepared By

Nafeth Theeb Qasim Abu Obeida

Supervied By

Dr. Hasan Saad Khadir

## Abstract

Praise be to Allah, and peace and blessings be upon the Messenger of allah and his companions, and walked on his path to the Day of Judgement, and after...

This research addresses some of the things that have protected the mind that is one of the five essentials that is street wise to maintain it, and I got to know the interest in islam with reason as to make it the focus of the assignment, as I got to know things that removes the mind or obscured, which were forbidden by islam.

I have discussed the most important things can be done in matters of moral order to do this task - keeping the mind - I found that there are things that help us in the performance of this duty, such as reflection and the realization of the mind to consider and reflect on the verses of God delivered in the universe, and that in urging science and learning a way of keeping the mind, as well as prohibition islam for receiving non-approach God because that is an insult to the brain, and addressed to the right of freedom of expression and opinion, and its relationship to the mind, and was the subject of an interview with the importance and gravity at the same time, which the Internet and its negative effects on the mind. And showed the attack on the sanctity of the mind and the penalty of dispossessed mind.

As shown things which are forbidden by islam such as intoxicating



المنارة للاستشارات

www.manaraa.com

beverage and drugs because of serious damage to the mind, and came under the rule of medication, and damages, and the penalty taking it.



www.manaraa.com